مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE

العدد (٢١) - فبراير ٢٠١٤ - ربيع الثاني ١٤٣٥ هـ

مجلة شهرية (إلكترونية) تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية

- **مشكلات التسويق في المصارف الإسلامية بمحافظة حضرموت اليمنية**
- **الجودة "كوسيلة و هدف" لتطوير أساليب عمل الإدارة العليا**
- **تصكيك مشاريع الوقف المنتج: آلية لترقية الدور التنموي ودعم كفاءة صناديق الوقف حالة صناديق الوقف الريفية**
- **واقع البنوك الإسلامية في موريتانيا**

هدية العدد

مركز الدكتور

سامر قنطقجي

لتطوير الأعمال

تأسس عام ١٩٨٧

اختصاصاتنا..

دراسات

1. التكامل مع نظم المحاسبة
2. الأنظمة المتكاملة

التعليم والتدريب

1. دراسة اللغة حول العالم
2. متابعة الدراسات العليا عن بعد (BA, MA, PhD).
3. مركز امتحانات معتمد Testing Center
4. دبلومات و دورات مهنية اختصاصية.

استشارات

1. دراسات جدوى فنية واقتصادية
2. تدقيق مؤسسات مالية إسلامية
3. إعادة هيكلة مشاريع متعثرة
4. تصميم نظم تكاليف
5. دراسات واستشارات مالية
6. دراسات تقييم مشاريع
7. دراسات تسويقية
8. تمثيل شركات

شركاؤنا..

- جامعة أريس (هيوستن) AREES University
- كابلان إنترناشيونال
- مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية
- معهد الخوارزمي لعلوم الكمبيوتر (سورية)

Tel: +963 33 2518 535 - Fax: +963 33 2530 772 - Mobile: +963 944 273000
P.O. Box 75, Hama – SYRIA - www.kantakji.com

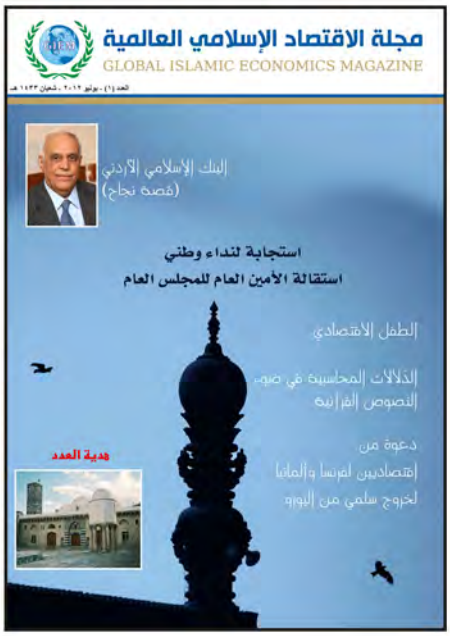
مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
البنك الإسلامي الأردني
(قصة نجاح)
استجابة لنداء وطني
استقالة الأمين العام للمجلس العام
الطفل الاقتصادي
الدلالات المحاسبية في ضوء النصوص القرآنية
دعوة من اقتصاديين لفرنسا وألمانيا لخروج سلمي من اليورو
هدية العدد

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
مبادرة ناجحة لأشخاص يتبنون القرض الحسن
أدوات السياسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد دور الصيرفة الإسلامية
هدية العدد
الدلالات المحاسبية في ضوء النصوص القرآنية
دور الوقف في تمويل متطلبات التنمية البشرية

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
الإجراءات المؤسسية لإدارة العملية التحكيمية
هدية العدد
إطار عمل شامل للحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية بماليزيا
الصناديق الوقفية وتمويل الصناعات الحرفية
الأقسام الرئيسة لبيت المال وحقوقها
بعض ملامح الإعجاز القرآني الاقتصادي في معالجة الأزمة المالية العالمية

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
تعيين الدكتور عمر زهير حافظ أميناً عاماً للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية
الريادة في العمل الخيري وربطه بالتنمية: الزكاة والأوقاف نموذجا
المصطلح الإسلامي لوزارة المالية أو الخزانة (بيت المال)
ما المبادئ الأساسية للتمويل الإسلامي؟
أهمية وأبعاد الجودة في البنوك
نظريات القيادة النظرية الروحية الإلهامية التحفيزية
هدية العدد

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
دور المرأة المسلمة في إدارة اقتصاد المنزل الإسلامي
مقاصد الشريعة من حفظ المال إلى التنمية الاقتصادية الإمام ابن عاشور نموذجا
النظام المالي الإسلامي والأزمة المالية العالمية
التورق كما تجريه المصارف الإسلامية
هدية العدد

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
هدية العدد
السياسات المالية في عصر أبي بكر الصديق (١١-١٣هـ)
فن إدارة الوقت وسيلتك لإدارة يومك، وقيادة حياتك نحو النجاح
مصطلحات اقتصادية من الفقه الإسلامي
الإبداع المصرفي في ظل الاقتصاد المعرفي

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
هدية العدد
الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية
الأزمة المعرفية للاقتصاد الإسلامي مشكلة التطبيق - تشخيص حالة التمويل الإسلامي
المصطلح الإسلامي للضرائب [التوظيف المالي: مشروعيته وشروطه]
كيف نربي أبناءنا على مفاهيم الاقتصاد الإسلامي؟

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
شركة لتقديم خدمات التمويل الأصغر ومتناهي الصغر الإسلامية
النفقات العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي
مدى تحقيق المصارف الإسلامية للمقاصد الشرعية في المال
نموذج استهداف عائد المرابحة بدلالة أموال المضاربة
هدية العدد

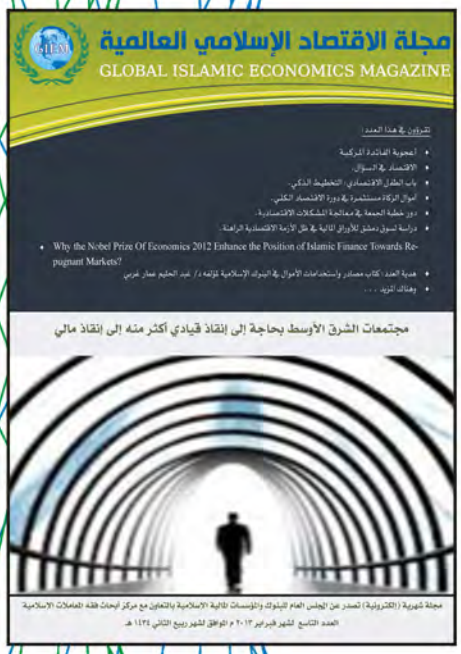
مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
تقرؤون في هذا العدد
أعجوبة الفائدة المركبة
الاقتصاد في الأسواق
باب الطفل الاقتصادي: التخطيط الذكي
أموال الزكاة مستثمرة في دورة الاقتصاد الكلي
دور خطبة الجمعة في معالجة المشكلات الاقتصادية
دراسة لسوق دمشق للأوراق المالية في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة
Why the Nobel Prize Of Economics 2012 Enhance the Position of Islamic Finance Towards Repugnant Markets?
هدية العدد: كتاب مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية لمؤلفه أ/ عبد الحليم عمار غربي
وهناك المزيد . . .
مجتمعات الشرق الأوسط بحاجة إلى إنقاذ قيادي أكثر منه إلى إنقاذ مالي
مجلة شهرية (إلكترونية) تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية
العدد التاسع لشهر فبراير ٢٠١٣ م الموافق لشهر ربيع الثاني ١٤٣٤ هـ

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
هدية العدد
المقريزي.. إسهاماته العلمية في احتواء الأزمات الاقتصادية
الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية لتعدد الزوجات
العبادات إذن والمعاملات طلق
صناعة قرارات الاستثمار في البنوك الإسلامية

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
هدية العدد
ضوابط وأدوات تجاوب المؤسسات المالية الإسلامية مع المستجدات الاجتماعية
التوجيهات النبوية ومعالم الرحمة في الاقتصاد والمعاملات
أسباب وآثار دخول الحيل الفقهية على المصرفية الإسلامية
صيغة المضاربة الشرعية ودورها في تمويل التنمية المحلية

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE
الأمن العام في استضافة قناة الجزيرة القطرية
هدية العدد
الضروريات ودورها في دعم الاقتصاد الإسلامي
المتطلبات والشروط الأساسية المسبقة لبناء نموذج أعمال ناجح للتمويل الأصغر الإسلامي
جوانب الضعف في البنوك الإسلامية و كيفية تحصينها في مواجهة الأزمات
البنوك الإسلامية في أوروبا، الواقع والآفاق

للمجلس كلمة

Human skills development in Islamic finance

Mohamed Ben Youssef
Acting Secretary General

One of the main challenges facing the Islamic finance industry is the human skills development.

With the rapid growth of the Islamic financial and banking activities globally, and the prominent emergence at the global level of such a double digit growing industry, likely to dominate the international financial market as an effective and efficient alternative financial system, there appears a pressing need to protect the Islamic finance industry from ad hoc and inconsequential businesses. This should be achieved through the institution of specific measures likely to contribute to improving the quality and increasing the scope of service delivery at all levels, especially at the level of development and qualification of human resources in order to achieve the best returns on investments in the industry.

It is within this context that the contribution of the General Council for Islamic Banks and Financial Institutions to be the main reference of the Islamic finance industry in terms of training and human resources development. The General Council established in 2009, pursuant to its General Assembly resolution, the International Islamic Finance Training Center as part of the Secretariat of the General Council in order to raise the professional level of those working in the Islamic finance industry, to develop the standards and rules governing the training services, to oversee the accreditation of training institutions, trainers, and training materials, as well as to issue various professional certificates, diplomas and Masters degrees.

The Center launched its activities with its main certificate "the Certified Islamic Banker" CIB which was followed by an array of specialized vocational certificates, as well as professional diplomas which have been issued by the General Council in cooperation with training organizations and academic institutions.

The role of the General Council in this sphere has been consolidated due to the need of the Islamic financial institutions for dual expertise combining banking technical knowledge and understanding of the provisions of Sharia in terms of transactions. The lack of appropriately qualified cadres adversely affects the Islamic financial institutions in terms of developing their Islamic financial and banking products and offering efficient services.

The General Council then issued a series of specialized professional certifications and diplomas in addition to the Executive professional Master degree in Islamic finance as a response to the Islamic financial market needs. Moreover, CIBAFI has recently issued Train-The-Trainer program with two manuals: Instructor Guide and Trainee Guide.

This is another challenge in the industry: qualifying skilled trainers to conduct Islamic finance courses. The number of qualified trainers is still very limited. However, there is a huge demand from newly graduated professionals to get accredited in the training field.

The trainer accreditation process goes through different stages. The trainer should first have the right academic qualifications in Islamic finance. He has to attend then a TOT program to qualify him in the training skills. After having accomplished these two phases, the trainer has to apply for final accreditation from the Accreditation Board through CIBAFI.

We are looking forward to having sufficiency in trainers to respond to the increasing demand in the training field.

God Bless the Ummah...

في هذا العدد :

مقالات في الاقتصاد الإسلامي

المعايير التقنية المتبعة في وسائل التطهير الحديثة ومدى مراعاتها للأسس والضوابط الشرعية في ضوء اجتهادات الفقه الحنفي ---------- ١٤

الزكاة كأداة فعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية (٣) ---------- ١٨

أخلقة الأنشطة السياحة: معالم أساسية لمدونة إسلامية لأخلاقيات السياحة (٢) -- ٢٠

Riba and Real Economy ---------- 25

مقالات في الإدارة الإسلامية

الجودة "كوسيلة و هدف" لتطوير أساليب عمل الإدارة العليا ---------- ٢٨

مشكلات التسويق في المصارف الإسلامية بمحافظة حضرموت اليمنية ---------- ٣٢

مقالات في المحاسبة الإسلامية

تحديد الربح ومدى مشروعيته ---------- ٣٦

مقالات في التأمين الإسلامي

اختبار أثر أداء مؤشرات شركات التأمين الإسلامي على مؤشرات الأسواق المالية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ ---------- ٣٨

مقالات في المصارف الإسلامية

واقع البنوك الإسلامية في موريتانيا ---------- ٤٤

Irresponsible Financial Inclusionvia Conventional Microfinance – A Lesson Islamic Microfinance Could Learn ---------- 46

أدباء اقتصاديون

اللغة العربية ومكانتها بين اللغات (٢) ---------- ٥٠

هدية العدد ---------- ٥٦

الأخبار ---------- ٥٧

الطفل الاقتصادي ---------- ٦٦

تنويه:

بناء على طلب إسرا تم تعديل عرض الصفحات الانكليزية لتكون بنفس سرد الصفحات العربية.
وعليه تمكنا من وضع المقالات الانكليزية ضمن نفس الأبواب التي تنتمي له.

الموقع الإلكتروني
www.giem.info

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

مجلة شهرية (إلكترونية) تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية

المشرف العام
أ. محمد بن يوسف
bmoham29@cibafi.org

رئيس التحرير
د. سامر مظهر قنطقجي
kantakji@gmail.com

سكرتيرة التحرير
نور مرهف الجزماتي
sec@giem.info

التدقيق اللغوي
الأستاذة وعد طالب شكوة

Editor Of English Section
Iman Sameer Al-bage
en.editor@giem.info

التصميم
مريم الدقاق (CIBAFI)
mariam.ali@cibafi.org

إدارة الموقع الالكتروني:
شركة أرتوبيا للتطوير والتصميم
http://www.artobia.com

سوق الممر وسوق المستقر
المنتجات المالية ومنتجات السلع والخدمات

د. سامر مظهر قنطقجي
رئيس التحرير

مع تطور الحياة البشريّة اجتماعيا واقتصاديا وسياسياً تتطور أعمال الناس وتتباين احتياجاتهم وبالتالي يحتاج الناس في تطوير أعمالهم إلى ابتكار أساليب جديدة لتلبية حاجاتهم المتنامية، وهذه الابتكارات تراوح في الحكم عليها بين السلبية والإيجابية تبعا لنتائجها على أكبر شريحة من المهتمين بها لذا لابد من دراسة آثار تلك المبتكرات قبل تطبيقها في الأسواق منعاً لما قد تحدثه من أضرار. فقد أوضحت الأزمة المالية العالمية الأخيرة وما سبقها من أزمات، أن التوسع بالدين والتلاعب بموثقاته من أوراق تجارية ورهون إضافة إلى الفائدة الربوية قد كان لها الأثر الكبير في إحداث الأزمة المالية الأخيرة. فرغم تباهي رجال الأعمال بأصولهم المالية التي طوروها وزادوا حجوم التعامل بها حتى بات السوق النقدي يتجاوز السوق الحقيقي بعشرات الأضعاف، فقد ازدادت الآثار السلبية لهذه الأدوات ، وبلغ ذلك الاقتصاد العالمي كله، فتجاوز البنوك والشركات المالية ليصل إلى تهديد الحكومات نفسها.

أنواع الأصول المالية وماهيتها :

تتألف السوق من سوق للسلع والخدمات يتم فيها عمليات الإنتاج الحقيقي، وسوق للنقود تتحكم بها السياسات النقدية من خلال المؤسسات المالية. وبتوسع القاعدة الإنتاجية تزداد الحاجة إلى سوق النقد بسبب الحاجة إلى تمويل سلسلة عمليات التوريد والإنتاج والتسويق. وبما أن الغرض من النقود هو تسهيل عمليات التبادل لذلك وجب تناسب حجمها مع كميات السلع والخدمات المتوافرة في السوق، دون زيادة أو نقص حادين. فإذا اختلت هذه العلاقة دون معالجة أدى ذلك إلى تشوهات اقتصادية قد تنتهي بأزمات خانقة.

ويتحقق التبادل بالبيع، والبيع لغة ضدّ الشراء، وبِعْتُ الشيء: شَرَيْتُه، أَبيعُه بَيْعاً ومَبيعاً (لسان العرب). أما البيع اصطلاحاً فهو: مقابلة شيء بشيء، كمقابلة سلعة بأخرى ، فإن كان غيرها سلعة كان مقايضة، وإن كان نقداً كان بيعاً حالّا، وإن تأخر أحد البدلين كان بيعاً آجلاً. ويصح في اللغة أن يدل لفظ البيع والشراء على معنى الآخر، كقوله تعالى في سورة يوسف: (وشروه بثمن) بمعنى باعوه. ويرى الفقهاء أن البيع هو تمليك مال بمال، بينما يرى القانونيون أنه: عقد يلتزم به البائع بنقل ملكية شيء أو حق مالي آخر في مقابل ثمن نقدي لمشتريه (السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني).

أما الأصل فهو الشيء سواء أ كان سلعة أم غيرها، ولغة هو أَسْفَلُ الشيءِ وجمعها أُصولٌ (القاموس المحيط).

أما اصطلاحاً فهي : كل شيء مملوك له قيمة.

فالأعمال تبدأ ممارسة نشاطاتها، عموما بالمال، سواء أكان نقدا أم غير نقد، ويتم التعبير عن الأشياء المملوكة بعبارة (الأصول) لأنها أشياء ذات قيمة يمكن تحويلها إلى نقود بسهولة. وتعتبر الميزانية العمومية ممثلة للأصول والديون المتعلقة بشركة أو شخص معين.

أما المال لغة فهو: ما مَلَكْتَه من كلِّ شيءٍ، وجمعها: أَمْوالٌ (القاموس المحيط). أما اصطلاحاً فقد ذكر ابن عابدين في حاشيته بأن المال هو: ما يميل إليه الطبع ويجري فيه البذل والمنع، ويمكن ادخاره لوقت الحاجة. وعرفه الغزالي في إحيائه تعريفا شاملا بقوله: "أعيان الأرض وما عليها مما ينتفع به، وأعلاها الأغذية ثم الأمكنة التي يأوي الإنسان إليها وهي الدور، ثم الأمكنة التي يسعى فيها للتعيّش كالحوانيت والأسواق والمزارع ثم الكسوة ثم أثاث البيت وآلاته ثم آلات الآلات ، وقد يكون في الآلات ما هو حيوان كالكلب آلة الصيد والبقر آلة الحراثة والفرس آلة الركوب في الحرب".

مفاهيم الأصول:

الأصول في مفاهيم الزكاة: أدى مفهوم الإيراد إلى تقسيم الأصول إلى عَروض القنية وعَروض تجارة، فعَرُوض القنية غير نامية، أما عَرُوض التجارة فهي نامية بالفعل أو بالقوة. فالأنعام نامية بالفعل لأنها تسمن، وتلد ، وتدر لبنا ونماؤها نماء طبيعي لما فيه من زيادة الثروة الحيوانية وما يتبعها من اللحوم والألبان، وعَروض التجارة أيضاً مال نام بالفعل لأن الشأن فيها أن تدّر ربحا وتجلب كسباً وإن كان النماء فيها غير طبيعي كنماء الثروة الحيوانية والزراعية فهو نماء صناعي يشبه الطبيعي، والنقود أموال نامية لأنها بديل السلع وواسطة التبادل ومقياس قيم الأشياء، فإذا استخدمت في الصناعة والتجارة ونحوها

أنتجت دخلا وحققت ربحاً وهذا هو معنى النماء المقصود، وعليه فمفهوم الأصل في أدبيات الزكاة يميل إلى الموارد الطبيعية الملموسة كالعروض الثابتة والمتداولة (قنطقجي: فقه المحاسبة الإسلامية).

الأصول في المفاهيم المحاسبية: عرفت لجنة المصطلحات التابعة لمجمع المحاسبين الأمريكي AICPA الأصول بأنها: شي ما يمثل رصيد مدين قابل للترحيل للفترة التالية لقفل الحسابات تبعا للمبادئ المحاسبية على أساس أنه يمثل إما حق ملكية أو قيمة يمكن الحصول عليها ونفقة تمت وأوجدت حق ملكية أو من المحتمل إيجادها مستقبلا. بينما عرفتها لجنة المفاهيم والمعايير التابعة لجمعية المحاسبة الأمريكية FASB بأنها: الموارد الاقتصادية المخصصة لأغراض المشروع خلال وحدة محاسبية محددة فهي تجمعات للخدمات المتوقع الحصول عليها مستقبلاً.

ويلاحظ ميل تعريف لجنة المصطلحات إلى المديونية كأساس لاعتبار الأصل، بينما تميل لجنة المفاهيم لاعتبار الأصل على أساس أنه مورد اقتصادي.

وبناء على ما سبق من مفاهيم يمكن تقسيم الأصول بحسب درجة سيولتها وقابلتها للتسييل إلى أصول ثابتة ومتداولة وجاهزة، فأما الثابتة فتستفيد منها أكثر من دورة مالية، بينما تتحرك الأصول المتداولة والجاهزة ضمن الفترة المالية، لذلك سميت برأس المال العامل الإجمالي، فإن طرحت منها الخصوم المتداولة سميت برأس المال العامل الصافي، وهذا يتناغم ومفاهيم الزكاة.

تقسم الأصول الثابتة إلى: (١) أصول ملموسة tangible assets، وهي جميع الأصول التي يكون لها جوهر مادي، كالأراضي والمباني والعقارات والسيارات وما شابهها. و(٢) أصول غير ملموسة كالتي تدفعه المنشأة أو تلتزم بدفعه لتحصل على منفعة ليس لها وجود مالي، وتقسم بدورها إلى: (أ) أصول معنوية: كحقوق الاختراع وشهرة المحل وحقوق النشر وما شابهها، و(ب) أصول وهمية: كمصاريف التأسيس التي ألغتها المعايير المحاسبية الدولية الجديدة واعتبرتها نفقات تتحملها الدورة المالية الأولى (التأسيسية).

والأصول غير الملموسة كالاسم التجاري، وحقوق التأليف والنشر، والعلامات التجارية، وبراءات الاختراع، وبرامج الحاسوب. بينما تعتبر الحسابات المدينة، والسندات، والأسهم، أصولاً مالية غير ملموسة. ويمكن تصنيفها إلى أربعة أصناف:

أولا: حسب درجة تمييزها عن غيرها من الأصول: ونميز بين: أصول يمكن تميزها بصفة منفردة، كحقوق الاختراع، وحقوق الاحتكار، وحقوق النشر، وأصول لا يمكن تميزها بصفة منفردة مثل شهرة المحل.

ثانيا: حسب الاقتناء: ونميز بين أصول مشتراة: أي يتم شراؤها من الغير بصفة منفردة أو نتيجة للاندماج كما تنشأ شهرة المحل، وأصول يتم تكونها داخليا (أي يتم تكوينها داخل المنشأة) ومنها حقوق الاختراع.

ثالثا: حسب الفترة الزمنية التي تغطي المنافع المتوقعة: ونميز بين: أصول تستفيد منها فترات معينة أو تحدد عمرها نصوص قانونية كحقوق الاحتكار أو استخدام الأسماء التجارية، وأصول يرتبط عمرها بعوامل إنسانية مثل حقوق التأليف أو النشر، وأصول ليس لها عمر محدد مثل الشهرة.

رابعا: حسب إمكانية فصل الأصل عن المنشأة: ونميز بين: أصول تعبر عن حقوق يمكن تحويل ملكيتها للغير كحقوق التأليف والنشر، أو أصول قابلة للبيع مثل حقوق الاختراع، وأصول لا يمكن فصلها بذاتها عن المنشأة كالشهرة، وأصول لا يمكن تمييزها بصورة منفردة عن غيرها من الأصول كحقوق الاختراع، والذي يمنح حامله كل الحقوق التي تخوله استخدام، وإنتاج، وبيع منتج معين أو عملية معينة خلال فترة معينة.

فمثلا يعتبر حق الامتياز ترتيباً يعطي بمقتضاه طرف يُسمى (مانح الحق) لطرف آخر يُسمى (المتمتع بالحق) إذنا مطلقا في تسويق منتج أو خدمة في حدود منطقة جغرافية معينة، كالتنقيب عن النفط في منطقة معينة. أما الشهرة فترتبط بوجود وحدة اقتصادية (منشأة) قائمة، وهي تعبر عن قدرة المنشأة على تحقيق أرباح غير عادية، أو تزيد من المعدل العادي للعائد على رأس المال المستثمر، بسبب كفاءة إدارة المنشأة، أو باستخدام مواصفات، أو عمليات خاصة في الإنتاج يعطي سمعة طيبة عن المنشأة.

ويعتبر الأصل أصلا من أصول المنشأة إذا حقق شروط اعتباره من وجهة النظر المحاسبية، وهي:

الملكية: أن يكون الأصل مملوكاً بشكل قانوني، مما يعطي المالك حرية التصرف به والاستفادة من منافعه الاقتصادية.

الخدمات المستقبلية: لابد أن يكون للأصل منافع اقتصادية مستقبلية متوقعة تمتد لأكثر من فترة مالية.

المقدرة الإنتاجية (الخدمية): تقتنى الأصول لمقدرتها الإنتاجية فتشارك في العملية الإنتاجية بشكل مباشر أو غير مباشر.

قابلية التحديد (القياس): لابد أن تكون منافع الأصل قابلة للقياس المالي.

وعليه فإن الأصول المالية ليست سلعاً، لأنها لا تشبع الحاجات بشكل مباشرة أو غير مباشر، بل هي مجرد مطالبات أو حقوق على الموارد الاقتصادية، فهي رموز تمثلها ويتم تداولها نيابة عنها، فتسهل تداول وتبادل هذه الموارد. ويقاس ذلك بالقول بأن حق الملكية هو شيء ليس ملموساً بل رمز متفق عليه ومعترف به من المجتمع بأن مالكه له حق الانتفاع والتصرف وحده فيه: بيعاً وشراء. ويقاس أيضا على ذلك بأن النقود هي أصل مالي، فهي ليست سلعة، ولا تشبع بذاتها أية حاجات، وهي تمثل حقاً على الاقتصاد في مجموعه، حيث يحق لحاملها الحق في مبادلتها مع أية سلعة معروضة للبيع، فيتنازل البائع عن ملكية سلعته لقاء الحصول عليها، وذلك لمعرفته بأن النقود التي سيتملكها تمكنه من الحصول على الموارد المعروضة للبيع في المستقبل. وكذلك فالسهم هو حق مشاركة في ملكية مشروع، وهو غير ملموس، والسند أيضاً هو دين على نفس المشروع، وهو غير ملموس.

لذلك يمكن تعريف الأصول المالية بأنها: ليست أصولا مادية ملموسة كالسلع والخدمات، بل أصولا مالية غير ملموسة ترتب حقوقاً على موارد اقتصادية، وتُتداول بدلا عنها، كالنقود والأسهم والسندات والديون والأوراق التجارية والخيارات والمستقبليات وغير ذلك مما ينضوي تحت اسم المشتقات المالية، وجميعها قابلة للتداول. وقد تناول معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٩ الأدوات المالية اعترافاً وقياساً، وصنف الاستثمارات المالية ضمن مجموعات: (١) استثمارات مالية بغرض المتاجرة. (٢) استثمارات مالية متاحة للبيع وغير محتفظ بها لأغراض المتاجرة. (٣) استثمارات مالية بغرض الاحتفاظ حتى ميعاد الاستحقاق. (٤) القروض والحسابات المدينة والمحتفظ بها لغايات غير تجارية.

أنواع الأصول المالية في السوق:

عرفت الأسواق المالية قديماً وحديثاً ابتكارات مالية حاول الناس من خلالها تلبية احتياجاتهم، فمنها ما أخفق، ومنها ما استمر استخدامه. ويمكن التمييز بين أصول مالية عرفها الفقه الإسلامي بغض النظر عن حكمها وتوافقها مع الشريعة الإسلامية ، وقد اختلفت الآراء حولها، وأصول طورتها الأسواق التقليدية لتلبية احتياجاتها.

أولاً: أصول مالية عرفها الفقه الإسلامي:

بيع الديون (التوريق): التوريق كلمة مشتقة من الورق وهي الفضة بمعنى : التسييل أي تحويل القروض (المصرفية) إلى سيولة نقدية بغرض الحصول على الأموال، وذلك بغية خلق أصول مالية جديدة، وبذلك تتحول الموجودات المالية من المقرض الأصلي إلى آخرين، أو تحويلها إلى أوراق مالية قابلة للتداول. أما أساليب التوريق فهي:

استبدال الدين، أي : استبدال حقوق والتزامات جديدة بأخرى قديمة، مع ضرورة موافقة جميع الأطراف ذات الصلة بالقرض على تحويله كلياً أو جزئياً إلى ورقة مالية.

التنازل عن الأصول لمصلحة الدائنين أو المقرضين، كما في ذمم بيع الأصول أو إيجارها، حيث يستمر دفع الأقساط إلى الممول الأصلي، الذي قام بتحويل الديون واستبدالها.

بيع الذمم المدينة إلى مصرف متخصص، ونقل جميع المسؤوليات إليه حال عجز المدين عن التسديد.

التورق: التورق هو عملية بين ثلاثة أطراف يشتري الأول من البائع أصلاً بصيغة الأجل، ثم يبيعها لغيره نقداً، وفي الغالب يكون بسعر أقل، وبذلك يكون المشتري قد حصل على السيولة، والتزم بأداء قرض أكبر منه، وغالب الأحيان يكون دخول السلعة صورياً حيث لا حاجة للمشتري بها.

ورغم بعض المناصرين للتورق إلا أنه ينفذ بشكل منظم وآلي يجعل العمليات المرافقة له عمليات صورية، ويكتفي بعضهم بتبادل الفواتير وثبوتيات البيع دون أي حركة حقيقة ومنتجة للسلع والخدمات.

بيع العربون: بيع العربون هو أن يشتري شخص ما السلعة، فيدفع إلى البائع جزءاً من الثمن على أنه إن أخذ السلعة حُسب من الثمن، وإن لم يأخذها فذلك للبائع. وهو يحقق المصلحة، لكن اللجوء إليه بوصفه أداة تمويل والتوسع فيه كأصول مالية يحيد به عن الغرض الذي يستخدم لأجله.

القرض الحسن: يحرم على المقرض أن يستفيد لقاء إقراضه المال لغيره، لذلك ليس للقرض الحسن أرباحاً مباشرة للدائن، لكن أرباحه تتمثل بمزايا اجتماعية يستفيد منها المجتمع عموماً. لذلك هو من جنس التبرعات، أي أنه تبرع بمنفعة الشيء المقرض دون مقابل، أما المقترض فمن الطبيعي أن يستفيد من القرض.

المرابحة: يبحث المشتري أحيانا عن الطمأنينة، فيرغب بالشراء من مصدر يثق بجودة منتجاته ، ويفضل أن يعلم مسبقاً بالربح الذي سيتحمله إضافة إلى التكلفة الحقيقية للشراء. وقد يرغب البائع أيضا بنفس الشيء، فيقول أحدهما للآخر أربحني مبلغ كذا أو نسبة كذا، وأتم العملية.

السلم: السلم لغة أسلَم وأسلف وفيه يُقدم الثمن سلفاً للبائع الذي يقدم السلعة في زمن محدد لاحق. أما السلم اصطلاحا: فعقد على موصوف في الذمة وصفاً يُذهب أي جهالة، فهو بيع مؤجل بثمن معجل مقبوض في مجلس العقد ويتأخر فيه تسليم السلعة لأجل معلوم.

الاستصناع: هو عقد مع صانع على عمل شيء معين في الذمة، أي : عقد شراء ما سيصنعه الصانع وتكون العين والعمل من الصانع، فإذا كانت العين من المستصنع لا من الصانع فإن العقد يكون إجارة لا استصناعاً.

العينة: هو أن يشتري شخص من البائع سلعة بأجل ، ثم يبيعه نفس السلعة نقدا بسعر أقل.

الرهن: عرّفه ابن عابدين في حاشيته: "بأنه حبس الشيء لأن الحابس هو المرتهن" وعد محاسن الرهن من وجهة نظر كل من الدائن والمدين بقوله : "النظر لجانب الدائن بأمن حقه عن التوى (التلف) ولجانب المديون بتقليل خصام الدائن له وبقدرته على الوفاء منه إذا عجز". و يعتبر عقد الرهن عقدا لازما في حق المدين الراهن ولو لم يقبض فلا يحق له إلغاؤه، وهو غير لازم في حق الدائن المرتهن.

الحوالة: يُقصد بالحوالة حوالة الدين أي: تغيير المدين بنقل الدين من ذمة المحيل إلى ذمة المحال عليه، وحوالة الحق تكون بحلول دائن محل دائن آخر، وتختلف حوالة الدين عن حوالة الحق بأن حوالة الدين يتغير فيها المدين إلى مدين آخر، أما حوالة الحق فيتغير فيها الدائن إلى دائن آخر. والحوالة عقد لازم وهي من عقود الاسترفاق وليست بيعاً وهي مستحبة للمحال إذا علم ملاءة المحال عليه وحسن قضائه، لما فيها من انتفاع الدائن، والتخفيف والتيسير على المدين، وتكون مباحة إذا لم يعلم المحال حال المحال عليه (الأيوبي: معيار الضمانات رقم ٥).

الأوراق التجارية: تمثل الورقة التجارية توثيقاً للدين التزاما بقوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه)، ويعتبر قبول الوفاء بقيمتها بمثابة تعهد والتزام من قبل المسحوب عليه بوفاء الدين لحاملها في موعد الاستحقاق. كما يعتبر جميع الموقعين على الورقة التجارية من ساحب ومظهر وكفيل ملتزمون معاً بهذا الوفاء. وتعتبر الضمانات العينية التي يشترطها حامل الورقة التجارية تأكيداً لضمان حقه فيها رهناً. وتستخدم الأوراق التجارية كأداة للوفاء بالديون مقابل الآخر بحيث يمكن تحويل المديونية من شخص لآخر.

الصكوك: هي وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في وحدات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله.

ثانياً: الأصول المالية التقليدية:

الأوراق المالية إما أن تكون وثائق تثبت حقوق الملكية كالأسهم التي تعبر عن حق الشريك في صافي الأصول المادية المملوكة للشركة، وإما أن تكون وثائق تثبت المديونية كالسندات، والكمبيالات، وأذون الخزانة، وشهادات الإيداع، وتتنوع أشكالها، وأهم أنواعها التي تمثل أصولا مالية هي:

المشتقات: تعتبر المشتقات بأنواعها أوراقاً مالية ناجمة عن تعاقدات صورية من الأصول المالية خارج الميزانية وفي مواعيد لاحقة. عرفها بنك التسويات الدولية التابع لصندوق النقد الدولي بأنها عقود تتوقف قيمتها على أسعار الأصول المالية محل التعاقد، ولكنها لا تقتضي أو تتطلب استثمار لأصل المال في هذه الأصول، ويكفي تبادل مدفوعات فروقات الأسعار بين طرفي العقد، وليس ضرورياً انتقال ملكية الأصل محل التعاقد (المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٠).

الخيارات: هي عقد بين طرفين (بائع ومشتري) يعطي المشتري الحق (وليس الالتزام) في شراء أو بيع كمية محددة من العملة الأجنبية ، أو الأسهم ، أو غيرها من الأصول ، أو المؤشرات (كمؤشرات أسعار الأسهم أو أسعار الفائدة) وذلك بسعر محدد، وخلال فترة محددة (وفقاً للطراز الأمريكي) أو في تاريخ استحقاق العقد (وفقاً للطراز الأوربي). ويسمى سعر حق الخيار بالعلاوة (premium) يدفعه المشتري إلى البائع نتيجة لتمتعه بهذا الحق الذي يمنحه فرصة الاستفادة من الارتفاع والانخفاض في الأسعار خلال فترة العقد

العقود المستقبلية المالية: العقود المستقبلية المالية عبارة عن اتفاق لشراء أو بيع أداة مالية معينة (عملة، أسهم، سندات أو مؤشرات معينة (سعر الفائدة مثلاً) في البورصات العالمية.

اتفاقيات مقايضة أسعار الفائدة: هي اتفاق بين طرفين لتبادل مدفوعات الفوائد على مبلغ محدد بعملة معينة والمحتسبة على أساس سعرين مختلفين للفائدة وذلك خلال فترة محددة.

اتفاقيات الأسعار الآجلة: وهي اتفاقيات تتم بين طرفين للقيام بتاريخ محدد في المستقبل يسمى تاريخ التسوية بتسوية الفرق بين سعر الفائدة المتفق عليه في العقد وسعر الفائدة السائد بتاريخ التسوية واللذين يغطيان فترة معينة تبدأ في المستقبل وعلى المبلغ المتفق عليه في العقد. و لا يترتب على هذه العمليات أي تحويل للمبلغ المتفق عليه في العقد.

السندات: يتم إصدار السندات حيث الحاجة للتمويل ، وعدم الرغبة في زيادة رأس المال، وهي تمثل قروضاً طويلة الأجل يخول مالكها الحصول على فوائد ثابتة تؤدي قبل توزيع الأرباح على المساهمين. وتُستوفى قيمة السند عند حلول الأجل أو التصفية قبل الأسهم. وقد يتضمن الاتفاق بعض الأصول الثابتة ضماناً للسداد.

القروض الربوية: وهي إقراض مال بمال مع زيادة، حيث يستفيد المقرض بأخذ مبلغاً من المال لقاء الزمن ويتناسب طرداً مع حجم القرض.

ضوابط الأصول المالية وضوابط بيعها

إن إطلاق العنان لابتكار المنتجات وتطبيقها في الأسواق بجيدها وسيئها إنما يؤذي الأسواق، ويخل بحقوق الناس، ويتوجب على القائمين على الأسواق التدخل لمنع المنتجات الضارة قبل تطبيقها أو قبل اتساع نطاق استخدامها.

وتعتبر معايير الضبط وسيلة رقابية هامة لتحقيق حوكمة الأسواق بغية تحقيق الاستقرار لها وإبعادها عن شبح الأزمات، لأن التاريخ المالي أثبت أن للأزمة ارتداداتها، مما يطيل بعمرها حينا من الدهر فتتآكل مدخرات الناس وممتلكاتهم، وقد يخسرون كل شيء فيقعون فرائس لدوامة الفقر، مما يجهد دورة الاقتصاد ويجعل تنشيطها أمر مكلف.

أهمية المنتجات المالية في السوق

تحقق الأصول المالية بنوعيها الإسلامية والتقليدية بعض المزايا، ومن ذلك:

١. رفع كفاءة الدورة المالية والإنتاجية ومعدل دورانها، بتوسيع حجم أعمال المنشآت دون الحاجة لزيادة حقوق الملكية.
٢. خفض مخاطر الائتمان من خلال توزيع المخاطر المالية على قاعدة عريضة من القطاعات المختلفة.
٣. إنعاش سوق الديون الراكدة وتنشيط السوق الأولية في بعض القطاعات الاقتصادية مثل العقارات والسيارات.
٤. تنشيط سوق المال من خلال تعبئة مصادر تمويل جديدة، وتنويع المعروض فيها من منتجات مالية، وتنشيط سوق تداول السندات.
٥. زيادة الشفافية بتحسين بنية المعلومات في السوق لما يتطلبه من إجراءات.

الدور الإيجابي للأصول المالية:

يلعب إدارة الخطر دوراً في تحديد طبيعة الأصل، ففكرة نشوء الأصول المالية وتوسعها هدفت إلى توفير أدوات تحوط لأطراف العملية الائتمانية سواء المصرف أو العميل. لكن شبح الأزمة المالية العالمية الأخيرة مازالت آثاره موجودة بين الناس وحكوماتها على السواء.

وبما أن الأصول المالية تعبر عن رؤية المستثمرين المستقبلية فإن قيمتها تتعلق بدرجة الثقة والمخاطر، وتستند الثقة إلى عوامل موضوعية وأخرى نفسية، لذلك تتحدد قيمة هذه الأصول بناء على مجموعة ظروف موضوعية وتفسيرات شخصية. وبما أن التبادل يجري في الأسواق فالأمر سيتعلق بالفرد نفسه وبمجموع المتعاملين أنفسهم حيث تسود بينهم حالات عدوى تمثلها الإشاعات، فتقودهم ما يسمى بغريزة القطيع. ولقد تهاوت الثقة بين المستثمرين عموماً وبلغت الإفلاسات ذروتها، لذلك يمكن القول بأن الأصول المالية انحرفت عن دورها ، ولابد من ضبط إصدارها وتداولها.

إن استخدام الأموال المحلية أو الخارجية في الاستثمار المباشر من خلال تأسيس مشاريع إنتاجية وخدمية جديدة، أو تطوير مشاريع قائمة لزيادة طاقتها الإنتاجية، يساهم في عملية التنمية الاقتصادية للمجتمع. لذلك فإن دور السيولة المالية ضروري لتمويل الأنشطة الاقتصادية لضمان نجاحها وتوسعها.

لكن إذا انصرف تداول السيولة إلى عمليات صورية قائمة على الرهان والقمار بمسميات كالأصول المالية التقليدية أو المشتقات المالية، فإن ذلك يخرجها عن دورها الاقتصادي الإنتاجي إلى دعم النشاط المالي الذي يتسم بالطفيلي الضار بمصالح المجتمع.

السوق والأصول المالية:

تُتداول السلع والأصول المالية في الأسواق بأثمان يحددها قانون العرض والطلب، لكنهما يختلفان من حيث علاقتهما بالسوق. فالسوق بالنسبة "للسلع" هي وسيلة للوصول إلى المستفيد النهائي من السلعة إشباع حاجاته، وبذلك يكون السوق محطة وسيطة في حياتها، لأن السلعة تخرج من السوق كليا عند وصولها إلى المستفيد النهائي ، ولا تعود إليه من جديد إلا استثناء كما في حالة بيع الأشياء المستعملة.

أما السوق بالنسبة للأصول المالية فهو حياتها، فهي تدخله للاستقرار فيه ولا حياة لها دون أسواق. فالنقود (وهي أهم الأصول المالية) تنتقل من المشتري إلى البائع الذي يقبلها للاستعمال في المستقبل. لذلك تبقى النقود في السوق، ولا تخرج منه بشكل نهائي. وكذلك بالنسبة لحامل السهم أو السند، فرغم أن كلا منهما قد يدر عائداً فإن قيمته السوقية تتوقف على قدرة حامله على التصرف به مستقبلاً للآخر. فليس العائد هو الأصل في قرار شرائه بل قيمته الرأسمالية المستقبلية.

قيمة الأصول المالية:

تتحدد أسعار "السلع" على أساس العرض والطلب لحظة تداولها، بينما الأصل المالي هو وعد مالي مستقبلي يتحكم بسعره حجم العائد المالي المتوقع وقيمته المستقبلية وشكل المخاطر المرتبطة به. لذلك تتعامل أسواق "الأصول المالية" مع اعتبارات مستقبلية. فيزدهر السوق المالي إذا كان مزاج السوق متفائلاً، ويتراجع إذا كان هذا المزاج متشائماً. و عليه فقد تتحول بعض السلع إلى نوع من الأصول المالية إذا كان لها سوق في المستقبل، كالمقتنيات الأثرية من التحف واللوحات التي قد تفقد كثيراً من خصائصها لتصبح نوعاً من الثروة المالية يتعامل فيها الأفراد بغرض إعادة بيعها في المستقبل.

ضوابط الأصول المالية:

حدت شريعة الإسلام من انتشار الدين، وجعلت للغارمين مصارف لتمويل عجزهم من مؤسسات المجتمع المدني وهي مصارف الزكاة، وجعل للدولة ممثلة ببيت المال نصيبا في كفالة غرمهم. كما عظمت من شأن أكل أموال الناس بالباطل ومن ذلك عدم توفية الديون وولوج المخاطر بأموال الناس. لذلك كان بيع الدين غير مسموح به، ويمتد ذلك على موثقاته من أوراق مالية ورهون الضامنة لهذا الدين. بينما عمد الاقتصاد التقليدية إلى شق هذه العلاقة والسماح ببيع الديون وأوراقها ورهونها ، فتوسعت الحياة الائتمانية وعرضت الأسواق لهزات لم نسمع بها في التاريخ الإنساني ، وأضاعت حقوق الدائنين والمدينين معاً.

كما منعت شريعة الإسلام بيع الشيء دون ملكه وحيازته، أما الاقتصاد التقليدي فشق هذه العلاقة وسمح بالبيوع الورقية الوهمية فكان الاقتصاد الفقاعي الوهمي، الذي أدى إلى كساد سوق السلع والخدمات مقابل دوران سوق النقد بسرعات كبيرة جدا مما أدى إلى تضخم الاقتصاد العالمي وفقدان النقود لقيمتها وارتفاع أسعار الذهب وباقي السلع.

إن وظيفة الأصول هي المحافظة على رأس المال الحقيقي، وليس الذوبان فجأة مما ينذر بعواقب أولها الإفلاس، وقد تتعداها إلى جرائم اجتماعية وفساد عريض.

لذلك لابد من تسليم أحد البدلين أو كلاهما مما يضمن أن أحدهما سلعة ملموسة أو خدمة قابلة للتحقق ولو كانت موصوفة في الذمة، حتى نبقى ضمن إطار الاقتصاد الحقيقي، وبدل البحث عن توسيع سوق النقد علينا تحقيق توسعات أكثر نفعا في الاقتصاد الحقيقي. فالأصل أن الاقتصاد المالي يخدم الاقتصاد العيني. لذلك يجب على الأصول المالية أن تحقق هذه الغاية وألا تخرج عنها.

لكن إذا توجهت معظم الاستثمارات للمراهنة في الأصول المالية على حساب إنتاج الأصول العينية، فستتضخم المراهنات، ويتقلص حجم الإنتاج، وقد بلغ حجم العقود المالية الآجلة في العالم أصبح ٥٧ ضعف حجم التجارة الدولية وفقاً لتقرير البنك الدولي.

لذلك لا مانع من تطوير أسواق المال وخلق لاعبين جدد، إنما ضمن عدم الإضرار بالناس فلا ضرر ولا ضرار. وإذا كانت رغبة إدارة المؤسسات المالية تسعى للتحرر من قيود الميزانية العمومية، والتهرب من القواعد المحاسبية والمالية كمراعاة مبدأ كفاية رأس المال، وتدبير مخصصات لمقابلة الديون المشكوك فيها، فلتتوجه نحو الأصول المالية التي تمثل سلعاً وخدمات كالصكوك لا التورق والعينة والتوريق والمشتقات وغيرها من الأصول ذات الخطر الشديد. وبذلك لا تتعرقل أنشطة التمويل، ولا تتباطئ دورات رأس المال، وسوق تزيد ربحية تلك المؤسسات المالية.

لذلك وبحسب وجهة النظر المحاسبية والمالية، فإن الأصل المالي يجب أن يحقق الشروط التالية لاعتباره أصلا من أصول الميزانية:

١. أن يكون أصلاً ناشئاً عن أصول مادية ملموسة أو غير ملموسة مملوكة ومباحة.
٢. أن يكون له مقدرة إنتاجية أو خدمية، فالأصل المالي الذي ينبثق من أصل مادي ملموس أو غير ملموس يمكن اعتباره أصلا ماليا منتجا، منها ما يمكن تبادله كالصكوك (مع بعض الشروط في حالة صكوك السلم وصكوك الاستصناع وصكوك المرابحة)، ومنها ما لا يمكن بيعه كالديون والأوراق التجارية، أما الرهون فلا يحق الانتفاع بها من قبل المسترهن وبذلك لا تعتبر أصلا من أصول الميزانية.
٣. أن يكون قابلاً للتحديد والقياس: لابد أن تكون منافع الأصل قابلة للقياس المالي، فإن خضعت قيمته للتوقع المستقبلي الاحتمالي فإن الغرر الشديد يمنع الاعتراف به.

نسخة جديدة بمحركي بحث متميزين للاقتصاد الإسلامي
بمناسبة السنوية العاشرة لإطلاق
موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية
Kantakji.com

الرسالة:

نحو اقتصاد إسلامي عالمي بنّاء

الهدف:

إيجاد منصة واحدة يستخدمها الباحث في الاقتصاد الإسلامي وعلومه وصولا للمعلومة التي يحتاجها أينما كانت ويتيحها له مجاناً في سبيل الله تعالى، بهدف توحيد الجهود العالمية لتسخير موارد البحث العلمي الخاصة بعلوم الاقتصاد الإسلامي.

التقنيات الجديدة:

يتألف محرك بحث الاقتصاد الإسلامي من محركين منفصلين:

١. محرك بحث صمم ليعمل ضمن قاعدة بيانات مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية www.kantakji.com الذي انطلق عام ٢٠٠٣. وتتميز قاعدة البيانات بضخامتها وتسارع معدل ازديادها بتحديثها باستمرار.

٢. محرك بحث يستخدم تقنية مخصصة أتاحتها شركة Google كمحرك بحث مخصص، تساعد هذه التقنية في البحث ضمن مواقع عالمية مختارة في مجال محدد، وفي حالتنا هي الاقتصاد الإسلامي وعلومه.

جميع الحقوق محفوظة ٢٠٠٣–٢٠١٤ Kantakji.com

حسام علي عبد الله
ماجستير في الفقه الإسلامي وأصوله

المعايير التقنية المتبعة في وسائل التطهير الحديثة ومدى مراعاتها للأسس والضوابط الشرعية في ضوء اجتهادات الفقه الحنفي

مقدمة

تشغل الطهارة حيزاً كبيرا ومهماً في حياة المسلمين، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم نسبة هذا الحيز إلى الدين عموماً بقوله (الطهور شطر الإيمان) ، أي النصف. فهذه نسبة كبيرة لا يستهان بها، ولولا أهميتها العظيمة لما كان لها هذا الحيز الضخم مقارنة مع سائر الشعائر التعبدية الأخرى.

ولا عجب أن نرى أن الإسلام جعل الطهارة شرطا مهماً وأساسياً يشترط تحصيله مقدماً لصحة وقبول كثير من الفرائض والشعائر التعبدية كالصلاة والحج والطواف وسجود التلاوة وتلاوة القرآن ومس المصحف ونحوه من الشعائر التعبدية الأخرى الأمر الذي يقطع بأهمية هذه الطهارة.

وبما أن موضوع بحثنا عن وسائل التطهير الحديثة (الغسالات الأوتوماتيكية) وما تؤديه من دور في تطهير الثياب ونظافتها فإن الكلام عن تطهير الثياب التي هي بمثابة ظرف مادي تُؤدى به ومن خلاله الفرائض (صلاة- حج.... الخ). وباعتبار أنه يفترض به أن يكون ساتراً للعورة فقد أكد الفقه الإسلامي على أن يكون هذا الثوب نقياً طاهراً من الدنس ليتحقق أهم شروط من شروط العبادة .

ومن يتتبع عبارات الاجتهاد الحنفي، وما جاء في الفروع الفقهية يجد أنها تفيض بذكر مئات لا بل آلاف الجزئيات التي تعرض لمسائل تطهير الثياب والبدن ووسائل ذلك. ونجد أنها تضع ضوابط وقواعد لتلك المسائل تكون بمثابة سلك ينظم عقدها.

- هل تحقق وسائل التطهير الحديثة (الغسالات الأوتوماتيكية)- ضوابط وقواعد التطهير التي نص عليها الفقهاء في كتبهم وتتماشى معها ؟

تعتبر وسائل التطهير الحديثة نموذجاً حضارياً تنعكس فيه آيات الرقي والحداثة، فضلاً عما تشكله تلك الوسائل من نعمة كبيرة في مجال النظافة وإزالة ما يصيب الثياب من قذى واتساخ.

فهي آلات تقنية مبرمجة وفق أسس وبرامج علمية دقيقة مدروسة بشكل علمي. ومع هذا كله لا يزال كثير من الناس يقف موقف المرتاب أحيانا أو الحَذِرَ المحتاط أحيانا أخرى من آلية التطهير المتبعة في هذا التقنية. متسائلين هل تراعي هذه الوسائل الدقة المطلوبة في التطهير بما يجعل النفس تطمئن إليها أم هناك ثغرات ومآخذ لم ينتبه لها الناس بعد، ولم يقفوا على مثالبها؟

ولا تزال الأسئلة تتوارد على العلماء والمفتين بخصوص مدى الطمأنينة التي تحققها تلك الوسيلة التقنية من خلال مراحل التطهير التي هي عبارة عن برمجة في ذاكرة هذه الآلة، والتي يخضع لها الثوب من خلال عملية الغسل فيها؟

يحاول الباحث هنا ربط الأسس والضوابط الشرعية المتبعة في وسائل التطهير التي نص عليها الفقهاء في ضوء الاجتهاد الحنفي ومقارنتها وإسقاطها على آلية عمل هذه الوسائل الحديثة في تطهير الثياب والوقوف على مدى الدقة وحدود النسبة التطهيرية التي تراعيها تلك الآلات من خلال مراحل التطهير المتبعة في برمجة هذه الآلة. وذلك وفق التالي:

أهمية هذه الدراسة

- من أهم الأسباب التي دفعتني للبحث فقهياً وتطبيقياً في هذا الموضوع عدة أمور.

١. الاضطراب والتباين في الفتاوى الصادرة عن المفتين، وما يكتنفها من غموض حول ما تورثه تلك التقنية الحديثة من طمأنينة في التطهير تنعكس على الطمأنينة في عبادة المكلف ككل.

٢. اقتصار أغلب الفتاوى على الجواب بنعم أولا! مع توضيح يسير لا يفي بالغرض ولا يعطي للمستفتي تفسيراً فقهياً أصيلاً يرتاح إليه ويقتنع به. كما أنها لا توضح له الأسس التي تم الاعتماد عليها في تخريج هذه الفُتيا. كما أنني لم ألمس أي مقارنة فعلية حقيقية وجادة بين آلية التطهير المتبعة في هذه الآلة وبين ما نص عليه الفقهاء وقننوا فيه قواعد التطهير وقعَّدوها مع سهوله ويسر ذلك. بل بقي الكلام سطحياً ظاهرياً غير مبني على علل أو ضوابط فقهية، فهو بالتالي لا يُرضي السائل ولا يقنعه فضلاً عن أن يورثه طمأنينة في الطهارة تنعكس على عبادته.

- وفيما يلي عرض لبعض الفتاوى المطروحة من قبل الناس في عدد من المواقع الدينية يُلحظ من خلالها ما ذكره الباحث سابقاً.

الفتوى رقم (١)

السؤال موجه لفضيلة الدكتور أحمد الحجي الكردي في موقع درر الإسلام السلام عليكم قبل فترة من سنة تقريبا قرأت أن الغسالة الأوتوماتيكية تطهر الملابس النجسة حتى لو لم يزل أثر النجاسة. قرأتها في هذا الموقع

لكن وأنا أقرأ اليوم في الفتاوى وجدت أنه لا تطهر الثياب إلا إذا ذهب أثر النجاسة لكن إلى فترة كبيرة أضع الملابس النجسة مع الطاهرة في الغسالة الأوتوماتيكية وأغسلها تقريبا من سنة. أحيانا تذهب أثر النجاسة وأحيانا لا يذهب أثره تماما، ماذا أعمل الآن؟ لا أعرف الثياب النجسة من الطاهرة، الملابس كثيرة ولن أقدر أن أميز أصبح البيت بهذا كله نجسا، أنا دون شيء موسوسة كثيرا وصار عندي كسل بالعبادات من هذه الوسوسة، أنا متأكدة أني قرأت أنها تطهر بهذي الطريقة لذا ما كنت أهتم. ماذا أعمل الآن خصوصا أني أذهب المسجد كثيرا؟

الجواب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، والتابعين، ومن تبع هداهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

الغسالة الآلية (الأوتوماتيكية) تطهر الثياب النجسة إذا زال بها أثر النجاسة عنها، لأنها تغسل و تعصر ثلاث مرات، وصفي لنا أثر النجاسة التي ترينه على الثياب لنبين لك الحكم. والله تعالى أعلم

الفتوى رقم (٢)

السؤال لقد اطلعت على بعض الفتاوى الخاصة بغسل الثياب في الغسالات العادية سؤالي حول غسل الثياب الطاهرة والنجسة بالغسالة الأوتوماتيكية التي تقوم بعصر الملابس وتبديل الماء كذا مرة إلى أن ينتهي البرنامج الخاص بها والذي قد يستمر لساعة أو أكثر . أفيدونا وفقكم الله.

الجواب

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فغسل الثياب النجسة في الغسالة الأوتوماتيكية التي يرد الماء فيها على الثياب ثم تعصرها ثم تصرف الماء يطهرها إذا زالت النجاسة.

صورة المسألة من كتب الفقه الحنفي

- يقول الغنيمي في اللباب: (وتطهير) محل (النجاسة التي يجب غسلها على وجهين)، لأن النجاسة إما أن تكون لها عين مرئية أو لا(فما كان له منها عين مرئية) كالدم (فطهارتها) أي النجاسة، والمراد محلها (زوال عينها) ولو بمرة على الصحيح، وعن الفقيه أبي جعفر أنه يغسل مرتين بعد زوال العين، إلحاقاً لها بغير مرئية غسلت مرة (إلا أن يبقى من أثرها) كلون أو ريح (ما يشق إزالته) فلا يضر بقاؤه، ويغسل إلى أن يصفو الماء، على الراجح، والمشقة: أن يحتاج في إزالته إلى غير الماء القراح كحرض أو صابون أو ماء حار (وما ليس له عين مرئية) كالبول (فطهارتها أن يغسل): أي محل النجاسة (حتى يغلب على ظن الغاسل أنه) أي المحل (قد طهر) لأن التكرار لابد منه للاستخراج، ولا يقطع بزواله، فاعتبر غالب الظن، كما في أمر القبلة، وإنما قدروا بالثلاث لأن غالب الظن يحصل عنده؛ فأقيم السبب الظاهر مقامه تيسيراً، ويتأيد ذلك بحديث المستيقظ من منامه ثم لابد من العصر في كل مرة في ظاهر الرواية، لأنه هو المستخرج. هداية .

يمكن الاستفادة من الكلام الدقيق الذي فصله الإمام الغنيمي في بناء حكم فقهي واضح المعالم يستند إلى رؤية فقهية مستوعبه للدقائق الفقهية المتعلق بكيفية تطهير نوعي النجاسة وآلية هذا التطهير .وهذا الكلام الدقيق سيكون أُسا يبنى عليه جزء مهم من الحكم الفقهي الذي نحن بصدد تحريه وتخريجه وهو ما يسأل عنه الناس والمتمثل بـ هل الغسالات الأوتوماتيكية تطهر الثياب.

يفرق الغنيمي بين نوعين من النجاسة: ماله عين مرئية و ما ليس له عين مرئية:

١. فما كان له عين مرئية: كالدم فطهارته بزوال عينه ولو بمرة على الصحيح، وعن الفقيه أبي جعفر أنه يغسل مرتين بعد زوال العين. لكن إذا بقي اثر كلون أو ريح (مما يشق إزالته) فلا يضر بقاؤه، ويغسل إلى أن يصفو الماء، على الراجح.

- والمشقة: أن يحتاج في إزالته إلى غير الماء القراح كحرض أو صابون أو ماء حار. ففي هذا التفصيل يلحظ أن الإمام الغنيمي أشار إلى العناصر التالية التي يمكن أن تكون جزءاً أساسياً ضمن برنامج عمل الغسالات الأوتوماتيكية بوجه من الوجوه وهي:

العنصر الأول: زوال عين النجاسة المرئية وآثارها.

العنصر الثاني: المشقة وضابطها.

العنصر الثالث: تكرار الغسل حتى يغلب على ظن الغاسل طهارة المحل- وقد قدر بالثلاث-، هذا في النجاسة غير المرئية.

٢. ما كان له عين غير مرئية كالبول فطهارته أن يغسل أي محل النجاسة(حتى يغلب على ظن الغاسل أنه قد طهر.

- أما العنصر الأول: (زوال عين النجاسة المرئية وآثارها). فالملاحظ في الغسالات الأوتوماتيكية أنها تراعي هذا الشرط في برنامج التطهير الخاص بها، وعملية التكرار(إلى حد الثلاث) في الغسل المتبع في برنامج الآلة إنما هو من اجل تحصيل ذلك ما أمكن ، ومحاولة قلع عين النجاسة وآثار بشكل كلي. لكن قد يحصل أن تزول عين النجاسة ويبقى شيء من آثارها كلون مثلاً.
- فهنا نكون أمام حالة المشقة وهي العنصر الثاني الذي أشار إليه الغنيمي .

والملاحظ أيضاً أن الغسالات الأوتوماتيكية تراعي هذا العنصر في آلية التطهير المتبعة في برنامجها فهي تسخن الماء إلى درجات حرارة عاليه مناسبة تساعد في قلع النجاسة- هذا في المرحلة الثانية من مراحل برنامج تطهير الثياب في الغسالات الأوتوماتيكية- كما أنها تستخدم مسحوق التنظيف (الصابون). وهذه الوسائل (تسخين الماء- المنظفات) من أهم عناصر التطهير في الغسالات الأوتوماتيكية التي تهدف إلى قلع عين النجاسة وأثرها لا بل هي من ضمن أساسيات برنامج تطهير الغسالات الأوتوماتيكية.

- أما العنصر الثالث: تكرار الغسل حتى يغلب على ظن الغاسل طهارة المحل. هذا في النجاسة غير المرئية. صحيح أن هذا العنصر تراعيه الغسالات الأوتوماتيكية إذ يتكرر صب الماء والغسل ثلاث مرات حتى يغلب على الظن أن الثوب المتنجس قد طهر.

لكن يواجه هذا العنصر إشكالية تتمثل بالتالي: وهو أمر يجب الانتباه إليه، وهو أن الثياب التي توضع في الغسالات الأوتوماتيكية منها ما هو متنجس بنجاسة مرئية ومنها ما هو متنجس بنجاسة غير مرئية. وبالتالي فإن عملية التكرار في صب الماء وفض الثياب في الغسالة الأوتوماتيكية أمر لا يختص بالثياب المتنجسة بنجاسة غير مرئية فقط، بل يشمل ما كان متنجساً بنجاسة مرئية أيضاً. وبالتالي فإن تكرار الغسل حتى يغلب على ظن الغاسل طهارة المحل. لم يعد أثره مقتصرا على الثياب المتنجسة بنجاسة غير مرئية، وفي هذه الجزئية بالذات يحصل الخلط في الضوابط الفقهية التي ذكرها الفقهاء.

وحسب رأيي فإن هذا الأمر هو سبب الإشكال الواقع في أذهان الناس إذ ليس من المعقول أن يفرز أهل البيت الثياب كل على حده. فضلا عن صعوبة ذلك إن لم نقل انه يستحيل ذلك لأنه ليس بمقدور كل إنسان أن يميز في ثيابه وثياب أهل بيته بين ما هو مرئي النجاسة وبين ما هو غير مرئي فعندها يصبح الأمر أقرب إلى حد التكليف بما لا يطاق وهو ما تريد الشريعة نفيه عن التكاليف لا بل الوصول بالمكلفين إلى اليسر والسهولة والبعد عن المشقة .

- وجاء في البحر الرائق : قَوْلُهُ (وَالنَّجَسُ الْمَرْئِيُّ يَطْهُرُ بِزَوَالِ عَيْنِهِ إلَّا ما يَشُقُّ) أَيْ يَطْهُرُ مَحَلُّهُ بِزَوَالِ عَيْنِهِ لِأَنَّ تَنَجُّسَ الْمَحَلِّ بِاعْتِبَارِ الْعَيْنِ فَيَزُولُ بِزَوَالِهَا وَالْمُرَادُ بِالْمَرْئِيِّ ما يَكُونُ مَرْئِيًّا بَعْدَ الْجَفَافِ كَالدَّمِ وَالْعَذِرَةِ وما لَيْسَ بِمَرْئِيٍّ هو ما لَا يَكُونُ مَرْئِيًّا بَعْدَ الْجَفَافِ كَالْبَوْلِ كَذَا في غَايَةِ الْبَيَانِ وهو مَعْنَى ما فَرَّقَ بِهِ في الذَّخِيرَةِ بِأَنَّ الْمَرْئِيَّةَ هِيَ التي لها جُرْمٌ وَغَيْرُ الْمَرْئِيَّةِ هِيَ التي لَا جُرْمَ لها وَأَطْلَقَهُ فَشَمَلَ ما إذَا زَالَتْ الْعَيْنُ بِمَرَّةٍ وَاحِدَةٍ فإنه يَكْتَفِي بِهَا وَهَذَا هو الظَّاهِرُ وَفِيهِ اخْتِلَافُ الْمَشَايِخِ وَأَفَادَ أنها لو لم تَزُلْ بِالثَّلَاثِ فإنه يَزِيدُ عليها إلَى أَنْ تَزُولَ الْعَيْنُ وَإِنَّمَا قال يَطْهُرُ بِزَوَالِ عَيْنِهِ.....وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ إلَّا ما شَقَّ اسْتِثْنَاءُ ما شَقَّ إزَالَتُهُ من أَثَرِ النَّجَاسَةِ لَا من عَيْنِهَا..... وَتَفْسِيرُ الْمَشَقَّةِ أَنْ يَحْتَاجَ في إزَالَتِهِ إلَى اسْتِعْمَالِ غَيْرِ الْمَاءِ كَالصَّابُونِ وَالْأُشْنَانِ أو الْمَاءِ الْمَغْلِيِّ بِالنَّارِ كَذَا في السِّرَاجِ.....قَوْلُهُ (وَغَيْرُهُ بِالْغَسْلِ ثَلَاثًا وَبِالْعَصْرِ في كل مَرَّةٍ) أَيْ غَيْرُ الْمَرْئِيِّ (((الْمَرْئِيِّ))) من النَّجَاسَةِ يَطْهُرُ بِثَلَاثِ غَسَلَاتٍ وَبِالْعَصْرِ في كل مَرَّةٍ لِأَنَّ التَّكْرَارَ لَا بُدَّ منه لِلِاسْتِخْرَاجِ وَلَا يُقْطَعُ بِزَوَالِهِ فَاعْتُبِرَ غَالِبُ الظَّنِّ كما في أَمْرِ الْقِبْلَةِ وَإِنَّمَا قَدَّرُوا بِالثَّلَاثِ لِأَنَّ غَالِبَ الظَّنِّ يَحْصُلُ عِنْدَهُ فَأُقِيمَ السَّبَبُ الظَّاهِرُ مَقَامَهُ تَيْسِيرًا وَيُتَأَيَّدُ ذلك بِحَدِيثِ الْمُسْتَيْقِظِ من مَنَامِهِ حَيْثُ شَرَطَ الْغَسْلَ ثَلَاثًا عِنْدَ تَوَهُّمِ النَّجَاسَةِ فَعِنْدَ التَّحَقُّقِ أَوْلَى وَلَمْ يَشْتَرِطْ الزِّيَادَةَ في الْمُتَحَقِّقِ لِأَنَّ الثَّلَاثَ لو لم تَكُنْ لِإِزَالَةِ النَّجَاسَةِ حَقِيقَةً لم تَكُنْ رَافِعَةً لِلتَّوَهُّمِ ضَرُورَةً كَذَا في الْهِدَايَةِ وَالْكَافِي وفي غَايَةِ الْبَيَانِ أَنَّ التَّقْدِيرَ بِالثَّلَاثِ ظَاهِرُ الرِّوَايَةِ وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ لو غَلَبَ على ظَنِّهِ زَوَالُهَا بِمَرَّةٍ أو مَرَّتَيْنِ لَا يَكْفِي وَظَاهِرُ أن ما في الْهِدَايَةِ أَوَّلًا أَنَّهُ يَكْفِي لِأَنَّهُ اُعْتُبِرَ غَلَبَةُ الظَّنِّ وَآخِرًا أَنَّهُ لَا بُدَّ من الزِّيَادَةِ على الْوَاحِدَةِ حَيْثُ قال لِأَنَّ التَّكْرَارَ لَا بُدَّ منه لِلِاسْتِخْرَاجِ وَالْمُفْتَى بِهِ اعْتِبَارُ غَلَبَةِ الظَّنِّ من غَيْرِ تَقْدِيرٍ بِعَدَدٍ كما صَرَّحَ بِهِ في مُنْيَةِ الْمُصَلِّي وَصَرَّحَ الْإِمَامُ الْكَرْخِيُّ في مُخْتَصَرِهِ بِأَنَّهُ لو غَلَبَ على ظَنِّهِ أنها قد زَالَتْ بِمَرَّةٍ أَجْزَأَهُ وَاخْتَارَهُ الْإِمَامُ الاسبيجابي وَذَكَرَ في الْبَدَائِعِ أَنَّ التَّقْدِيرَ بِالثَّلَاثِ لَيْسَ بِلَازِمٍ بَلْ هو مُفَوَّضٌ إلَى رَأْيِهِ وفي السِّرَاجِ اعْتِبَارُ غَلَبَةِ الظَّنِّ مُخْتَارُ الْعِرَاقِيِّينَ وَالتَّقْدِيرُ بِالثَّلَاثِ مُخْتَارُ الْبُخَارِيِّينَ وَالظَّاهِرُ الْأَوَّلُ إنْ لم يَكُنْ مُوَسْوَسًا وَإِنْ كان مُوَسْوَسًا فَالثَّانِي اهـ وَاشْتِرَاطُ الْعَصْرِ في كل مَرَّةٍ هو ظَاهِرُ الرِّوَايَةِ لِأَنَّهُ هو الْمُسْتَخْرَجُ كَذَا في الْهِدَايَةِ وفي غَيْرِ رِوَايَةِ الْأُصُولِ يَكْتَفِي بِالْعَصْرِ مَرَّةً وَاحِدَةً وهو أَرْفَقُ وَعَنْ أبي يُوسُفَ الْعَصْرُ لَيْسَ بِشَرْطٍ كَذَا في الْكَافِي ثُمَّ اشْتِرَاطُ الْعَصْرِ فِيمَا يَنْعَصِرُ إنَّمَا هو فِيمَا إذَا غُسِلَ الثَّوْبُ في الْإِجَّانَةِ أَمَّا إذَا غَمَسَ الثَّوْبَ في مَاءٍ جَارٍ حتى جَرَى عليه الْمَاءُ طَهُرَ وَكَذَا ما لَا يَنْعَصِرُ وَلَا يُشْتَرَطُ الْعَصْرُ فِيمَا لَا يَنْعَصِرُ وَلَا التَّجْفِيفُ فِيمَا لَا يَنْعَصِرُ وَلَا يُشْتَرَطُ تَكْرَارُ الْغَمْسِ .....وَأَمَّا حُكْمُ الْغَدِيرِ فَإِنْ غَمَسَ الثَّوْبَ بِهِ فإنه يَطْهُرُ وَإِنْ لم يَنْعَصِرْ وهو الْمُخْتَارُ وَأَمَّا حُكْمُ الصَّبِّ فإنه إذَا صَبَّ الْمَاءَ على الثَّوْبِ النَّجِسِ إنْ أَكْثَرَ الصَّبَّ بِحَيْثُ يَخْرُجُ ما أَصَابَ الثَّوْبَ من الْمَاءِ وَخَلَفَهُ غَيْرُ ثَلَاثًا فَقَدْ طَهُرَ لِأَنَّ الْجَرَيَانَ بِمَنْزِلَةِ التَّكْرَارِ وَالْعَصْرِ وَالْمُعْتَبَرُ غَلَبَةُ الظَّنِّ هو الصَّحِيحُ وَعَنْ أبي يُوسُفَ إنْ كانت النَّجَاسَةُ رَطْبَةً لَا يُشْتَرَطُ الْعَصْرُ وَإِنْ كانت يَابِسَةً فَلَا بُدَّ منه وَهَذَا هو الْمُخْتَارُ كَذَا في السِّرَاجِ الْوَهَّاجِ وفي التَّبْيِينِ وَالْمُعْتَبَرُ ظَنُّ الْغَاسِلِ إلَّا أَنْ يَكُونَ الْغَاسِلُ صَغِيرًا أو مَجْنُونًا فَيُعْتَبَرُ ظَنُّ الْمُسْتَعْمِلِ لِأَنَّهُ هو الْمُحْتَاجُ إلَيْهِ اهـ وَتُعْتَبَرُ قُوَّةُ كل عَاصِرٍ دُونَ غَيْرِهِ خُصُوصًا على قَوْلِ أبي حَنِيفَةَ أَنَّ قُدْرَةَ الْغَيْرِ غَيْرُ مُعْتَبَرَةٍ وعليه الْفَتْوَى فَلَوْ كانت قُوَّتُهُ أَكْثَرَ من ذلك إلَّا أَنَّهُ لم يُبَالِغْ في الْعَصْرِ صِيَانَةً لِثَوْبِهِ عن التَّمْزِيقِ لِرِقَّتِهِ قال بَعْضُهُمْ لَا يَطْهُرُ وقال بَعْضُهُمْ يَطْهُرُ لِمَكَانِ الضَّرُورَةِ وهو الْأَظْهَرُ كَذَا في السِّرَاجِ الْوَهَّاجِ)

بعد هذا السرد الطويل الذي نقلناه من كلام ابن نجيم نجد أنه لا يختلف عن كلام الغنيمي كثيرا، فكلاهما يتفق على التفريق بين نوعين من النجاسة مرئية وغير مرئية، ويتفقان على طريقة و وآلية تطهير النجاستين. إلا أن ابن نجيم يشير في النقل السابق إلى عنصرين جديدين لم يذكرهما الغنيمي في النقل السابق وهما من الأهمية بمكان لما لهما من أثر مهم في صياغة واستخلاص الحكم الفقهي الصحيح الذي يهدف الباحث إلى تحصيله. وهذان العنصران هما:

الأول: العصر فيما ينعصر من الثياب.

والثاني الصب.

أما العنصر الأول: فهو عنصر تراعيه آلية التطهير المتبعة في الغسالات الأوتوماتيكية فالملاحظ في الغسالات الأوتوماتيكية أنها تقوم بسحب المياه التي غسلت بها الثياب في كل مره من المرات الثلاث (المراحل الثلاث-دورات الغسل الثلاث-) وتشفط هذا الماء وتضخه للخارج وتتخلص منه، ثم تُتبع ذلك بعد الغسلة الثالثة بعملية التنشيف(العصر) من خلال تدوير الحوض الذي هو بمثابة قدر خاص يحتوي الثياب بسرعة كبيره حتى تذهب أغلب الرطوبة الكائنة في الثياب و لا يبقى منها إلا الشيء القليل - هذا في الدورة الثالثة والأخيرة من مراحل الغسيل المتبعة في الغسالات الأوتوماتيكية-.

ولعل ابن نجيم إذ يشترط العصر فيما ينعصر من الثياب إنما هو بقصد إزالة عين النجاسة وقلع آثارها وهو ذات المقصود الذي يتحصل من التنشيف(العصر) الذي تتبعه الغسالة الأوتوماتيكية في المرحلة الثالثة من مراحل عملها.

أما العنصر الثاني: الصب، فهو عنصر تراعيه آلية التطهير المتبعة في الغسالات الأوتوماتيكية إذ تقوم الغسالة بصب الماء على الثياب من خلال سحب الكمية المناسبة من شبكة المياه المنزلية ويمتلئ حوض الغسالة (القدر) بكمية تناسب حجم الثياب المراد تطهيرها. وهذه العملية (الصب) تتكرر ثلاث مرات (مع الدورات الثلاث) الاعتيادية للغسالة الأوتوماتيكية. لكن يجدر التنبيه هنا إلى أمر وهو أن الماء الذي تسحبه الغسالة وتضخه إلى القدر(الإجانة التي تحتوي الثياب)ليس فيه قوة الصب المعتاد والجريان بقوة بحيث يقلع النجاسة كما وصف الفقهاء . لكن هذا الأمر يتم تلافيه من خلال عمل الغسالة نفسها إذ تقوم بتدوير الماء والثياب معاً ولفترة طويلة وتقوم بتغيير اتجاه حركة دوران القدر بقصد تحصيل قوة مناسبة تقوم مقام الصب أومقام جريان الماء مع التكرار مرات عدة ، وبهذا يكون قد تحقق هذا العنصر بشكل أو بآخر. وإذا كانت عملية الصب وجريان الماء على الثوب المتنجس التي تكلم عنها الفقهاء الهدف منها هو المبالغة في قلع النجاسة وآثارها واعتبروه بمنزلة التكرار. فإن هذا الهدف هو نفسه الذي تهدف إليه عملية صب الماء في الغسالة الأوتوماتيكية.

نتيجة:

يستنتج الباحث من كل ما سبق أن العناصر التي اشترطها الفقهاء من أجل تطهير الثياب من النجاسة بنوعيها(مرئية وغير مرئية) وأوردوها في كتبهم – وذلك في ضوء الاجتهاد الحنفي- هي عناصر متحققة بشكل أو بآخر في آلية عمل الغسالة الأوتوماتيكية ، وقد بين الباحث كل عنصر وناقشة بشكل مستقل ومستفيض . وبالتالي يمكن القول أن الغسالة الأوتوماتيكية من حيث آلية التطهير المبرمجة في ذاكرتها تراعي شروط التطهير التي نص عليها الفقهاء وتجعل النفس مطمئنة إلى هذه الطهارة المتحصلة من هذه التقنية مما ينعكس على اطمئنان المكلف في عباداته. والله أعلم.

المراجع:

١. صحيح مسلم - (١ / ١٤٠) ٥٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ حَدَّثَنَا أَبَانٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلاَّمٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِى مَالِكٍ الأَشْعَرِىِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُ الْمِيزَانَ. وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلآنِ - أَوْ تَمْلأُ - مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالصَّلاَةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا ».

٢. موقع درر الإسلام- المفتي الدكتور أحمد الحجي الكردي. http://dorar.m٢n٤.com/fatawa/worship/purity/١٠٢٦٣٠

٣. موقع إسلام ويب. مركز الفتاوى twa.islamweb.net

٤. اللباب في شرح الكتاب - (١ / ٢٧)

٥. البحر الرائق - (١ / ٢٤٩)

الزكاة كأداة فعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية

بوكليخة بومدين
ماجستير في العلوم الاقتصادية

الحلقة (٣)

خامساً: دور الزكاة في حل المشكلات الاجتماعية.

يتناول هذا الجزء الدور الاجتماعي للزكاة في ضوء المشاكلات التي تعاني منها مختلف دول العالم كالفقر والبطالة.

١. أثر الزكاة على البطالة.

يتمثل مستوى التشغيل employment level في اقتصاد ما في أفراد القوة العاملة الذين يطلبون عملا ويجدونه، وكلما اقترب عدد هؤلاء من العدد الكلي للقوة العاملة اقتربنا من مستوى التشغيل الكامل الذي يحتل مكانة متقدمة بين الأهداف الرئيسية للسياسة الاقتصادية في أي مجتمع.

والبطالة نوعان:

أ. البطالة الإجبارية:

هي وجود جزء من القوة العاملة قادرة وراغبة في العمل وراضية بمعدلات الأجور السائدة ،و تسعى للحصول على العمل، ولكنها تعجز عن الحصول عليه لذلك فهي مجبرة على أن تكون في حالة بطالة (نعمت عبد اللطيف مشهور، ١٩٩٣).

أ.١. موقف الإسلام من البطالة الإجبارية: (د. يوسف القرضاوي، ٢٠٠١).

هنا يأتي دور الزكاة حيث تتجلى وظيفتها في أنها الممول لكل ذي تجارة أو حرفة يحتاج معها إلى مال لا يجده، فوظيفتها ليست إعطاء دراهم معدودة تكفي الإنسان أياما أو أسابيع، إنما وظيفتها الصحيحة تمكين الفقير من إغناء نفسه بنفسه، بحيث يكون له مصدر دخل ثابت يغنيه عن طلب المساعدة من غيره، فمن كان من أهل الاحتراف أو الاتجار أعطي من صندوق الزكاة ما يمكن من مزاولة مهنته أو تجارته يتم كفايته وكفاية أسرته بانتظام، أما العاجز الذي لا يقدر على مزاولة مهنة أو عمل يكسب منه معيشته يعطى كفاية العمر لأمثاله في بلاده.

ب. البطالة الاختيارية:

تمثل انصراف مجموعة من أفراد القوة العاملة عن العمل لعدم الرغبة في ذلك، أو نظرا لتدني الأجور.

ب.١. موقف الإسلام من البطالة الاختيارية:

يقاوم الإسلام هذا النوع من البطالة ، و يعتبر أنّ هؤلاء لا يستحقون الزكاة، فليس كل فقير أو مسكين يستحق أن يأخذ الزكاة لأنّ مستحقي الزكاة يجب أن تتحقّق عندهم الشروط المحددة .

ج. الزكاة ودورها في التخفيف من مشكلة البطالة:

لقد وصلت البطالة في بعض الدول الإسلامية إلى مستويات عالية حيث وصلت في بعض هذه الدول إلى ٢٥ ٪، وتصل بين الشباب إلى نحو ٥٠ ٪ وتصل نسبة البطالة عند المتعلمين إلى حوالي ٧٠ ٪ وللزكاة دور كبير وهام في علاج هذه الظاهرة (محمد علي القري، ١٩٩٨).

ج.١. أثر الزكاة على الطلب على العمل:

إن زيادة كل من الطلب الاستهلاكي والاستثماري تستتبع أن يزيد الطلب على عنصر العمل، فضلا عن توظيف العاملين عليها الذين يتم الإنفاق عليهم من الزكاة، هذا ما يشكل زيادة ملحوظة في الطلب على العمل، ويعمل هذا الأثر للزكاة على تضييق الفجوة بين الطلب الكلي وبين الدخل اللازم لتحقيق التشغيل الكامل.

ج.٢. أثر الزكاة على عرض العمل:

يتوقع أن تؤثر الزكاة على عرض العمل وعلى مستوى إنتاجية العامل إيجابا للأسباب التالية:

- إن إنفاق الزكاة على الفقراء يرفع إنتاجية عنصر العمل بسبب زيادة استهلاكهم ، ومن ثم رفع مستواهم الصحي والغذائي.
- إن عدم جواز إعطاء الزكاة للفقير القادر على العمل المتعطل باختياره يعمل على زيادة الحافز على العمل بحثا عن طلب الرزق.
- إن إعطاء الفقير القادر على العمل صاحب الحرفة المتعطل جبراً ما يمكنه من مزاولة مهنته يعمل على زيادة عرض العمل وعلى رفع مستوى إنتاجيته.

٢. الزكاة ومشكلة الفقر.

يقر الإسلام الفقر، ويعتبره خطراً على الأسرة والمجتمع، بل يعتبره بلاء يستعاذ بالله من شره ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ: ﴿اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار، ومن عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة الغنى، وأعوذ بك من فتنة الفقر﴾، ويعني الفقر في الإسلام الحاجة أو العوز ويفرق الإسلام بين أنواع مختلفة من الفقر (د. هشام حنظل عبد الباقي، ٢٠١١).

- الفقر النسبي:

ويعني تفاوت دخول الناس ، ويعترف الإسلام بهذا النوع كسنة كونية، حيث يرجع لتفاوت قدرات الأفراد ومقدار ما يبذلونه من جهد وعمل قال الله تعالى: وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ (سورة الأنعام، الآية ١٦٥). فمن اختلاف القدرات والمهارات والجهود تختلف العوائد والدخول.

- الفقر المطلق:

ويقصد به عدم قدرة الفرد على إشباع حاجاته بمعنى عدم القدرة على تحقيق حد الكفاية.

لكن هل تستطيع الزكاة القضاء على الفقر؟

تلعب الزكاة دوراً هاماً في الحد من مشكلة الفقر في المجتمع المسلم، فقد حدد الإسلام أوجه صرف الزكاة في مصارفها الثمانية، والملاحظ أن تلك الفئات هي الأكثر فقراً في المجتمع، ويترتب على ذلك زيادة الإنفاق على الاستهلاك ، ثم يزيد الطلب الكلي كما وضحنا ذلك سابقاً، ومن ثم زيادة التوظيف والانتاج ، وبالتالي زيادة الدخل.

كما أن مشكلة الفقر في نظر الإسلام ليست كما تصورها المنهج الرأسمالي بأنها مشكلة قلة الموارد، ولا هي كما تصورها المنهج الاشتراكي بأنها مشكلة الأغنياء أنفسهم باستئثارهم لخيرات المجتمع على حساب الفقراء وإنما المشكلة هم البشر الفقراء منهم أو الأغنياء على السواء بقصور سلوكهم سواء في جانب الإنتاج أو جانب التوزيع.

لكن هل نجح الإسلام في القضاء على هذه الظاهرة؟

لقد انتصر الإسلام فعلاً على الفقر، وبلغ الرخاء والغنى في عهد عمر بن عبد العزيز، روى أبو عبيد أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن –وهو بالعراق- "أن أخرج للناس أعطياتهم (أي رواتبهم ومخصصاتهم الدورية) فكتب إليه عبد الحميد:" إني قد أخرجت للناس أعطياتهم، وقد بقي في بيت المال مال (فائض في الخزانة) فكتب إليه:" انظر كل أدان في غير سفه ولا سرف، فاقض عنه" فكتب إليه:" إني قد قضيت عنهم، وبقي في بيت المال مال"، فكتب إليه:" انظر كل بكر (أي أعزب) ليس له مال فشاء أن تزوجه فزوجه وأصدق عنه"، فكتب إليه: " أني قد زوجت وقد بقي في بيت مال المسلمين مال"، فكتب إليه:" انظر من كانت عليه جزية (أي خراج) فضعف عن أرضه فأسلفه ما يقوى به على عمل أرضه فإنا لا نريدهم لعام ولا عامين (زليخة بلحناشي، ٢٠٠٧).

وهكذا اختفى الفقر فعلا في ظل هذه الخلافة الراشدة، وتبين مما سبق أن علاجها مستطاع، وليست قدرا محتوما كما نراه في المجتمعات المتقدمة.

الخاتمة

إن الزكاة و بالإضافة إلى أنها فريضة من الله وركن من أركان الإسلام فهي أداة توازن اقتصادي واجتماعي هذا ما أثبتته النتائج التي حققتها الزكاة عبر التاريخ عندما تم تطبيقها والإشراف عليها بشكل جيد، فقد أثبتنا من خلال العرض السابق الدور الكبير الذي تلعبه الزكاة في محاربة الفقر والبطالة، الركود الاقتصادي، الدور التوزيعي من خلال إعادة توزيع الدخل، الادخار بالقضاء على ظاهرة كنز النقود...، وتنشيط الاستثمار، الاستهلاك، الانتاج، سوق العمل...، وكونها أداة فعالة لتوفير السيولة لتمويل التنمية.

إذن يمكن أن نستنتج أن الزكاة يمكنها أن تساهم بشكل فعال في معالجة الكثير من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية هذا ما جعل أولياء الأمور يفكرون جدياً في تنظيمها وإحيائها في شكل مؤسساتي.

المراجع:

١. د. هشام حنظل عبد الباقي، (من١٨ إلى٢٠١١/١٢/٢٠)، الفقر وتوزيع الدخل من منظور الاقتصاد الإسلامي، دراسة تطبيقية على مملكة البحرين، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، (النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة)، الدوحة قطر، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، ص٢٢.

٢. د. زليخة بلحناشي،(٢٠٠٧)، التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في الاقتصاد الكمي، قسنطينة، الجزائر، ص٢٣٧.

٣. د. يوسف القرضاوي، (٢٠٠١)، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، دار الشروق، القاهرة، ص١٠.

٤. محمد علي القري، (من٣١-١٠ الى ١٩٩٨/١١/٠١)، بحث بعنوان: الزكاة كأداة لتنمية الفقراء والمساكين، المؤتمر العالمي الخامس للزكاة، مؤسسات الزكاة واستيعاب متغيرات القرن الواحد والعشرين، الكويت.

٥. نعمت عبد اللطيف مشهور، (١٩٩٣)، الزكاة، الأسس الشرعية والدور الإنمائي والتوزيعي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، ص٣٠٤.

د. رحيم حسين
أستاذ باحث في العلوم الاقتصادية
مدير مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية" بجامعة برج بوعريريج – الجزائر

أخلقة الأنشطة السياحية:
معالم أساسية لمدونة إسلامية لأخلاقيات السياحة

الحلقة (٢)

أخلقة الأنشطة السياحية ومدلولاتها: بين المفهوم الغربي والمفهوم الإسلامي

يقصد بالأخلاق مجموعة المبادئ والقيم التي تحكم السلوك البشري في كافة العلاقات والمعاملات. فالأخلاق كما يقول Schéou، هي بالضبط ما يميز الإنسان ويفرقه عن الحيوان . وفي المصطلح الغربي تستعمل كلمة Ethics أكثر من كلمة Moral، على الرغم من أن أصلهما واحد، وهو الكلمة الإغريقية Ethikos، وتعني الخُلُق، أو Ethos، وتعني الطبع ذلك أن هذا الأخير له نوع من الإيقاع الديني . ولقد بات إدراج البعد الأخلاقي في مجال العلوم والأعمال عموما يمثل انشغالا متناميا، إن على المستوى الفكري أو على مستوى السياسات، وفي هذا نتحدث عن أخلقة السياسة، أخلقة الاقتصاد، أخلقة الإعلام وأخلقة المعرفة بوجه عام.

و وفقا لذلك تدل أخلقة السياحة على إدخال الاعتبارات الأخلاقية في كافة الأنشطة السياحية، سواء ما مستوى الفرد (السائح) أو على مستوى المؤسسات السياحية. و لقد برز هذا الانشغال خصوصا بعد أن أخذت الأنشطة السياحية مناحي سلبية متنافية والأغراض المرجوة منها، تجلت في علاقات وممارسات مخلة بالفطرة السليمة في بعضها، ومضرة بالبيئة والموارد الطبيعية في بعضها الآخر.

وفي ظل هذا المسعى برزت مصطلحات جديدة نسبيا في الغرب بخصوص السياحة، ومن ضمنها: سياحة مسؤولة، سياحة مستدامة، سياحة تضامنية، سياحة عادلة وسياحة مدمجة أو متكاملة. وهذه المصطلحات تنبئ في الواقع عن توجه جديد نحو "سياحة بديلة" لا تكون فيها السياحة مجرد نشاط أو "صناعة" ربحية مجردة من الأخلاق والمسؤولية المجتمعية.

وفي الواقع تمثل "السياحة التضامنية" اشتقاقا مما يعرف بالاقتصاد التضامني والاجتماعي، الذي انتشر صيته واتسع نطاقه خلال السنوات الأخيرة، إذ لم يعد منحصرا في تلك الأنشطة ذات البعد الاجتماعي والثقافي والفني، بل امتد ليشمل مختلف الأنشطة. وفي الحقيقة كما يقول Gautier لا يمكن اختزال "الاقتصاد التضامني" في كونه مجرد فرع من فروع الاقتصاد: إنه مشروع مجتمع . وفي ذات السياق يمكن أن نعتبر "السياحة التضامنية" بمثابة مشروع عالمي تكون فيه السياحة أداة للتضامن ما بين الأفراد والشعوب.

يجسد التوجه نحو إرساء قواعد لسياحة بديلة نداء مسؤولا في سبيل مواجهة التشوهات التي علقت بعديد الأنشطة السياحية، والتي عمقت من نتوئها ظاهرة العولمة الاقتصادية والثقافية، حيث طغت على هذه الأنشطة الاعتبارات الاقتصادية على حساب الاعتبارات الاجتماعية والثقافية والأخلاقية، حتى إنه برزت أنماط غريبة من السياحة، كالسياحة الجنسية، وأضحى ما أصبح يعرف بالرباعية 4S (شمس، بحر، رمال وجنس) رمزا في التسويق السياحي، فسلخت السياحة من معانيها وروحها، وجعلت من السائح مجرد عميل، ومن الوجهة السياحية مجرد سوق. ولعل من أسوء آثار هذا التحول تهديم الثقافات وطمس القيم.

لقد ظل تحليل الأنشطة السياحية وفق مدخل المنافع – التكاليف مستنكفا عن الجوانب الثقافية والقيمية، كما ظلت دراسات الجدوى المرتبطة بالمشاريع السياحية مركزة على تحليل العائد والمخاطر بمعناهما المادي، مع ما تنطوي عليه من خطر أخلاقي، ولعل التطور البارز في هذا المجال ينحصر في إدراج التأثيرات البيئية في التحليل، وليس ذلك سوى استجابة للمقتضيات الشكلية والقانونية المتعلقة بالتنمية المستدامة.

ولئن ظل الخطر الأخلاقي مرتبطا بكافة الأنشطة البشرية، إلا أن الأنشطة السياحية تبقى أكثر من غيرها عرضة لهذا الخطر، ذلك أن موضوعها هو العلاقات ما بين البشر، وآلتها هي السلوك البشري. ويكمن الخطر الأخلاقي في مجال الأنشطة السياحية في ممارسات مختلف الأعوان السياحيين (سياح ومؤسسات سياحية وهيئات ومرشدين) التي تستهدف تعظيم المنافع الخاصة ولو على حساب الآخرين أو على حساب البيئة.

إن التجاذب إن لم نقل الصراع ما بين تيار جارف يعتقد أن السياحة هي نشاط اقتصادي بحت، وبالتالي لابد من التجرد من الأخلاق عند تناولها، وتيار يرى في السياحة ظاهرة اجتماعية وثقافية بالأساس، ينم في الحقيقة عن اختلافات في رؤية الظاهرة السياحية ولا تجانس في إدراك المفهوم، وهو ما أدى إلى تضارب في تعريف السياحة. ولعل المشكل في تعريف السياحة ينبع أساسا من كونها متعددة الأبعاد والمجالات . ونتيجة لصعوبة التوافق على تعريف موحد للسياحة أضحى تعريف المنظمة العالمية للسياحة المذكور في بداية هذا البحث بمثابة الملجأ والمرجع في جل الأبحاث المرتبطة بالسياحة، على الرغم من أن هذا التعريف يحصر السياحة في البعد الاقتصادي والمكاني، أي "التنقل في المكان خارج البيئة المعتادة" ولأسباب لا تتعلق "بأنشطة معوض عنها". هذا، دون أن نغفل مبادرة المنظمة في إصدار مدونة أخلاقيات السياحة، والتي سنتعرض لها لاحقا.

يتضمن المنظور المتكامل للنشاط السياحي ثلاثة أبعاد أساسية كما يبين الشكل التالي:

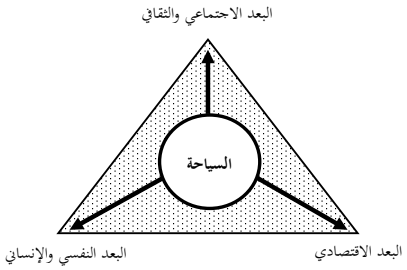

الرسم البياني رقم3: أبعاد النشاط السياحي

إن كل بعد من هذه الأبعاد الثلاثة يشير إلى مجموعة من الحاجات، وبالتالي الأهداف المتضمنة في الأنشطة السياحية. فالبعد الاجتماعي والثقافي يتضمن المحتوى العلاقاتي لهذه الأنشطة (العلاقة ما بين الأفراد والعلاقة مع البيئة)، كما يتضمن ضرورة الحفاظ على الموروث الثقافي والقيمي للمجتمعات وصيانته، أما البعد الاقتصادي فيضمن الاهداف الاقتصادية للسياحة، الكلية منها والجزئية، في حين يشير البعد النفسي والإنساني إلى الحاجات المتعلقة بتنمية الفرد، ومن ضمنها الحاجة إلى الاستجمام والراحة، حب الاطلاع والاكتشاف، العلاج (السياحة العلاجية)، التعلم (السياحة العلمية) وغيرها من الحاجات الإنسانية.

انطلاقا من هذه الأبعاد الثلاثة يمكن فهم السياحة على أنها انتقال الفرد أو المجموعات خارج مكان الإقامة الأصلي، ولمدة لا تزيد عن السنة، لأغراض اقتصادية، اجتماعية وثقافية أو نفسية وإنسانية. ولإدراج البعد الإسلامي في هذا المفهوم يضاف إليه: على أن يكون هذا الانتقال خاضعا للتعاليم الإسلامية في السلوك والغايات والوسائل.

بصفة عامة يمكن القول أن المنظور الغربي لأخلقة الأنشطة السياحية ما يزال مرتبكا، وما يزال نداء "السياحة البديلة" بحاجة إلى تمحيص، ومن ثم تكريس معالم هذه السياحة في الميدان حتى لا تبقى مجرد آمال في عالم الفكر، وأهم أسباب هذا الارتباك ما يلي:

- طغيان رأس المال على كافة مناحي الحياة، ومنها السياحة، حيث العائد المادي هو قاعدة أي تفكير وسلوك.
- سيادة مبدأ الحرية غير المنضبطة في شتى المجالات، وخاصة خرافة الحريات الفردية. وحيث ظلت الحريات الفردية غير مقيدة بضوابط أخلاقية ولا مبالية بالقيم المحلية وبنتائج الفساد.
- عدم استقرار ووضوح مفهوم الأخلاق والقيم في حد ذاته، حتى في المجتمعات الغربية ذاتها، ناهيك إذا ما قارنا بين الفكر الغربي والفكر الإسلامي. فالحرية الفردية مثلا تعد قيمة مقدسة بالنسبة للغرب، ولكنها مقيدة بالقيم بالنسبة للمسلمين.

وحيث أن السياحة هي انتقال للأفراد، فإنها ضمنا تعني انتقالا لثقافات وقيم مختلفة، قد تكون متجانسة ، وقد تكون متنافرة مع الثقافات المحلية. ومع أن الأصل في النشاط السياحي هو الإيجابية والتي من ضمنها تبادل القيم الحضارية المختلفة ما بين الشعوب والاستفادة منها، إلا أن ثمة مخاطر تحف هذه الأنشطة. وبلدان العالم الإسلامي التي تشهد انفتاحا سياحيا متزايدا، ليست بمنأى عن هذه المخاطر، فهي أضحت أكثر فأكثر عرضة لهدم كثير من خصوصياتها الثقافية ومقوماتها الدينية. ومن أجل مواجهة هذا الوضع الممتد في المكان والزمن يتعين إعادة الاعتبار لمدلول السياحة في أرجائها، لاسيما فيما يتعلق بجانب القيم الإسلامية وإرسائها كقاعدة في أي تنظيم سياحي.

ومع ذلك فثمة تياران متنافران في العالم الإسلامي بشأن الأخلقة: تيار يدعو إلى عصرنة الأخلاق، وتيار يدعو إلى أخلقة العصرنة. وبالإسقاط على السياحة يُفهم من عصرنة الأخلاق القبول بتحولات الممارسات السياحية المعاصرة بإيجابياتها وسلبياتها، وهو ما يعني تكييف القيم والسلوكات الخاصة وفق القواعد العالمية للأنشطة السياحية، أي الاستجابة لمتطلبات السياح وتفضيلاتهم ولو كانت غير منسجمة والقواعد المحلية. وعلى سبيل المثال لابد أن تحوي الفنادق حانات وملاهي وغرف خاصة. وبالمقابل فإن أخلقة العصرنة يعني في مفهوم أصحابه ضبط السلوكات والقواعد السياحية وفق قيم المجتمعات المضيفة، لاسيما منها تلك المندرجة ضمن الكبائر في الاصطلاح الفقهي.

إن الأصل في السياحة الإباحة قياسا على القاعدة الفقهية "الأصل في الأشياء الإباحة"، ما دام الغرض والوسيلة والممارسات غير متعارضة وتعاليم الإسلام بل وإن بعض السياحة محث عليها ومأجور عنها، كالتنقل بغرض العلم، أو بغرض العبادة (الحج والعمرة أو غيرهما)، أو بغرض الدعوة إلى الله، أو حتى بغرض اكتشاف خلق الله وتاريخ الأمم السابقة. وفي هذا الصدد وردت آيات في القرآن الكريم تحث على السير في الأرض للنظر فيما آلت إليه حضارات سابقة، كقوله تعالى: (قَدْ خَلَتْ من قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُواْ فِي الأَرْضِ فَانْظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ) (آل عمران، ١٣٧)، وقوله تعالى: (أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ من قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا وَجَاءتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ) (الروم، ٩)، وفي سورة النمل: (قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ) (النمل، ٦٩). وفي مجال السياحة العلمية نشير إلى الحديث النبوي: "من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهّل الله له طريقا إلى الجنة" (رواه الترمذي وقال حديث حسن). بل وإن الفرد وهو يضرب في الأرض بغرض العمل وإعالة عائلته فهو مأجور، وفي ذلك ورد قوله صلى الله عليه وسلم "إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج رياء وتفاخراً فهو في سبيل الشيطان" (رواه الطبراني في الأوسط وصححه الألباني في صحيح الجامع).

وفي ذات السياق فإن العمل في القطاع السياحي يعد أيضا من المباحات في الأصل، كالفندقة والمطاعم والمركبات السياحية والإرشاد السياحي وغيرها، ما دامت هذه الأعمال لا تنطوي على الشبهات والممارسات المخالفة للشريعة الإسلامية. بل إن من واجب القائمين على مثل هذه الأعمال والعاملين فيها من المسلمين القيام بواجبهم الشرعي والإنسانيّ في تهذيب سلوك السياح ومكافحة الآفات والمخالفات الشرعية ونشر القيم الإسلامية.

وهكذا فإن النشاط السياحي من المنظور الإسلامي فيه المباح ، والمكروه، والمحرم، والمثاب عليه. فالعبرة في النوايا والمقاصد من السياحة والسير في الأرض، ثم في السلوك المجسد لهذه النوايا. ولقد جاء الإسلام لإتمام مكارم الأخلاق بما فيها الأخلاق السياحية. ولذلك فإن ثمة ضوابط إسلامية لابد من مراعاتها في أي نشاط سياحي:

- التزام الطيبات والابتعاد عن المحرمات: سواء أكانت في المأكل والمشرب والملبس أم في السلوكات والممارسات. قال تعالى: (قُل لاَّ يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُواْ اللّهَ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (المائدة، ١٠٠).
- التزام السلوك الحسن في المعاملات مع الآخرين وعدم إيذائهم لا بالكلام ولا بالفعل أو بالخداع والغش أو بالكذب أو بغير ذلك من السلوكات المنهي عنها، وهو ما يدل على ضبط العلاقات ما بين البشر. وفضلا عن ذلك ينبغي أن يكون سير المسلم مميزا له، وفي ذلك نشير إلى قوله تعالى: (وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَاما) (الفرقان، ٦٣). ومما جاء في تفسير قوله تعالى "يمشون" ما جوزه الزجاج أنه عبارة عن تصرفاتهم في معاشرتهم الناس فعُبّر عن ذلك بالانتقال في الأرض وتبعه ابن عطية .
- الحرص على عدم إلحاق الضرر، إن بالنفس أو بالغير أو بالحيوان أو بالطبيعة. وفي الحديث النبوي الشريف الذي رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما: "لا ضرر ولا ضرار" (حديث حسن).

تعد الضوابط الإسلامية الإطار المحدد لأية حركية سياحية في المجتمع الإسلامي، فهي بمثابة مرتكزات عملية لتحقيق سياحة مسؤولة، كما أنها المرجع لأي نشاط سياحي من تعامل وتسويق وابتكار. وهذه الضوابط تمثل في الحقيقية ميزة تنافسية باعتبارها تجسد تلك المبادئ المتضمنة في السياحة البديلة كاتجاه عالمي.

السياحة المسؤولة : هدف مدونات أخلاقيات السياحة

كثيرا ما يستخدم اصطلاح السياحة المسؤولة في الغرب كمرادف للسياحة المستدامة، ويقصد بهما تطبيق مبادئ التنمية المستدامة في السياحة ، خاصة مع لاقاه مصطلح التنمية المستدامة من صدى منذ ظهوره في بداية الثمانينيات. وفي هذا الإطار ظهرت مدونات السياحة المستدامة، أبرزها مدونة السياحة المستدامة لمنظمة السياحة العالمية في ١٩٩٥ والمدونة الأوربية للسياحة المستدامة في المناطق المحمية في ١٩٩٨. غير أن استخدام "السياحة المسؤولة" اتسع ليشمل الجوانب

الثقافية والأخلاقية، بل وامتد إلى السياحة التضامنية والسياحة العادلة، وإن كان بعضهم يميز ما بينها على مراتب كما يبين الشكل التالي:

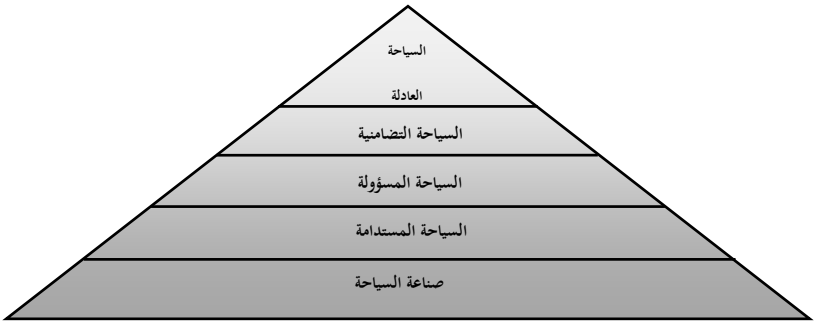

الرسم البياني رقم4: هرم السياحات

Source : D'après B. Schéou, pp168-172

وعموما يقصد بالسياحة المسؤولة : ذلك السلوك السياحي الذي يسوده الاحترام والانضباط نحو المجتمعات المضيفة أو نحو البيئة. وفي هذا الإطار نتكلم عن مسؤولية أخلاقية ومسؤولية مجتمعية ومسؤولية بيئية. ومن وجهة النظر المؤسسية تندرج السياحة المسؤولة ضمن ما يعرف بالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، والتي أفضت النقاشات بشأنها للتحول تدريجيا من "المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات"، التي تهدف إلى تدنية مخاطر السلوكات غير المسؤولة اجتماعيا إلى "استراتيجية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات"، والتي تهدف إلى تعظيم العوائد المنتظرة من سلوكات تعد مسؤولة اجتماعيا . ونعتقد أن أساس أية إستراتيجية في هذا المجال هو المورد البشري باعتبار دوره المركزي في النشاط السياحي.

إن كل الأطراف مسؤولة عن تحقيق "سياحة مسؤولة": أصحاب المصالح (stakeholder)، الزائرين والمزارين. وعموما يمكن اعتبار الأطراف الأربعة التالية مسؤولة عن تحقيق هذه السياحة:

- مؤسسات مسؤولة: وهو أن تسلك المؤسسات السياحية سلوكا مسؤولا تجاه مختلف الأطراف من ناحية، وتجاه البيئة من ناحية ثانية. وفي هذا الإطار نتحدث عن مؤسسات مسؤولة مجتمعيا وبيئيا، كما نتحدث عن استثمار مسؤول وعن معاملات مسؤولة. وبالنسبة للمؤسسة السياحية يتعين على أن تكون مسؤولة في سلوكها تجاه الموارد السياحية المتنوعة، وكذا تجاه المتعاملين وتجاه المجتمع.
- سياح مسؤولون: ويتعلق الأمر بالممارسات المسؤولة من قبل السياح، ويتضمن ذلك التعامل المسؤول مع الآخرين، كالوفاء والصدق، والاستهلاك المسؤول (استهلاك الخدمات السياحية)، والذي من ضمنه حماية البيئة ومختلف الموارد السياحية (معالم أثرية، مواقع سياحية،..).
- سلطات عمومية مسؤولة: وتنصب هذه المسؤولية من جهة على توفير الظروف الملائمة للمتعاملين السياحيين من أجل تحقيق سياحة مسؤولة، ومن جهة ثانية إيجاد الإطار التشريعي والتنظيمي المساعد على تكوين سلوك سياحي منضبط، ونشير هنا إلى: قانون تنظيم الأنشطة السياحية، وميثاق أخلاقيات السياحة.
- مجتمع مدني مسؤول: ويتضمن سكان المناطق المستقبلة، الجمعيات الأهلية، لاسيما منها تلك المعنية بالسياحة والتنمية المستدامة، وكل الهيئات غير الحكومية ذات الصلة.

وفي سبيل الحد من تأثيرات الأنشطة السياحية وتداعياتها السلبية المتعددة الأبعاد على المجتمعات المحلية تم اصدار عدة مدونات لآداب السياحة من طرف بعض الدول وبعض المنظمات غير الحكومية والجمعيات المتخصصة، هذا إضافة إلى المدونة العالمية للمنظمة العالمية للسياحة . غير أننا سنركز هنا على هذه الأخيرة مبرزين بعض الجوانب المرتبطة بأخلاقيات السياحة المتضمنة فيها. مع الإشارة إلى أن جل المدونات التي جاءت بعدها لاسيما منها القطرية، مستوحاة منها.

تم اعتماد المدونة العامة لأخلاقيات السياحة بموجب القرار رقم (A/RES/406 (XIII الصادر عن الجمعية العامة لمنظمة السياحة العالمية التي انعقدت في سانتياغو بالتشيلي خلال الفترة٢٧ أيلول/سبتمبر ١ تشرين الأول/أكتوبر١٩٩٩. وتستهدف المدونة في مجملها إعادة النظر في العديد من الممارسات السياحية، وذلك من خلال الحث على سياحة بديلة أساسها الانضباط واحترام ثقافات وخصوصيات الشعوب من ناحية، ومتطلبات حماية البيئة من ناحية ثانية. وهو ما يندرج عمليا في إطار ترقية السياحة المسؤولة.

لقد جاءت المدونة في عشر مواد، وكل مادة منها تضمنت مجموعة من البنود، وتم ختم المدونة بفصل يتضمن إجراءات التشاور والتوفيق من أجل تسوية المنازعات المتعلقة بتطبيق المدونة. ومن ضمن محتويات هذه المواد نشير إلى ما يلي:

- نصت المادة الأولى وعنوانها إسهام السياحة في التفاهم والاحترام المتبادل بين الشعوب والمجتمعات، على أن التفاهم وتعزيز القيم الأخلاقية المتعارف عليها بين البشر، إضافة إلى التسامح واحترام تنوع العقائد الدينية والفلسفية والأخلاقية، تشكل أساسا للسياحة المسؤولة ونتيجة لها. و لذا ينبغي لكل من أصحاب المصلحة والسائحين مراعاة التقاليد والعادات الاجتماعية والثقافية لكافة الشعوب (بند١)، كما ينبغي القيام بالأنشطة السياحية على نحو ينسجم مع خصائص وتقاليد الأقاليم والدول المضيفة ويحترم قوانينها وأعرافها وعاداتها (بند٢). وعلى السائحين والزائرين التعرف قبل المغادرة على خصائص الدول التي يعتزمون زيارتها (بند٦).
- يعد متعارضا والأهداف الأساسية للسياحة أي استغلال للبشر بأي شكل من الأشكال، خصوصا الاستغلال الجنسي، لاسيما إذا استهدف الأطفال، وينبغي التعاون دوليا من أجل محاربته (المادة الثانية، بند٣).
- ينبغي لجميع أصحاب المصلحة في التنمية السياحية حماية البيئة الطبيعية بقصد تحقيق نمو اقتصادي متواصل ومستدام (المادة الثالثة، بند١). كما ينبغي للمشتغلين بالسياحة، وخاصة المستثمرين، القيام بإجراء دراسات عن أثر مشاريعهم على البيئة ومحيطها الطبيعي (المادة الخامسة، بند٤).
- على المشتغلين بالسياحة توفير معلومات موضوعية وصادقة للسائحين حول الأماكن المقصودة وظروف سفرهم واستقبالهم وإقامتهم، وذلك على أساس عقود مفهومة وواضحة (المادة السادسة، بند١).

كما إن عليهم بذل ما في وسعهم من أجل إشباع الرغبات الثقافية والروحية لدى السائحين وإتاحة الفرصة لهم لممارسة شعائرهم الدينية أثناء سفرهم (المادة السادسة، بند٣).

- على الشركات متعددة الجنسية ألا تستغل مراكز القوة تحقيقا للتضامن، وعليها أن تتجنب التحول إلى أدوات لنقل النماذج الثقافية والاجتماعية التي تفرض نفسها بصورة مصطنعة على المجتمعات المضيفة (المادة التاسعة، بند٥).
- ينبغي لأصحاب المصلحة في التنمية السياحية، سواء من القطاع العام أو من القطاع الخاص، التعاون على العمل بهذه المبادئ ومراقبة تطبيقها الفعال (المادة العاشرة، بند١).

إن ما انطوت عليه المدونة العالمية للمنظمة العالمية للسياحة من مبادئ بالغ الأهمية، ومن شأنه أن يعزز شروط السياحة المسؤولة. غير أن المشكلة الأساسية تكمن في تطبيق محتواها. فالمدونة في مختلف صياغاتها جاءت في شكل توصيات، فهي غير ملزمة لا للحكومات ولا للمنظمات ولا للأفراد، حتى أنّ بعضهم اعتبرها لا تعدو أن تكون مجرد وصفة عالمية للضمير الجيد، كما أشارت إلى ذلك Bernadette Ducret، التي أكدت على ضرورة توفر الإرادة السياسية من أجل تجسيد مضامينها ، حيث أنه في ظل غياب الأطر التشريعية والتنظيمية المجسدة لتلك التوصيات، وهي مهمة الحكومات، يبقى مضمون المدونة مجرد طموح الضمير الحي وهو طموح تمليه الفطرة البشرية.

ثمة جهود يتعين بذلها من مختلف الأطراف من أجل تطبيق مبادئ المدونة، ولعل بداية ذلك يكون بتكثيف الحملات الدعائية والتحسيسية من أجل تبني تلك المبادي من طرف الاتحادات المهنية للسياحة والمؤسسات السياحية والأفراد، وهو ما سيشكّل بداية واعية يسهل بعدها تصميم الآليات والتدابير العامة للتطبيق. كما إن من مداخل تطبيق مبادئ المدونة أيضا إبرام اتفاقيات ما بين المؤسسات السياحية بالبلدان المضيفة (ومنها البلدان الإسلامية) مع نظيراتها بالبلدان الغربية في إطار سياحة تضامنية ترتكز إلى مبادئ أخلاقيات السياحة.

References

1. Bernard Schéou. Du tourisme durable au tourisme «équitable : Quelle éthique pour le tourisme de demain ?. Editions De Boeck Université. Bruxelles. 2009. p48
2. Marie-Andrée Delisle et Louis Jolin. Un autre tourisme est-il possible ?. Presses de l'Université du Québec. Québec. 2007. p9
3. Arthur Gautier. "Quatre questions à propos de l'économie solidaire". dans un ouvrage collectif intitulé : Pour une autre économie de l'art et de la culture. Éditions érès. Ramonville Saint-Agne. 2008. p14
4. 4S: sea sun sand and sex
5. Demen-Meyer Christine. « Le tourisme: essai de définition ». Management & Avenir. 2005/1 n° 3. p7
6. محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ج19، الدار التونسية للنشر، ص68
7. Définition Tourisme durable. in : http://www.ecotourisme-magazine.com/tourisme-durable/
8. يمكن مراجعة هذه المدونة في: http://www.comite21.org/docs/economie/axes-de-travail/tourisme/charte-lanzarote.pdf
9. Responsible Corporate Social Responsibility" to "Strategic Corporate Social Responsibility"
10. Jean-Paul Minvielle. « Les chartes pour un tourisme responsable : Véritable éthique ou simple esthétique de la responsabilité ? ». Éthique et économique/Ethics and Economics. Vol.8 N°1. 2010. p189.
11. Ibid. pp 192-198.
12. Bernadette Ducret. « L'étique dans le tourisme: la nécessité d'un engagement politique des Etats ». Cahiers Espaces. n° 67. pp48-52

Mohamed Ben Youssef
Executive Director
CIBAFI

Riba and Real Economy

Introduction:
Riba, like any unlawful action of wealth acquisition such as Gharar (uncertainty), and Maysir (gambling), is a prohibited transaction.

Riba literally means increase, addition, expansion or growth. In the Shariah, however, the term Riba refers to anything in excess of the principal in a loan that must be paid by the borrower to the lender along with the principal as a condition of the loan or for an extension in its maturity. Riba has the same meaning and import as the contemporary concept of interest. Riba is prohibited by consensus of all scholars "Ulama" as stated clearly in the explicit verses in the Quran: "And for their taking interest even though it was forbidden for them, and their wrongful appropriation of other peoples' property. We have prepared for those among them who reject faith a grievous punishment" (Surah al-Nisa', verse 161)

"Believers! Do not swallow riba, doubled and redoubled, and be mindful of Allah so that you may attain true success" (Surah Al Imran, Verse 130)

"Those who take riba will not stand but as stands the one whom the demon has driven crazy by his touch. That is because they have said: Trading is but like riba. So, whoever receives an advice from his Lord and stops, he is allowed what has passed, and his matter is up to Allah. And the ones who revert back, those are the people of Fire. There they remain forever. Allah destroys riba and nourishes charities. And Allah does not like any sinful disbeliever. Surely, those who believe and do good deeds, establish Salah and Zakat have their reward with their Lord, and there is no fear for them, nor shall they grieve. O those who believe fear Allah and give up what still remains of the riba if you are believers. But if you don not, then listen to the declaration of war from Allah and His Messenger. And if you repent, yours is your principal. Neither you wrong, nor be wronged. And if there be one in misery, then deferment till ease. And that you leave it as alms is far better for you, if you really know. And be fearful of a day when you shall be returned to Allah, then everybody shall be paid, in full, what he has earned. And they shall not be wronged" (Surah Al Baqarah, Verses 274-281).

The prohibition of riba is not limited to Islam, but is shared among the two other main religions: Judaism and Christianity. Qur'an mentioned that Riba was prohibited by Jews "And for their taking interest even though it was forbidden for them". Some of the old testaments have rendered riba as haram also for Christians (See Exodus 22:25, Leviticus 25:35-36, Deuteronomy 23:20, Psalms 15:5, Proverbs 28:8)

Islam has stressed upon the prohibition of riba and urged Muslims to keep away from dealing with usury and accepting the money that emanates from it. It threatened those who deal in usury with a war from Allah and His Messenger (PBUH). The Prophet Mohamed cursed he who "consumes riba, he who pays riba and he who witnesses riba". Thus, Islamic financial transactions are based on keeping away from the different types and forms of riba as well as other unlawful means of wealth acquisition.

Shariah recognizes two forms of riba: riba Al nasi'ah and Riba al-Buyu'.

Al nasi'ah literally means postponement and delaying. Riba Al nasi'ah is the increase in the due amount in return for postponement. It relates to loan contracts and debts and it is the kind of riba common in the markets and spread in our modern times like wildfire. It is also called riba al jahiliyah (ante-Islamic era), the plain riba and the riba of Al Qur'an because it is strictly and explicitly forbidden in the texts of the Qur'an. Riba Al nasi'ah is divided into two types: riba of loans (Riba Ad-duyun) and riba of debts (Riba Al-qurudh).

Riba Ad-duyun is a conditional increase in the amount of money imposed by the creditor on the debtor in return for the postponement of the debt after it becomes due; at the postponement of payment (debt rescheduling); whether the original debt relates to a sale transaction or a loan or to both of them.

Riba Al-qurudh is a conditional increase at the beginning of the loan (a loan that brings a benefit) required by the lender from the borrower, whether the increase is at a fixed amount or variable according to the amount (as it is known today by the interest on loan). It is unanimously forbidden by scholars because the principle of a loan is to be repaid in the same amount and any increase to that amount shall be considered as unlawful gain.

Riba al-Buyu' is the second form of riba that results from the exchange of certain kinds of moneys or goods. It relates to the transactions of change (Sarf) and to the contracts of bartering of goods. These moneys and goods are divided into two types:

- An-Nuqud (Moneys) such as Gold and silver and the like such as currencies in our modern times.
- The Foods stated in the Prophet's Hadiths such as wheat, barley, dates, salt … and any other similar foods. There are rules for the exchange between these moneys.

If the exchanged goods are similar such as gold for gold, dates for dates or barley for barley… or dollars for dollars, this necessitates two conditions: they should be similar in amount and be delivered immediately (hand in hand and equal in value and amount)

If the exchanged goods are of proximate nature like gold for silver, barley for wheat, and riyals for dinars, they can be of different amounts relative to their respective values, however; they have to be exchanged immediately (hand in hand).

If the exchanged goods are different such as gold for barley or dollars for wheat …, there are no limitations in this case and the matter shall be subject to the general rules of sale, whether to be delivered immediately or later.

However, it is forbidden to postpone the delivery of both goods together and the transaction cannot be valid if the delivery of the goods sold and the price are postponed. In this way it can be understood that riba al-Buyu' can be itself divided into two kinds: Riba al-Fadhl (increase in the amount without delay in delivery) and Riba al-nasa'(postponement of delivery without increase in the amount).

Riba prohibition and how it encourages real investment

The essence of Riba is exploitation of the needy, which emphasizes the inequality and widens the gap between the rich, who exploit and remain rich, and the needy that are exploited and remain poor. Such a fact affects negatively the wheel of the economy and does not foster investment.

Money is a unit of measure and shall remain so by neutralizing it and not using it as a commodity. This is mainly the cause of many world financial crises. It is stated that the real global wealth equals 60 trillion USD, according to a report issued by CIBAFI (The General Council for Islamic Banks and Financial Institutions). However, the traded wealth in circulation in the world economy is ten times the real wealth which equals 600 trillion USD. This phenomenon is due to debt sale and transfer, and riba.

It shall be noted that benevolent loan or Qard -Hassan whereby the lender does not charge any interest or additional amount over the money lent is permissible and highly rewarded even more than Sadaqah charity. It is considered as Sadaqah and is a way of growing one's wealth through Al Baraka (blessings) of God: "ALLAH Will Deprive usury from all blessings and He Will Give increase for the deeds of charity, and ALLAH Does not Love every ungrateful wicked." (Surat Al Baqara, verse 276)

So, transactions based on interest only violate the equity of a business and result in loss of productive potential for the whole society as well as causing unemployment for many people. Therefore, as stated above, only through PLS sharing contracts shall such equity be guaranteed.

The economy is highly affected by a riba-based system. Riba discourages innovation in small businesses. Borrowers become more preoccupied on how and when to pay back the loan plus the interest more than how to grow their business.

Conclusion

Islam suggests partnership either in profit such as in Mudarabah, or in profit and loss sharing such as in Musharaka instead of dealing with interest. Partnership increases loyalty and fosters real investment in the economy. Saving Surplus Units (SSUs) enter into partnerships with Savings Deficit Units (SDUs) in the society (one with capital and the other with work and labor) and this is a good warrant for fair circulation and distribution of wealth. This emphasizes the fiqh maxim in Islam "profit accompanies liability for loss" Al Ghunm Bilghurm.

Thus, Islam provides a good alternate whole financial interest-free system that encourages the earning of profits and forbids the charging of interest. Profit in Islam is acquired through trade, partnerships and successful entrepreneurships. Additional wealth is created through the utilization of productive assets, whereas interest is deemed as a cost accrued irrespective of the outcome of business operations which may not create wealth if there are business losses. Riba causes social injustice and widens the social class gap and destroys the economy.

In fact, prohibition of riba in the economy encourages real investment. Riba blocks any prosperity, emphasizes social injustice and deepens the unfair distribution of wealth. "That which you give as interest to increase the peoples' wealth increases not with God; but that which you give in charity, seeking the goodwill of God, multiplies manifold." (Surah Rome, Verse 39).

المجلس العام للبنوك
والمؤسسات المالية الإسلامية
CIBAFI

International I.F Training Center

المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي

الشهادت والدبلومات والبرامج التدريبية التي يقدمها المركز :

- شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد
- شهادة الاختصاصي الإسلامي المعتمد في:
  - الأسواق المالية
  - التجارة الدولية
  - التأمين التكافلي
  - التدقيق الشرعي
  - المحاسبة المالية
  - الحوكمة والامتثال
  - إدارة المخاطر
  - التحكيم

- الدبلوم المهني في:
  - التمويل الإسلامي
  - المحاسبة المصرفية
  - التدقيق الشرعي
  - إدارة المخاطر
  - التأمين التكافل
  - العمليات المصرفية

- برنامج الماجستير:
  - الماجستير المهني التنفيذي في المالية الإسلامية

- البرامج الأخرى:
  - الدكتوراه في إدارة الأعمال بالتعاون مع جامعة أوتارا ماليزيا.
  - الدكتوراه في المالية الإسلامية بالتعاون مع جامعة آسيا.
  - ماجستير إدارة أعمال بالتعاون مع جامعة آسيا.
  - الماجستير المهني في المالية الإسلامية بالتعاون مع جامعة تونس ١ .

P.O.Box : 24456 Bahrain - E-mail: taining@cibafi.org
Tel : 0097317357306 - Fax: 0097317324902 -0097317357307
www. cibafi.org

د. جميل شيخ عثمان
مدرس الجودة وعلوم الإدارة الصناعية
في جامعات حلب ودمشق والافتراضية السورية

الجودة "كوسيلة و هدف " لتطوير أساليب عمل الإدارة العليا

الحلقة (١)

ملخص البحث

كثيرا ما تعاني المنشآت الإنتاجية والخدمية في القطاعين العام والخاص من مشاكل معقدة تسبب للشركات خسائر قد تكون ضخمة أحيانا، هذه الخسائر والمشاكل تتطلب وقتاً ومالاً وجهداً للتخلص من آثارها وإيجاد الحلول لها (هذا الوقت والمال والجهد الذي كان سيتحول إلى أرباح للمنشاة وبالتّالي تغدو الخسارة مضاعفة لأنها جزء من رأس المال وجزء من الأرباح) ،علما أن هذه الخسائر والمشاكل كان من الممكن تجنب حصولها شرط توفر الإدارة المحترفة المتخصصة المدربة والمؤهلة علميا بأساليب و مبادئ الإدارة أولاً وعلوم الجودة ثانياً ، وغالباً ما تفتقد الإدارة العليا في المؤسسات السورية إلى الشرط الثاني (التأهيل في مجال الجودة) عكس الإدارة في الدول المتقدمة.

تعتبر إدارة الجودة أسلوباً جديداً للتفكير والنظر إلى المنظمة وكيفية التعامل والعمل في داخلها، وينتاب المدراء عادة شعور من الفضول والارتياب عندما تطالعهم نظرية جديدة في الإدارة، ويزداد هذا الفضول والارتياب كثافة عندما يطلب منهم تغيير ما اعتادوا عليه من سلوك، لقد أصبح الأمر جدياً ، ومن الطبيعي إذاً توجيه العديد من الأسئلة بما في ذلك ما إدارة الجودة؟ وما الذي يجب على الإدارة العامة أن تغييره في أسلوب عملها نتيجة العمل في منشأة تطبق نظام لإدارة الجودة ؟

إذاً : الهدف من هذا البحث هو الإجابة عن هذين السؤالين الأساسين ، حيث نقدم نظرة عامة على أنظمة إدارة الجودة، ونوضح أسباب ما اكتسبته هذه الأنظمة من شهرة وشيوع لدى المهتمين بالعمل الإداري.

١. موجز حول الفكرة الأساسية للبحث

لا يتأتى التميز في أداء المؤسسات الإنتاجية والخدمية إلا بالتفوق والتميز في إدارتها متضمنة تخطيط ومراقبة وتحسين أداء هذه المؤسسات لتحقيق أهداف المؤسسة، وتقديم منتجاتها بأعلى جودة وأقل تكلفة وفي الوقت المناسب إرضاء لعملائها.

إن الوصول إلى النتائج المتوخاة النوعية والكمية يمثل هدفاً يجب الحرص عليه والعمل على تحقيقه، وهذا ما يمثل واجب إدارة المنشأة إنتاجية كانت أم خدمية. إن مشكلة الإدارة الحالية هي التنسيق بين النواحي الفنية والإدارية وخاصة بعد التطور الصناعي الحديث الذي حل المشاكل التقنية، ولكن نتج عن ذلك مشاكل إدارية جديدة.

هناك عدة متطلبات أساسية لتحسين أداء المؤسسات الإنتاجية والخدمية هي اقتناع الإدارة العليا وإيمانها وإصرارها على تحقيق المستوى المتفوق والمنافس، ثم العمل بشكل علمي وسليم وفقاً للأساليب الحديثة في الإدارة والجودة، هذه الأساليب التي كانت وراء تقدم وتفوق الدول الصناعية الكبرى. مما يستدعي تغيير اتجاهات الأفراد وثقافة العمل داخل المنظمة بالتركيز على الجانب البشري والتنظيمي في عملية تحسين الأداء.

الشركات اليابانية تعالج عملية تحسين الأداء وفق رؤية استراتيجية تبدأ من الإدارة العليا لتشمل كل المستويات التنظيمية في الشركات. لقد استطاعت الشركات اليابانية من خلال هذه النظرة الاستراتيجية ليس فقط معالجة تدني سمعة المنتجات اليابانية السابقة، وإنّما أيضاً التفوّق في ميدان المنافسة على أساس التصنيع عالي المستوى الذي أبرز مقوماته وعناصر القوّة فيه هو النوعية على مستوى العالم.

ويعتبر العمل الصناعي أياً كان شكله، وتقديم الخدمات أياً كان نوعها، نشاطاً مركباً يتسم بكثرة العوامل المؤثرة فيه، وبالتالي فإن نتائجه تختلف بدرجات متفاوتة تبعاً لمدى التزام الإدارة بالعمل الجاد ووفقا للأسس العلمية بمراقبة والتحكم بتلك العوامل ضمن معطيات وظروف تمليها الحاجة أولاً، ثم الإمكانات والموارد المتاحة أو المكرسة لذلك.

والعصر الحاضر إذ يتسم بكثرة البدائل، فإنما يتصف بشدة المنافسة، إذ لم تعد الحاجة مرهونة بتأمينها من مصدر واحد، بل أصبحت متعددة المصادر ومتنوعة المستويات. وأصبح مستقبل الاستثمار مرهوناً بتحقيق النتائج الكيفية إلى جانب الكمية مع اعتبارات ومتطلبات حديثة تحاكي رغبات المستهلك النوعية إلى جانب الاقتصادية.

إن الوصول إلى النتائج المتوخاة النوعية والكمية يمثل هدفاً يجب الحرص عليه والعمل على تحقيقه، وهذا ما يمثل واجب إدارة المنشأة إنتاجية كانت أم خدمية حيث إن إدارة المؤسسة تعمل لتوجيه وتركيز كل الأنشطة في الشركة بشكل متناغم ومتناسق للمنافسة في الأسواق، وتعتبر الإدارة العليا في المؤسسة المحفز الرئيسي لإرساء مبادئ وأسس الجودة ودعم أنشطتها وتنفيذها وتحسينها.

٢- نظام إدارة الجودة

١-٢ - ماذا تعني إدارة الجودة (Quality Management):

هي أنشطة منسقة لتوجيه وضبط الشركة فيما يتعلق بالجودة وتتضمن ما يلي :

سياسة الجودة (Quality Policy) :

تخطيط الجودة (Quality Planning):

أهداف الجودة (Quality Objectives):

ضبط الجودة " Quality Control " :

توكيد (ضمان) الجودة " Quality Assurance " :

تحسين الجودة : " Quality Improvement "

٢-٢-مفهوم نظام إدارة الجودة و نشأته:

ديمنغ: هو مستشار أمريكي أصبح يلقّب بأنّه أبو ثورة إدارة الجودة الشاملة، ويعتبر من أسباب نجاح وتفوق اليابان في الجودة وهم أوّل من يعترف بدور ديمنغ في نجاحهم، وقد ركّز في دراساته وإصلاحاته على تخفيض الاختلافات Variations، لدرجة أنّه سئل ذات مرّة أن يلخص فلسفته في كلمات بسيطة فقال:(إذا أريد لي أن ألخّص رسالتي للإدارة بعدة كلمات فإنني أقول: إنها جميعاً تتعلق بأن تعمل على تخفيض الاختلافات) وكان ديمنغ يرى أنّ الإدارة العليا غالباً ما تلوم العاملين على أشياء لا تقع أصلا في نطاق اختصاصاتهم ، وهذا يحتاج إلى تحوّل كلي للنمط الرئيسي للإدارة، ولذلك فإنه كان يؤمن بالدور الكبير لتشجيع العاملين ولمشاركتهم ولضرورة جعلهم قادرين على المساهمة في إدخال تحسينات مستمرة من خلال فهمهم للعمليات و بحثهم عن كيفيّة وإمكانية تحسينها.

ولقد توصل ديمنغ إلى قاعدة مفادها أن ٨٥٪ من الأخطاء التشغيلية سببه الإدارة وأسلوب العمل المتبع من سياسات وأساليب وإجراءات وروتين وأعراف مسبقة. ولا يتحمل العامل إلا بنسبة ١٥٪ من الأخطاء في عمله، وسماها مبدأ (١٥ – ٨٥).

أي : إنّ البحث عن الخطأ في النظام الإداري هو الأساس ، وليس التركيز على خطأ العامل لأن مسؤولية العامل لا تتعدى ١٥٪ فقط ، ولهذا فلا داعي لأن نتعجل بالحكم على الأفراد في حالة الأخطاء لأنهم محكومون بنظام إداري محدد ، ولابد من العمل على البحث في أخطاء الإدارة وأسلوب العمل وتصحيحها ومن هنا نشأت فكرة نظام إدارة الجودة ، والتي سنستعرضها من خلال التعاريف والعناصر التالية:

نظام الإدارة (MANAGEMENT SYSTEM): هو نظام لوضع السياسة والأهداف ، وتنفيذ ما تم وضعه، ويمكن أن يحتوي على عدة أنظمة كنظام إدارة الجودة، ونظام الإدارة المالية، ونظام الإدارة البيئية....

نظام إدارة الجودة -١- (QULITY MANAGEMENT SYSTEM):

هو نظام لتوجيه مؤسسة ما، وضبطها فيما يتعلق بأمور الجودة.

نظام إدارة الجودة-٢- هو نظام العمل (مجموعة إجراءات وطرق وتعليمات العمل) التي تم الموافقة عليها على مستوى الشركة ككل ومسجلة بطريقة فعالة ومتكاملة تغطي الناحية الفنية والإدارية من أجل أن تقود الجهود بشكل منسق بالعناصر الثلاث: آلات – عاملين – معلومات لبناء وإنتاج الجودة المطلوبة بأقل تكلفة.

نظام إدارة الجودة-٣- ويقصد به الهيكل التنظيمي والواجبات والمسؤوليات والإجراءات وأساليب العمل اللازم لتنفيذ إدارة الجودة، ويجب أن يكون نظام إدارة الجودة شاملاً لكل العناصر التي تؤثر على الجودة.

٣-٢- الأسباب الموجبة لأنظمة إدارة الجودة:

يمكن أن تساعد أنظمة إدارة الجودة المؤسسات في تعزيز رضا الزبون، فالزبائن تتطلب منتجات ذات صفات مميزة تلبي حاجاتهم وتوقعاتهم، حيث يعبر عن هذه الحاجات والتوقعات في المواصفات الفنية للمنتجات، ويشار إليها مجتمعة بمتطلبات الزبون. ويمكن أن يتم توصيف متطلبات الزبون بعقد من قبل الزبون، أو يمكن أن يتم إقرارها من قبل الشركة نفسها. وفي كلتا الحالتين الزبون هو الذي يقرر في النهاية مدى قبول المنتج. وبسبب تغير حاجات الزبون وتوقعاته، والضغوط التنافسية، والتطورات التقنية، فإن المؤسسات ملزمة بتحسين منتجاتها، وعملياتها، بشكل مستمر.

يشجع نهج نظام إدارة الجودة المؤسسات على تحليل متطلبات الزبون، وتحديد العمليات التي تسهم في تحقيق منتج مقبول لديه، وعلى إبقاء هذه العمليات مضبوطة. ويمكن أن يقدم هذا النظام الإطار للتحسين المستمر، من أجل زيادة احتمال تعزيز رضا الزبون، ورضا الجهات المعنية الأخرى. وهو يعطي الثقة للمؤسسة ولزبائنها بقدرتها على تقديم منتجات تلبي المتطلبات بشكل دائم.

إن تطبيق نظام إدارة الجودة يؤمن جميع الشروط المناسبة لإنتاج منتج جيد ، وبأقل التكاليف ، وذلك من خلال:

١. توفير نظام مراقبة على جميع المستويات.

٢. توفير عناصر تتميز بالكفاءة للقيام بالأعمال المطلوبة.
٣. توفير آلات وتجهيزات جيدة لإنتاج منتج جيد.
٤. تأمين التدريب والتأهيل اللازمين للوصول لمنتج جيد يناسب متطلبات الزبون.
٥. السعي الدائم لتأمين متطلبات الزبون وإرضائه.
٦. السعي الدائم لتأمين الخدمة بعد الاستثمار.
٧. ضبط الموارد والمواد والتعديلات التصميمية وتحديد الصلاحيات والمسؤوليات.
٨. التحسين المستمر للعمليات.
٩. الضبط والتحليل الدائم للعمليات.

٣-إدارة المؤسسة وإدارة الجودة:

يزداد الطلب في الصناعة على تقديم منتجات تتمتع بالجودة ، وتحقيق المواصفات المطلوبة لذلك توجهت الجهود نحو الاهتمام أكثر بموضوع الجودة وبالأساليب التي تساعد على تقديم منتجات تلبي رغبة الزبون في الحصول على منتج جيد.

إن إدارة الجودة تعمل ضمن إدارة المؤسسة (تخطيط، تنظيم، توجيه، ضبط) لتوجيه وتركيز كل الأنشطة في الشركة بشكل متناغم ومتناسق نحو الجودة في ظل تنامي الاهتمام بالجودة للمنافسة في الأسواق. وقد تنامت عملية الدمج بين إدارة الجودة والإدارات الأخرى، والتي بدأت بوجود انفصال بمعنى : إن إدارة الجودة كانت إدارة مستقلة مثل أي إدارة أخرى، وتحولت إدارة الجودة بحيث أنها أصبحت جزءاً من كل الإدارات بما فيها الإدارة العليا.

إن الإدارة يجب أن تعرف أن الهدف الأساسي هو منع مشاكل الجودة بدلاً من اكتشافها ، وتكون إدارة الجودة الفعالة ضرورية لكي تصبح الجودة جزءاً من استراتيجية أعمال الشركة. وإن المواقف القديمة تجاه الجودة ليست مقبولة الآن، فيجب أن تتطور منتجات جديدة، ويجب أن تعدل منتجات موجودة حالياً ، وذلك لمقابلة احتياجات العملاء وتبين الدراسات والتطبيقات الفعلية أن المنتجات مرتفعة الجودة تزيد الإنتاجية ، وتقدم ميزة تنافسية .

المواصفة ISO 9001 ركزت بشكل كبير في إصداراتها المتعددة على مسؤولية الإدارة العليا نحو الجودة ، وتم اعتبار الجودة مسؤولية الإدارة العليا حتى بوجود إدارة باسم إدارة الجودة.

٤-الجودة كهدف ووسيلة للإدارة العليا:

لا يعتمد رضا العميل فقط على جودة المنتج أو الخدمة التي تقدمها له الشركة، ولكن يعتمد أيضاً على مدى توافر هذا المنتج أو تلك الخدمة في الوقت المناسب، وبالسعر المناسب ، وبالشكل الذي يلبي رغباته وتطلعاته. لهذا يجب على إدارة الشركة أن تضع نظم إدارة الجودة التي تمكنها من إنتاج المنتج بجودة عالية تحقق رغبة العميل كهدف يأتي في المقام الأول وليس الربح ، ثم بعد بلوغ هذا الهدف تحرك الإدارة نحو خفض التكلفة كمرحلة ثانية مع عدم المساس بمستوى الجودة.

لهذا بدأ توجه الشركات إلى إيجاد علاقة بين الجودة والتكاليف حيث ظهرت عدة حقائق:

١. إن تكاليف عدم وجود جودة أكثر بكثير مما هو متوقع حيث تراوحت بين ٢٠٪ إلى ٤٠٪ من ثمن البيع.
٢. إن تلك التكاليف لم تكن نتيجة لأخطاء في عملية التصنيع فقط، بل بسبب العمليات المساعدة.
٣. إن معظم تكاليف ضعف الجودة كان يمكن تجنبها.

إن قيام الإدارة بالنظر من خلال الجودة وأسسها ومبادئها لكل العمليات والأنشطة سيحقق لها فوائد كبيرة ليس من ناحية المواصفات (كما كان يعتقد سابقا)، بل حتى من ناحية التكليف وخفض الهدر حيث يجب على الإدارات الأخذ بعين الاعتبار العبارة التالية: تكاليف الجودة تحسب على أساس ماذا سيكلفنا عدم وجود جودة

٤-١-الجودة كهدف للإدارة العليا:

إن الجودة تعتبر هدفاً لأي مؤسسة من خلال تحسين سمعة المؤسسة ، وإقبال الزبائن على منتجات المؤسسة لثقتهم بالمؤسسات المطبقة لنظم الجودة، وفتح أبواب التصدير للأسواق الخارجية حيث تشترط العديد من الدول حصول المؤسسات على شهادات تثبت تطبيق أنظمة إدارة الجودة كشرط أساسيّ لتسمح للبضائع بالدخول إلى أسواقها

مما سبق نلاحظ ضرورة جعل الجودة في مقدمة أهداف الإدارة العليا بما تمثله من إرضاء للزبائن وذلك بتحقيق مواصفات المنتج المنافسة وهو هدف أساسي لجميع المؤسسات.

٤-٢-الجودة كوسيلة للإدارة العليا:

لتصميم نظام لإدارة الجودة في المؤسسة لا بد من مراعاة ما يلي :

١. الجودة تعني سياسة عامة للشركة وأهداف عامة نحو الجودة.
٢. كل إدارة من إدارات المؤسسة لها أهداف معينة تتناسب وأهداف الشركة ككل.
٣. كل إدارة لها مسؤوليات محددة تجاه الجودة عليها أن تطبقها.
٤. إدارة الجودة تنسق العمل في المراحل عن طريق:
   - القيام بمسؤوليات ضبط الجودة إذا لم تقم بها إدارة الإنتاج.
   - مراقبة المنتج النهائي بسحب عينات منه.
   - مراقبة جودة الواردات عن طريق فحص العينات.
   - مراقبة رضاء العميل ومعرفة متطلباته.
   - مراقبة موقف الشركة بالنسبة للمنافسين.
   - المراجعات الداخلية.
   - مراجعة الإدارة لنظام الجودة.

كما وأن النتائج السيئة لعدم مراعاة متطلبات الجودة وأنظمتها تتجلّى في:

- رفض الزبائن (المستهلكين) استلام السلعة (المنتج) أو امتناعهم عن الحصول على الخدمة المطلوبة، أو إعادتها ثانية إلى المورد (الصانع أو صاحب المنشأة الخدمية).
- صعوبة الالتزام بالمواعيد الزمنية المحددة أو المتعاقد أو المتفق عليها.
- التكاليف الاضافية لتصحيح، وإعادة المنتجات إلى حالتها المطلوبة إن كان في الإمكان تلافي أو تصحيح العيوب.
- انخفاض القدرة التنافسية للمنشأة ومنتجاتها والإساءة إلى سمعتها.

مما سبق نلاحظ أن نظام إدارة الجودة بالنسبة للإدارة العليا ما هو سوى وسيلة للمتابعة والتقييم بشكل علمي تضمن من خلاله الإدارة العليا انتظام وتناسق العمل وقيام العاملين بعملهم على الوجه الأمثل.

وبالتالي تعتبر الجودة هدفاً ووسيلة للإدارة العليا في المؤسسات في نفس الوقت.

٥- نتائج الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في نظرة المدراء للجودة كهدف يتم العمل بجد واجتهاد حتى يتم الحصول على شهادة الجودة (نهاية الطريق)، ويتم إهمال الجودة كوسيلة بمعنى أن الحصول على الشهادة هو بداية الطريق وهدفنا من هذه الدراسة إبراز أن الجودة تعتبر هدفاً ووسيلة للإدارة، وعند النظر للأمر بهذه الصورة من قبل المدراء يتم تحقيق الفوائد المرغوبة والمستهدفة من تطبيق أنظمة إدارة الجودة.

١- نجاح تطبيق إدارة الجودة في بعض المنشآت:

أنظمة إدارة الجودة تماثل غيرها من الاتجاهات الإدارية، فهي تحقق نجاحاً في بعض المنشآت أكثر من غيرها ، وتحظى بقبول بعضهم أكثر من بعضهم الآخر، فقد فشلت في كثير من المنشآت ، وحتى مديرو الجودة يقعون في الأخطاء أحياناً، وعليه فإنّ من الواقعية إذن أن نكون على دراية بهذه المعوقات ومصادرها، و قد وجدنا أن أهم المعوقات التي يجب التغلب عليها بشكل عام هي كالآتي:

- المغالاة في ترويج فكرة نظام إدارة الجودة.
- الاكتفاء بتوقعات متواضعة.
- عدم العناية بتشخيص الموقف.
- إهمال التدريب.
- جعل التحسين المستمر معقداً وغير طبيعي.
- عدم الثبات في السلوك الإداري.
- إغفال تقدير الإخفاقات ، والاحتفاء بالإنجازات.

٢- بعض متطلبات نجاح تطبيق أنظمة إدارة الجودة:

هناك العديد من المتطلبات لضمان نجاح تطبيق أنظمة إدارة الجودة والتقصير في الالتزام بها أو ببعضها قد يؤدي لفشل التطبيق، وسنقوم باستعراض بعض هذه المتطلبات والمرتبطة بهذه الدراسة:

١. يجب على المدراء النظر للجودة كهدف ووسيلة ، وعدم اعتبار الحصول على الشهادة هو نهاية الطريق لأنه في الواقع بداية الطريق.
٢. تتطلب الجودة الاهتمام والاعتماد من الإدارة العليا وذلك من خلال المتابعة الفاعلة، والتأكيد على أهميتها عملياً بمساندة أنشطة تطبيق الجودة داخل المؤسسة.
٣. تُعد إدارة الجودة مهمة جميع الإدارات، وتعد برامج تحسين الجودة مهمة جميع العاملين ،ويتوجب إتاحة الفرصة لجميع العاملين للمشاركة الفاعلة في عملية اتخاذ القرارات الخاصة بالجودة ، فعدم إشراكهم له أثر سلبي يتمثل في مقاومة التغيير من أجل التحسين، كما أن سوء الإدراك وعدم فهم الدوافع الحقيقية للتغيير من أهم أسباب العزوف عن المشاركة في التحسين.
٤. لا يمكن أن تتم عملية تطبيق نظام لإدارة الجودة دون الاستثمار الفعلي في برامج التدريب والتعليم المستمر للموظفين، فمهارات الموظفين هي جزء لا يتجزأ من أي جهد في سبيل الجودة، وحين يقاسم مختصو الجودة عدداً كبيراً من الموظفين معلوماتهم سيصبحون جميعاً مصدراً نفيساً للشركة.
٥. نظراً لتداخل العمليات والإجراءات المرتبطة بتقديم الخدمات أو إنتاج المنتجات فمن المهم تشكيل فرق عمل من مختلف الإدارات لتجاوز المشكلات غير الوظيفية

References:

1. توفيق عبد الرحمن 2003، الجودة الشاملة الدليل المتكامل للمفاهيم والأدوات، مركز الخبرات المهنية للإدارة.
2. سعود ناظم و شيخ عثمان جميل 2007، الاقتصاد الهندسي والجودة الإنتاجية، مديرية الكتب والمطبوعات، جامعة حلب.
3. Gryna F..2001.Quality Planning Analysis.Mc Graw-Hill.London.400.
4. Gong.W.Cai.Z..2009-An improved multi-objective differential evolution based on pareto adaptive dominance and orthogonal designs..European Journal of Operational research.198(2).576-601.
5. ISO 9001..2008.Quality Management System -Requirements.
6. ISO 9000..2000.Quality management System -Fundamentals and vocabulary.
7. Massaki imai 1986. Kaizen The Key To Japans Competitive Success . McGraw-Hill.
8. Massaki imai .1997. Gemba Kaizen. McGraw-Hill.
9. S Peter..2003-Selection of quality assurance methods.324-380.

هاني سالمين عمر بلعفير
مدرس بقسم إدارة الأعمال – كلية العلوم الإدارية – جامعة حضرموت – اليمن

مشكلات التسويق في المصارف الإسلامية بمحافظة حضرموت اليمنية

الملخص:

يهدف هذا المقال إلى إبراز أهم المشكلات التي يعاني منها قطاع المصارف الإسلامية اليمنية في محافظة حضرموت. وقد تبين من خلال نتائج هذا المقال أنّ هناك مشاكل تسويقية عديدة ومتنوعة يعاني منها هذا القطاع ، وتتعلق بكل من العملاء القائمين على تقديم الخدمة في المصارف، الأنظمة والإجراءات المعمول بها في هذه المصارف، ومشاكل أخرى عديدة ذات طابع فني.

وقد تقدم الباحث في نهاية مقاله بمجموعة من التوصيات أهمها: حث القائمين على المصارف الإسلامية في محافظة حضرموت على الاهتمام بشكل أكبر بأنشطة التسويق وفقا للإمكانات المتاحة، تثقيف العملاء غير القادرين على استخدام بعض الخدمات بطرق استخدامها، تبسيط الإجراءات المتبعة قدر المستطاع، والعمل على التواصل الدائم مع الفروع الرئيسية للحصول على المزيد من الصلاحيات، خاصة فيما يتعلق بتصميم وتنفيذ بعض الأنشطة التسويقية الضرورية.

Abstract

This article aims to highlight the most important problems of the Islamic banking sector in the Yemeni province of Hadramaut . It was found that there were marketing problems are many and varied afflicting the Islamic banking sector in the Yemeni province of Hadramaut. Relating to each of: customers , based on providing service in banks , regulations and procedures in force in the Islamic banking sector in the Yemeni province of Hadramaut , and many other problem of a technical nature . Has been offering a researcher at the end of the article, a set of recommendations , including: to urge those in charge of Islamic banks in the province of Hadramout attention more marketing activities in accordance with the possibilities available , educate customers who are unable to use some of the services in ways that use , simplify procedures as much as possible , and work on constant communication with the main branches to get more powers , especially with regard to the design and implementation of some of the necessary marketing activities .

تمهيد:

تعتبر اليمن من الدول التي أعطت أفكار إنشاء قطاع الصيرفة الإسلامية اهتماماً منذ ثمانينيات القرن المنصرم، حيث" بدأت فكرة إطلاق مصارف إسلامية يمنية تلوح في الأفق عام ١٩٨٠م، وتحولت الفكرة إلى مشروع قانون في عام ١٩٨٧م، لكن المشروع لم يترجم إلى أفعال، بل أجهض عند الولادة، ثم جمد تماما... واستمر الوضع كما هو منذ مطلع الثمانينيات إلى منتصف التسعينيات، حتى تم إصدار أول قانون لإنشاء المصارف الإسلامية في عام ١٩٩٦م، بعد الاطلاع على التجارب الخليجية" حيث قامت اليمن بإصدار " القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٦م بشأن المصارف الإسلامية " .

من جانب آخر ازداد الاهتمام بنشاط التسويق من قبل جميع المنظمات على مختلف أنواعها ومن ضمنها المصارف الإسلامية، لما له من أهمية كبيرة في إبراز نشاطاتها المختلفة ، وإيجاد العلاقات الحميمة مع العملاء وغيرهم من الأطراف المؤثرين على أعمالها.

ومن خلال مقالنا هذا سوف نعمل على تسليط الضوء على مفهوم وأهمية المصارف الإسلامية، ثم سنعمل على إعطاء صورة واقعية عن أهم المشكلات التي تعاني منها المصارف الإسلامية في محافظة حضرموت اليمنية، بغرض تزويد من يهمه الأمر في هذه المصارف بدراسة قد تسهم في تحديد بعض من نقاط الضعف التي تعاني منها مصارفهم، ومن ثم تقديم بعض الحلول التي قد تساهم في حل المشكلات التسويقية التي تعاني منها هذه المصارف.

مفهوم التسويق في المصارف الإسلامية:

الكلمات المفتاحية: مشكلات، التسويق، المصارف الإسلامية، محافظة حضرموت.

تعددت التعاريف المتعلقة بتحديد مفهوم التسويق في المصارف الإسلامية بسبب الاختلاف في توجهات الكتاب في مضمار علوم التسويق والتسويق المصرفي، وعمل كلّ كاتب على التّرويج لتعريفه وإقناع الآخرين بأنه يعطي تحديدا دقيقا لمفهوم التسويق المصرفي الإسلامي. و سنتعرّف إلى بعض منها بعد أن نقوم بعرض بعض التعريفات المتعلقة بتحديد مفهوم التسويق:

التسويق: عُرف بأنه " تخطيط وتنفيذ البرامج الرامية إلى إحداث تغيير اجتماعي من جراء استخدام مفاهيم التسويق التجاري . كما عرف بأنه " عملية تحديد احتياجات العملاء وتلبيتها على نحو مقبول لكلا الطرفين، بشكل يشعر العملاء بأنه تم الاعتراف باحتياجاتهم والوفاء بها بسعر عادل، مقابل تحقيق ربح عادل" .

التسويق في المصارف الإسلامية: أو (التسويق المصرفي الإسلامي) يعرّف بأنه " الجهود الإنسانية المبذولة والمتعلقة بتصريف وانسياب الخدمات والأفكار المصرفية والتكافلية من المصرف الإسلامي إلى العملاء والمستفيدين كافة لإشباع حاجاتهم ومتطلباتهم المالية والاجتماعية، والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق المنافع المادية والمعنوية للمساهمين والعاملين والمجتمع في ضوء الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية" . ويعرف أيضا بأنه " مجموعة من الأنشطة المتكاملة التي تجري في البنك الإسلامي يكون الهدف منها هو اكتشاف حاجات ورغبات عملائه، ومن ثم العمل على تطوير خدمات مصرفية تسهم في إشباع تلك الحاجات والرغبات، وتحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعمل على رفع ربحية البنك الإسلامي، وكل ذلك ضمن الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ويمكن لنا تعريف التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية بأنه : تلك الأنشطة التي تعمل على تحديد احتياجات ورغبات العملاء الحاليين ، والعمل على تحقيقها بأكبر قدر ممكن من الإشباع ، والعمل على متابعة درجة رضاهم عن الخدمة المقدمة لهم بعد عملية الحصول عليها، وبطريقة تسهم في تشجيع العملاء المرتقبين للتعامل مع المصرف، وتحقق الأهداف المرجوة للمصرف، ولا تعمل على حدوث أي ضرر في المجتمع الذي يعمل فيه المصرف، على أن تكون جميع هذه الأنشطة غير منافية لأحكام الشريعة الإسلامية .

أهمية التسويق للمصارف الإسلامية :

للتسويق أهمية خاصة في تنمية وتنشيط العمل المصرفي ، وترجع هذه الحقيقة إلى أن الخدمات المصرفية مثلها مثل السلع، والخدمات الأخرى تحتاج إلى جهود تسويقية مستمرة مبنية على برامج محددة أكثر حساسية من تلك المعدة لتسويق السلع المادية، وهذا نظرا لطبيعة وخصائص الخدمات المصرفية . فقد أثبت التسويق المصرفي أهمية تبنيه في أي مصرف أيا كان نوعه سواء أكان تقليدياً أم إسلامياً، لما له من دور في التعريف على جل المتغيرات التي تنطوي عليها البيئة التي يعيش فيها المصرف، ومنه التغيرات التي تحدث في سلوك المستهلك والتي تتميز بالتطور السريع والمستمر، وكذلك تصرفات المنافسين وردود أفعالهم حول السلوكيات التي يبديها المصرف، والتي تساعد دراستها، والتعرف عليها من خلال نظام خاص يوفر التدفق المستمر للمعلومات عنها في تجزئة السوق وتحديد القطاعات التي تجب استهدافها، ومن ثم العمل على إشباعها بتوجيه مزيج تسويقي ملائم لها.

فاستخدام نشاط التسويق بشكل فاعل ومدروس ووفق خطط معدة مسبقا من قبل مختصين، يعمل على مساعدة المصارف الإسلامية على تحقيق مجموعة من الفوائد منها ربط علاقات قوية مع العملاء، الحفاظ على العملاء الحاليين واستقطاب المزيد من العملاء المرتقبين، تحسين صورة المصرف لدى جميع الأطراف ذات العلاقة بنشاطه، "متابعة آخر المستجدات في عالم التكنولوجيا المعرفية وتطويرها واستخدامها، فالمصارف يهمها تقديم الخدمات المطلوبة وبالدقة المتناهية وبأقصى سرعة ممكنة" .

أهم مشكلات التسويق في المصارف الإسلامية بمحافظة حضرموت:

لتحديد أهم المشكلات التي تعاني منها المصارف الإسلامية بمحافظة حضرموت قام الباحث بالنزول الميداني إلى البنوك الإسلامية المتواجدة في هذه المحافظة ، والتّعرّف المباشر بالقائمين على هذه العملية من خلال أسلوب المقابلة مع العديد من العملاء والمسؤولين في هذه المصارف. وقد خلص بعد أن قام بتدوين وتقسيم وفرز البيانات المستقاة عن طريق المقابلة إلى أن المصارف الإسلامية في هذه المحافظة تواجه مجموعة من المشكلات الحقيقية التي تعمل وبشكل مباشر وغير مباشر على الحد من فاعلية تسويق الخدمات المصرفية المقدمة فيها. يمكن للباحث التطرق إليها كما يلي:

مشكلات متعلقة بعملاء المصرف:

يمكن التّعرّف إلى أهم المشكلات المتعلقة بالعملاء والتي كثيراً ما تعيق عملية التسويق في المصارف الإسلامية بمحافظة حضرموت كما يلي:

١. عدم فهم ومعرفة الكثير من العملاء، وخاصة كبار السن والأميين ببعض الخدمات المصرفية الالكترونية الحديثة التي تتطلب منهم الحصول عليها بأنفسهم، مما يجعلهم يزاحمون على الحصول عليها من خلال الطرق التقليدية، وهذا الأمر يعمل على ازدياد الازدحام على الخدمات الأخرى المقدمة عبر موظفي المصارف، وبالتالي يعمل على تأخر تقديم الخدمات في كثير من الأحيان .
٢. تردد الكثير من العملاء في الاستفادة من بعض الخدمات التي تقدمها المصارف الإسلامية، بسبب اختلاف الفقهاء في الفتوى بشأنها. وهذا ما يؤدي إلى انخفاض الإقبال على هذه الخدمات .
٣. عدم التزام كثير من العملاء بآداب التعامل العامة، فعلى سبيل المثال : يقوم الكثير من العملاء عند قدومهم للحصول على خدمة معينة باصطحاب عدد من الأشخاص معهم، وهذا ما يؤدي إلى

عدم حصول بعض العملاء على مقاعد جلوس في أماكن الانتظار، كذلك يقوم بعضهم بتوجيه الأسئلة عن بعض الخدمات المصرفية لموظفين غير مختصين بعملية تقديمها دون الذهاب والسؤال عنها في القسم المعني أو قسم الاستعلامات .

مشكلات متعلقة بأداء القائمين على نشاط المصرف:

تواجه المصارف الكثير من المشاكل التسويقية الناتجة عن أداء بعض القائمين على نشاط المصرف، ومن أبرزها:

١. ضعف إجادة اللغة الانجليزية من قبل الكثير من موظفي المصارف الإسلامية، تلك اللغة التي تعتبر من أهم وسائل التواصل للتعامل مع العملاء الأجانب، حيث أن الكثير من موظفي بعض المصارف الإسلامية وخصوصا أصحاب الوظائف ذات العلاقة المباشرة بالعملاء لا يجيدون التحدث باللغة الانجليزية.

٢. عدم قيام المسؤولين عن خدمات الصراف الآلي في أحيان كثيرة بتوفير السيولة اللازمة في بعض نقاط الصراف، مما يتطلب من العميل الذهاب إلى المصرف مباشرة، وفي كثير من الأحيان يكون عليه الانتظار إلى اليوم التالي، خاصة إذا كانت رغبة العميل في عملية السحب تزامنت مع فترة إغلاق المصرف.

٣. في حالة سحب جهاز الصراف الآلي المتواجد في المراكز التجارية وغيرها من الأماكن العامة لبطاقة الصراف الآلي الخاصة ببعض العملاء نتيجةً لخطأ ارتكبوه في إدخال البيانات، فان الأمر يتطلب منهم الانتظار أياماً لكي يتم إعادتها إليهم والسبب عدم ذهاب الموظف المختص إلى أماكن هذه الأجهزة بشكل يومي.

مشكلات متعلقة بالأنظمة والإجراءات المتبعة في المصرف:

يمكن التطرق إلى أهم المشاكل التسويقية الناتجة عن الأنظمة والاجراءات المتبعة في المصرف كما يلي:

١. يتطلب الحصول على بعض الخدمات أن يقوم العميل بتقديم بعض التضحيات، كقيام العميل بإيداع مبلغ معين كشرط لفتح الحساب الجاري، وهو ما يؤدي في كثير من الأحيان إلى ابتعاد العملاء من محدودي الدخل عن التعامل مع المصرف فيما يتعلق بهذه الخدمات.

٢. المركزية في تصميم وتنفيذ كثير من الأنشطة التسويقية وخاصة الترويجية، فعلى سبيل المثال : يتم تصميم وطباعة وإذاعة كثير من الأنشطة الترويجية مركزيا من قبل موظفين/ أشخاص من سكان المحافظة التي يوجد فيها الفرع الرئيسي، وبالتالي فان كثيراً من جوانب محتوياتها لا تناسب العملاء الحاليين والمرتقبين في محافظة حضرموت، نظرا لاختلاف ثقافة السكان في حضرموت عنها في المحافظات اليمنية الأخرى.

٣. تأخر حصول العملاء على بعض الخدمات المصرفية، فعملية الحصول على دفتر شيكات أو بطاقة صراف آلي تستغرق عدة أيام، وهذا ما يسبّب امتعاض الكثير من العملاء خاصة من ساكني الأرياف بمحافظة حضرموت الذين يتطلب الأمر منهم القدوم إلى المدن أكثر من مرة لمتابعة إجراءات الحصول على هذه الخدمات.

٤. عند رغبة عملاء بعض المصارف في سحب المبلغ المحدد لهم في اليوم الواحد عبر بطاقة الصراف الآلي فان الأمر يتطلب منهم السحب (٨) مرات تقريبا، للحصول على المبلغ، حيث إن حجم المبلغ المسحوب في كل عملية سحب غير كبير. وهذا يؤدي إلى زيادة الطوابير على خدمات الصراف الآلي.

مشكلات فنية متنوعة:

يمكن التعرّف وفي نقاط محددة إلى أهم المشاكل التسويقية الفنية التي تعاني منها المصارف الإسلامية في م/ حضرموت وهي كالتالي:

١. ضعف شبكة الانترنت في كثير من الأوقات خاصة في أوقات الذروة بالنسبة لعمل المصارف، مما يؤدي إلى تأخر معاملات العملاء وامتعاضهم من الخدمات التي تقدمها المصارف في حضرموت.

٢. انخفاض أعداد بعض الأجهزة التي تعتمد عليها عملية تقديم بعض الخدمات، كانخفاض أعداد أجهزة الصراف الآلي داخل المدن الرئيسية بمحافظة حضرموت التي تتواجد بها مقرات البنوك، مما يؤدي إلى زيادة الازدحام عليها في أوقات الصباح.

٣. ارتباط الكثير من المعاملات الالكترونية بالفروع الرئيسية للمصارف الإسلامية والتي تقع جميعها خارج م/ حضرموت، وهذا ما يؤدي كثيرا إلى التأخر في عملية تسلم الخدمة المصرفية للعميل في الوقت اللازم .

٤. طريقة تصميم الترتيب الداخلي لمباني المصارف لا تسمح كثيرا بزيادة أعداد العمال عند تقديم بعض الخدمات التي يزيد الطلب عليها في أوقات الذروة(الصباح، نهاية الأسبوع، أخر الشهر، أوقات الأعياد) كخدمة السحب من الحسابات الجارية، مما يزيد من عملية التزاحم عليها في هذه الأوقات بشكل كبير، وهذا ما يؤدي إلى انزعاج الكثير من العملاء خاصة رجال الأعمال.

النتائج:

لا بدّ من الإشارة إلى أهم نتائج المقال وإيجازها بما يلي:

١. للتسويق أهمية كبيرة في تنمية وتنشيط العمل المصرفي في أي مصرف، أيا كان نوعه سواء أكان تقليديا أم إسلاميا، فهو يسهم في تقديم الخدمات المطلوبة بالدقة المتناهية وبأقصى سرعة ممكنة.

٢. يساهم بعض عملاء المصارف في خلق مشكلات تسويقية عديدة، نظرا لجهلهم في التعامل مع بعض الخدمات المصرفية

الالكترونية، وخوفهم من الحصول على بعض الخدمات لوجود لبس لديهم حول مشروعيتها، إضافة إلى عدم التزامهم بآداب التعامل العامة وغيرها.

٣. يلعب القائمون على تقديم أداء الخدمات المصرفية أحيانا دوراً في بروز بعض المشكلات التسويقية، نظراً لعدم تمكنهم من إجادة بعض اللغات الضرورية لعملهم كالانجليزية، ولعدم توفيرهم السيولة اللازمة في بعض نقاط الصراف الآلي، وعدم مراجعة هذه النقاط بشكل يومي للتعرف على مشكلات العملاء الذين يقومون باستخدامها ، وغيرها من المشاكل.

٤. هناك مشكلات تسويقية سببها الحقيقي يعود إلى الأنظمة والإجراءات المتبعة في عمل المصرف، كالشروط غير المبررة لفتح حساب جارٍ، المركزية في تصميم وتنفيذ الكثير من الأنشطة التسويقية، تأخر حصول العملاء على بعض الخدمات المصرفية كالشيكات وغيرها، نظام السحب غير المرن الخاص ببطاقات الصراف الآلي وغيرها من المشاكل التسويقية.

٥. تعاني المصارف الإسلامية من مشكلات فنية عديدة تعمل على إعاقة تسويق الخدمات المصرفية وبمستويات مختلفة منها ضعف شبكة الانترنت في كثير من الأوقات، المركزية في التحكم بالمعاملات المصرفية الالكترونية، طريقة تصميم الترتيب الداخلي لمباني المصارف.

التوصيات: على ضوء النتائج يمكن تقديم التوصيات الآتية:

١. على القائمين على المصارف الإسلامية في محافظة حضرموت الاهتمام بشكل أكثر بأنشطة التسويق وفقا للإمكانات المتاحة، والعمل على إقناع القائمين على الفروع الرئيسية بضرورة دعم خططهم واستراتيجياتهم التسويقية لكي يتمكنوا من القيام بها بكفاءة عالية.

٢. يجب تثقيف العملاء غير القادرين على استخدام بعض الخدمات بطرق استخدامها، وكذا توزيع النشرات التعريفية التي يتم فيها شرح الأمور الواجب على العميل الالتزام بها أثناء حصوله على الخدمة، لكي تتم عمليات تقديم الخدمة للعملاء في أسرع وقت، وبأقل جهد، و من دون أي إزعاج.

٣. يجب إقامة الدورات اللازمة لتحسين مستوى القائمين على تقديم الخدمات، خاصة في جوانب اللغات الأجنبية بما يمكنهم من أداء أعمالهم بالشكل المطلوب، وتكليف موظف أو أكثر للقيام بالنزول اليومي للتأكد من أن الخدمات التي تقدم خارج المصرف كخدمات الصراف الآلي وغيرها تقدم بالطريقة المثلى.

٤. يجب على القائمين على المصارف الإسلامية بمحافظة حضرموت تبسيط الإجراءات المتبعة قدر المستطاع، والعمل على التواصل الدائم مع الفروع الرئيسية للحصول على المزيد من الصلاحيات، خاصة فيما يتعلق بتصميم وتنفيذ بعض الأنشطة التسويقية الضرورية.

٥. يجب على إدارات المصارف الإسلامية التكيف قدر المكان مع التحديات الفنية التي تفرضها عليها البيئة الخارجية، والعمل على السيطرة على متغيرات البيئة الداخلية وتحويل نقاط الضعف فيها إلى نقاط قوة .

المراجع :

1. طاهر حزام – رحلة البنوك الإسلامية في اليمن .. أسباب تميزها وإخفاقها - صحيفة الاقتصادية – تصدر عن الشركة السعودية للأبحاث والنشر - الجمعة 1430/8/9 هـ. الموافق 31 يوليو 2009 العدد ttp://www.aleqt.com/2009/07/31/article__250322.html
2. الجمهورية اليمنية – قانون رقم(21) لسنة 1996م المعدل بالقانون رقم (16) لسنة 2009م بشان المصارف الإسلامية – صنعاء – 10/ ربيع الثاني/ 1430 هـ الموافق 6/ ابريل/ 2009م .
3. Ashok Ranchhod and Calin Gurau –Marketing Strategies(a contemporary approach –Second edition Pearson Education limited –England – 2007 – p369.
4. Brian Thomas. Matthew Housden –Direct Marketing in Practice – Elsevier Ltd. – 2007 – p6 .
5. خانجي، محمد بهاء الدين، 2010م، أسس التسويق الأمثل للمصارف الإسلامية. الطبعة بدون. شعاع للنشر والعلوم. حلب. ص8 .
6. عبدو، عيشوش، 2009م، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية (دراسة حالة)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، ص 76 .
7. يدان محمد – دور التسويق المصرفي في زيادة القدرة التنافسية للبنوك – مجلة الباحث – العدد (2) – 2003م - ص8 .
8. عبدو، عيشوش، 2009م، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية (دراسة حالة)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، ص134 .
9. رمضان، زياد – جودة ، محفوظ ، 2006م ، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الطبعة الثالثة. دار وائل للنشر والتوزيع – عمان، ص320.

د. شمسية بنت محمد
باحثة في الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في التمويل الإسلامي(إسرا)

تحديد الربح[1] ومدى مشروعيته

المقدمة

لتحديد الربح علاقة وثيقة بالتسعير، و ذلك لأن التسعير يتضمن تحديد الربح، فهو وسيلة لتحديد الربح، بل يمكن القول إن تحديد الأسعار أي التسعير الجبري معناه تحديد الربح. وتأييدا لذلك، أسوق أقوال بعض العلماء المعاصرين؛ يقول محمد عودة سلمان: "على أن الاتفاق على جواز تدخل الدولة لنزع ملكية بعض الأفراد إذا اقتضت الضرورة يدل على جواز تدخلها من باب أولى لتحدبد مقدار الربح وقت الغلاء عن طريق تحديد الأسعار". وبقول العينين: " والتسعير من بين الوسائل التي تتأتى عن طريقها مراقبة أرباح التاجر، ولا شك أنه من أهمها في هذا العصر."

ويقول أحمد دويدار: "إن تحديد الربح معناه تحديد الأرباح."

هذا، والجدير بالذكر أنه لم يرد في القرآن الكريم ولا في السنة النبوية نص يجعل للربح حداً معيناً، أو نسبة معلومة – ثلثاً أو رابعاً أو خمساً أو عشراً-، يتقيد بها ولا يزاد عليها، بل ثمة أدلة على مشروعية الربح إلى مائة في مائة فأكثر.

وفيما يلي أعرض الأدلة التي تدل على أن الأصل في الربح عدم تحديدها بل يجوز للتاجر أن يحصل عليه إلى مائة في مائة فأكثر. ومن تلك الأدلة نذكر ما يلي:

أ – ما رواه البخاري عن شبيب بن غرقدة قال: ((سمعت الحيّ يتحدثون عن عروة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه ديناراً يشتري له به شاة، فاشترى له به شاتين، فباع إحداهما بدينار، فجاء بدينار وشاة، فدعا له بالبركة في بيعه، وكان لو اشترى التراب لربح فيه!)) .

ب – ما رواه الترمذي عن حكيم بن حزام، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث حكيم ابن حزام يشتري له أضحية بدينار، فاشتري أضحية فأربح فيها ديناراً. فاشتري أخرى مكانها. فجاء بالأضحية والدينار إلى رسول لله صلى الله عليه وسلم فقال: ضح بالشاة وتصدق بالدينار .

فالحديثان السابقان يدلان على مشروعية الربح مئة في المئة حتى إنه صلى الله عليه وسلم في حديث عروة دعا له بالبركة في بيعه، فلو لم يجز، لما دعا له الرسول صلى الله عليه وسلم بالبركة.

ومن الأدلة على مشروعية الربح إلى أكثر من مئة في المئة، ما رواه البخاري عن عبد الله بن الزبير قال:

لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمتُ إلى جنبه فقال: يا بنيَّ لا يُقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم، وإني لا أراني إلا سأقتل اليوم مظلوما و إن من أكبر همّي لديني، أفترى يُبقي دَيننا من مالنا شيئا. فقال: يا بنيَّ، بع ما لنا، فاقض دَيني، وأوصى بالثلث، وثلثه لبنيه – يعني بني عبد الله بن الزبير، يقول: ثلث الثلث – فإن فضلَ من مالنا فضل بعد قضاء الدَّين فثلثه لولدك. قال هشام: وكان بعض ولد عبد الله قد وازى بعض بني الزبير – خبيب وعباد – وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات. قال عبد الله: فجعل يوصيني بدَينه ويقول: يا بنيّ إن عجزتَ عن شيء منه فاستعنْ عليه مولايَ. قال: فوالله ما دريت ما أراد حتى قلتُ: يا أبت من مولاك؟ قال: الله. قال: فوالله ما وقعتُ في كربة من دَينه إلا قلت: يا مولى الزبير اقض عنه دينه، فيقضيه. فقتل الزبير رضي الله عنه ولم يدع ديناراً ولا درهما، إلا أرضين منها الغابة، وإحدى عشرة داراً بالمدينة، ودارين بالبصرة، وداراً بالكوفة، وداراً بمصر.

قال: وإنما كان دَينه الذي عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه، فيقول الزبير: لا، ولكنه سلف، فإني أخشى عليه الضيعة. وما وليَ إمارةً قَطُّ ولا جبايةَ خراج ولا شيئاً إلا أن يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم أو مع أبي بكرٍ وعمر وعثمان رضي الله عنهم. قال عبد الله بن الزبير فحسبتُ ما عليه من الدَّين فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف قال: فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير فقال: يا ابن أخي! كم علىَ أخي من الدَّين؟ فكتمه فقال: مائة ألف. فقال حكيم: والله ما أرى أموالكم تسع لهذه. فقال له عبد الله: أرأيتكَ إن كانت ألفي ألف؟ قال: ما أراكم تطيقون هذا، فإن عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي. قال: وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف. فباعها عبد الله بألف ألف وستمائة ألف. ثم قام فقال: من كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة. فأتاه عبد الله بن جعفر – وكان له على الزبير أربعمائة ألف – فقال لعبد الله: إن شئتم تركتها لكم. قال عبد الله: لا. قال: فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتم. فقال عبد الله: لا. قال: قال: فاقطعوا لي قطعة. قال عبد الله: لك من هاهنا إلى هاهنا. قال فباع منها فقضى دينه فأوفاه، وبقي منها أربعة أسهم ونصف، فقدم على معاوية – وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير، وابن زَمْعَة

– فقال له معاوية: كم قوِّمت الغابة؟ قال: كل سهم مائة ألف. قال: كم بقي؟ قال: أربعة أسهم ونصف. فقال المنذر بن الزبير: قد أخذت سهما بمائة ألف. وقال عمرو بن عثمان: قد أخذت سهما بمائة ألف. وقال ابن زمعة: قد أخذت سهما بمائة ألف. فقال معاوية : كم بقي؟ فقال: سهم ونصف. قال: أخذته بخمسين ومائة ألف. قال: وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة ألف. فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنو الزبير: اقسم بيننا ميراثنا. قال: لا والله لا أقسم بينكم حتى أنادي بالموسم أربع سنين: ألا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه. قال: فجعل كل سنة ينادي بالموسم. فلما مضى أربع سنين قسم بينهم. قال: وكان للزبير أربع نسوة، ورفع الثلث فأصاب كل امراة ألف ومائتا ألف.

فحديث عبد الله بن الزبير هذا يدل على أن أباه الزبير بن العوام اشترى أرض الغابة بمئة وسبعين ألفا (٧٠٠٠٠) فباعها ابنه عبدالله بن الزبير بألف ألف وستمائة ألف، أي أنه باعها بأكثر من تسعة أضعافها.

يقول القرضاوي تعليقاً على حديث عبد الله بن الزبير: " والحديث موقوف، ولكن عبد الله بن الزبير، وهو صحابي، باع ما باعه من الغابة لعبد الله بن جعفر، وهو صحابي، ولمعاوية، وهو صحابي، وكثير من الصحابة أحياء متوافرون، إذ تم ذلك في عهد علي رضي الله عنه ولم ينكر ذلك أحد منهم، مع اشتهار الواقعة واتصالها بحقوق كثير من الصحابة وأبنائهم، فدل ذلك على إجماعهم على الجواز."

هذه هي بعض الأدلة التي تشير إلى مشروعية الربح مائة في المائة فأكثر.

والسؤال: إذا كانت الأدلة السابقة تدل على مشروعية الربح بغير حد، فهل يعني ذلك عدم مشروعية تحديد نسبة معينة من الربح؟

للإجابة عن هذا السؤال، أقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أجاز الربح مائة في المائة لعدم وجود مبرر أو مسوغ لمنعه أو تحديده، لأن عروة وحكيم بن حزام حصلا على الربح بطريق صحيح أي عدم وجود غش ولا تدليس ولا خداع ، ونحو ذلك في معاملتهما، كما أنه صلى الله عليه وسلم في حديث التسعير امتنع عن فرض السعر عندما سأله الناس، لعدم وجود مبرر لذلك في حينها. وامتناعه هذا لا يعني أن التسعير ممنوع قطعاً. وكذلك هنا (أي في حديث عروة وحكيم)، فإجازة النبي صلى الله عليه وسلم للحصول على الربح إلى مائة في المئة، لا يعني أنه أجازه على الاطلاق. فلا يصح الاحتجاج بهما على عدم جواز تحديد الربح، إذ ورد في قضية معينة بظروفها الخاصة فلا يعمّم. وكذلك حديث عبد الله بن الزبير، فقد ورد في قضية معينة، فلا يصح الاحتجاج به على عدم جواز تحديد الربح، فلا يمكن أن يؤخذ من الأحاديث السابقة حكم عام دائم مطرد، لكل تجار الأمة في كل زمان ومكان، وفي كل الأحوال، وكل السلع، لأنه "لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان".

الخلاصة

ومما تقدم ذكره، تبين أنه قد امتنع الاحتجاج بالأحاديث السابقة على عدم جواز تحديد الربح، بالإضافة إلى ما يستند إليه المجيزون للتسعير من الأدلة، فقد ثبتت مشروعية تحديد الربح. غير أن هذه المشروعية تكون في الظروف الاستثنائية فقط، أو بعبارة أخرى الجواز ليس هو الأصل بل هو استثناء من القاعدة العامة في المعاملات وهي حرية التصرف في الملك.

ومن ثمّ إن مشروعية تحديد الربح إنما تكون في الظروف الاستثنائية وهي الظروف التي تقضي المصلحة العامة فيها تحديد الربح. فتحديد الربح لا يمكن أن يلجأ إليه ولي الأمر إلا إذا كانت المصلحة العامة تقتضي ذلك، فحيثما وجدت المصلحة فثم شرع الله.

و إذا كانت المصلحة الخاصة قد روعيت كما ثبت في كثير من الأحاديث و الوقائع فإن مراعاة المصلحة العامة تكون من باب أولى. و إذا كانت المصلحة العامة هي مناط تحديد الربح فلا يجوز لولي الأمر أن يحدد الربح إلا في الحالات التي تستدعيها المصلحة العامة. ومن تلك الحالات حالة الاحتكار، وحالة تواطؤ التجار على إغلاء السعر، وحالة الحصر. وقد ذكرت هذه الحالات عند الحديث عن التسعير.

المراجع:

- د. شمسية هي الآن باحثة في الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في التمويل الإسلامي المعروفة بـ"إسرا". هي خبيرة في فقه المعاملات والمواريث. وهي سابقاً أستاذة مشاركة في قسم الفقه وأصوله في أكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة مالايا-ماليزيا. حصلت على ماجستير في نفس الجامعة والدرجة العليا-دكتوراة في جامعة الأردن. وكانت عضوا في مجالس الهيئة الشرعية للعديد من المؤسسات المالية الإسلامية وعلى رأسها البنك المركزي الماليزي وهيئة الأوراق المالية الماليزية وبورصة ماليزيا. بالإضافة إلى هذا، شاركت ولا تزال تشارك في البحوث الشرعية في التمويل الإسلامي، ولها كتب ومقالات في المجلات وشاركت في المؤتمرات والندوات محليا ودوليا.

١. إن تحديد الربح هو التسعير إلا أنه زيادة في إيضاح المقصود، رأيت أن أذكر في هذا المطلب مدى مشروعية تحديد الربح على وجه الخصوص.
٢. سلمان، محمد عودة، التسعير في الفقه الإسلامي، مجلة البحوث الإسلامية، ع ٤٤، ١٩٩٥، ص ٣٥٥-٣٥٦.
٣. العينين، حمداتي شبيهنا ماء، تحديد أرباح التجار، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الخامسة، ع ٥، ج ٤، ١٩٨٩، ص ٢٨٤٨.
٤. دويدار، أحمد، الديمقراطية الاقتصادية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٣، ص ١٣٣.
٥. أخرجه البخاري في المناقب، باب ٢٨، حديث رقم (٣٦٤٢)، صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤ه – ١٩٩٤م، ج ٦، ص ٧٧٥. قال ابن حجر ردا على من زعم أن البخاري أخرج حديث الشاة محتجا به لأنه ليس على شرطه لإبهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة: ((لكن ليس بذلك ما يمنع تخريجه ولا ما يحطه عن شرطه، لأن الحي يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب، ويضاف إلى ذلك ورود الحديث من الطريق التي هي الشاهد لصحة الحديث)). ابن حجر، الإمام أحمد بن علي (ت ٨٥٢ه)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن الباز، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤ه – ١٩٩٤م، ج ٦، ص ٧٧٥.
٦. أخرجه الترمذي في البيوع، باب ٢٤، حديث رقم (١٢٦١)، سنن الترمذي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤ه – ١٩٩٤م، ج٣، ص ٣٠. وقال حديث حكيم بن حزام لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع، عندي، من حكيم بن حزام.
٧. أخرجه البخاري في فرض الخمس، باب بركة الغازي في ماله حياً وميتاً، حديث رقم (٣١٢٩)، صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤ه – ١٩٩٤م، ج ٦، ص ٢٧٣-٢٧٤.
٨. القرضاوي، الدكتور يوسف، تحديد أرباح التجار، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الخامسة، ع ٥، ج ٤، ١٩٨٨، ص ١٨٠٣.
٩. المادة (٣٩) من مجلة الأحكام العدلية.
١٠. سأتكلم عن هذه الادلة في العدد (٢٢) تحت الموضوع «آراء الفقهاء في تحديد الربح».

د. زهير غراية
أستاذ محاضر في كلية العلوم الاقتصادية
والتجارية وعلوم التسيير - الجزائر

حنان عبدلي
أستاذ مساعد كلية العلوم الاقتصادية
والتجارية وعلوم التسيير جامعة الشلف
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

محمد بن مريم
أستاذ مساعد كلية العلوم الاقتصادية
والتجارية وعلوم التسيير جامعة الشلف
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اختبار أثر أداء مؤشرات شركات التأمين الإسلامي على مؤشرات الأسواق المالية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣

الحلقة (١)

هدف البحث

نهدف من خلال هذه الورقة البحثية إلى دراسة دور مؤشرات مؤسسات التأمين الإسلامي في الرفع من أداء المؤشر العام في السوق المال السعودي (تداول) ودورها في زيادة فعالية الاقتصاد التأمين السعودي. خلال الفترة ٠١-٠١-٢٠٠٨ إلى ٠٢-٠١-٢٠١٤، مع الإشارة إلى حالة مؤسسة سلامة للتأمين التعاوني، ويتضح من النتائج المتوصل إليها أن كلتا المتغيرتين المفسرتين (مؤشر العام للتامين الإسلامي، مؤشر شركة سلامة للتامين الإسلامي) لهما دور كبير في التأثير على مؤشر العام للسعودية تداول، ومن جهة أخرى نلاحظ أن كلتا المتغيرتين تؤثر على المؤشر العام بقيم متساوية تقريبا أي أنه عموما للمتغيرتين تأثير متماثل. وعليه يمكن القول أن مؤشر العام للمؤسسات التأمين الإسلامي ومؤشر شركة سلامة كدراسة حالة يؤثر بالإيجاب على الاقتصاد التأمين في المملكة العربية السعودية.

وهذه الورقة البحثية جاءت لتسليط الضوء على دور التأمين الإسلامي في المملكة العربية السعودية في الاقتصاد السعودي، ودوره في الرفع من مؤشرات السوق المال السعودي تداول، والبحث في أهمية شركة سلامة للتأمين الإسلامي في مؤشر العام للبورصة ومؤشر التأمين الإسلامي. وذلك من خلال الاعتماد على الدراسة القياسية عن طريق برنامج Eviews.07 وتجميع البيانات اليومية لمؤشرات الدراسة من الموقع الرسمي للبورصة السعودية.

وقد تم الاعتماد على الكلمات الرئيسية للدراسة على النحو التالي: مؤشر العام للتأمين التعاوني، المؤشر العام للبورصة تداول، اقتصاديات التأمين، شركة سلامة للتأمين التعاوني، التكامل المتزامن، سببية غرانجر، نموذج تصحيح الخطأ، برنامج Eviews.07.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الرب العالمين، وبه نستعين والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد فهذا البحث عن دور مؤشرات مؤسسات التأمين الإسلامي في الرفع من أداء المؤشر العام في السوق المال السعودي (تداول) ودورها في زيادة فعالية الاقتصاد التأمين السعودي خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣:

المقدمة:

هذه الورقة تم إعدادها لإعطاء رؤية حول صناعة التأمين الإسلامي و مفاهيمها. و تطبيقاتها الاقتصادية والتجارية داخل المملكة العربية السعودية، لتكون قابلة للمقارنة مع صناعة التأمين التجاري التقليدي. ولاشك أن صناعة التأمين التعاوني الإسلامي التكافلي قد شهدت نمواً سريعاً على الصعيد العالمي وتشير البحوث إلى أن المساهمات المقدرة لـ ٢٠١٥ بحوالي ١١ مليار دولار، ويوجد حاليا أكثر من ١٢٠ شركة موزعة على دول العالم الإسلامي. وان تسهم هذه الورقة في إبراز دور مؤسسات التأمين التكافلي التعاوني في صناعة التأمين في المملكة العربية السعودية، وزيادة النمو الاقتصادي والرفاه الاقتصادي. ويسعدني أن أتحدث عن دور مؤشرات مؤسسات التأمين الإسلامي في الرفع من أداء المؤشر العام في السوق المال السعودي (تداول) ودورها في زيادة فعالية الاقتصاد التأمين السعودي خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ من خلال المحاور التالية:

١. الجانب النظري:

I. تعريف التأمين لغة و اصطلاحا.

II. التأمين التعاوني الإسلامي: مفهومه، تأصيله الشرعي.

٢. الجانب التطبيقي:

I. التأمين التعاوني الإسلامي في المملكة العربية السعودية.

II. أثر أداء مؤشر التأمين الإسلامي ومؤشر شركة سلامة على المؤشر العام في السوق المال السعودي: (دراسة حالة شركة سلامة للتأمين التعاوني)

ولله الموفق والهادي إلى سواء السبيل

١. الجانب النظري:

I. : تعريف التأمين لغة واصطلاحا

وفيما يلي نتناول عرضا لبعض تعريفات التأمين ، منها:

أولا: التأمين لغة: مشتق من كلمة أمن، والتي تدل على طمأنينة النفس وزوال الخوف، والأصل أن يستعمل في سكون القلب، ويقال أمنا وأمانا وأمانة وأمنة: اطمأن ولم يخف فهو آمن وأمين، ويقال لك الأمان: أي قد أمنتك، وأمن البلد: اطمأن فيه أهله، وأمن الشر: منه سلم، وأمن فلانا على كذا: وثق به واطمأن إليه أو جعله أمينا عليه.

فالتأمين هو تحقيق الأمن والاطمئنان، وقد ورد في القرآن الكريم لقوله تعالى (الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف)، وقال تعالى (الذين أمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهو مهتدون) .

ثانيا: التأمين اصطلاحا: يعني الاتفاق الذي بموجبه تتحمل شركات التأمين مسؤولية تغطية الأخطار المتفق عليها في العقد مقابل دفعات يسددها المتعاقدون مع هذه الشركات، وتمثل أقساط التأمين التي تستثمرها شركات التأمين بأعمال تجارية لتنميتها من جهة، ولإمكانية الإيفاء بالالتزامات اتجاه من جهة أخرى.

ثالثا: التأمين باعتباره عقدا: إن عقد التأمين يعد الأداة القانونية التي تخول الأفراد الانتفاع من نظام التأمين لأنه الأساس في إنشاء العلاقة بين المؤمن من جهة والمؤمن له من جهة أخرى.

رابعا: تعريف ميلتون فريدمان للتأمين: إن الفرد الذي يشتري تأميناً ضد الحريق على منزل يمتلكه يفضل تحمل خسارة مالية صغيرة مؤكدة – قسط التأمين- بدلا من أن يبقى متحملا خليطًا من احتمال ضعيف لخسارة مالية كبيرة – قيمة المنزل بأكمله-، واحتمال كبير بألا يخسر شيئًا، وذلك بغية فصل حالة التأكد عن عدم التأكد.

خامسا: التأمين باعتباره نظاما: يقوم التأمين باعتباره نظاما عل القواعد القانونية العامة، والتي تقوم على أساس فكرة عامة مؤداها: التعاون على تفتيت آثار المخاطر والكوارث المختلفة، وإزالتها عن المصاب من خلال إجراء المقاصة بينها وبين الأقساط (أي بطريق التعاقد).

II.: التأمين التعاوني الإسلامي: مفهومه، تأصيله الشرعي

يعود سبب نشأة شركات التأمين التعاوني إلى ظهور شركات التأمين التجاري في البلدان الإسلامية التي تقوم على مبدأ الربح، فأخذ الفقهاء والباحثون والعلماء بدراسة التأمين التجاري حيث عقدت الندوات والمؤتمرات، واستقر الأمر على تحريم التأمين التجاري مع إيجاد البديل الشرعي وهو شرعية التأمين التعاوني،

أولا: نشأة التأمين التعاوني: يعتبر العلامة محمد أمين بن عابدين أول فقيه تحدث عن التأمين بصيغته المعهودة اليوم. وقد عرف المسلمون عقد التأمين وقتئذ من البحارة الأوروبيين إذ كانت سفنهم يغطيها التأمين البحري الذي يسمى في ذلك الزمن بالإنجليزية Security.

واشتهر التأمين عند المسلمين باسم "سوكرة" فقال فيه ابن عابدين لما سئل عن حكمه: " إذا عقد في بلد إسلامي كان عقد معاوضة فاسد لا يلزم الضمان به لأنه التزام مالا يلزم شرعًا وهو باطل عند الأحناف، وقد اختلف الفقهاء منذ ابن عابدين في حكم التأمين ، فمنهم من أجازه بلا تحفظ وهم قلة قليلة، ومنهم من أجاز أنواعًا منه حتى لو كان على صفة التأمين التجاري، إلا أن جمهورهم منذ ابن عابدين قد منع التأمين التجاري، وأجاز صيغة بديلة تسمى التأمين التعاوني.

بدأ التطبيق الفعلي لنظام التأمين التعاوني بعد صدور فتوى مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته المنعقدة بمكة المكرمة سنة ١٩٨٧ م، وقرار أسبوع الفقه الإسلامي الثاني المنعقد بدمشق سنة ١٩٦١. ومؤتمر مجمع البحوث العلمية السابع بالأزهر سنة ١٩٧٦ م، وقرار هيئة الرقابة الشرعية ببنك فيصل الإسلامي السوداني، وكانت دولة السودان صاحبة السبق في إنشاء أول شركة تأمين تعاوني سنة ١٩٧٦ ومقرها الخرطوم التي أنشئت من قبل بنك فيصل الإسلامي السوداني.

ثانيا: التأمين التعاوني عند علماء الشريعة والقانون

- يقول الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله: يقصد بالتكافل أن تكون القوى الإنسانية في المجتمع متلاقية في المحافظة على مصالح الآحاد ودفع الأضرار، ولعل أبلغ تعبير جامع لمعنى التكافل الاجتماعي قوله صلى الله عليه وسلم [١] المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا[٢]، وقوله عليه الصلاة والسلام [٣] مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعي له سائر الجسد بالسهر والحمى[٤].
- يرى الدكتور حسين حامد أن التأمين التكافلي هو: "عبارة عن تعاون مجموعة من الأشخاص يسمون "هيئة المشتركين" يتعرضون لخطر أو أخطار معينة، على تلافي آثار هذه الأخطار التي يتعرض لها أحدهم، بتعويضه عن الضرر الناتج من وقوع هذه الأخطار، وذلك عن طريق التزام كل منهم بدفع مبلغ معين على سبيل التبرع، يسمى القسط أو الاشتراك، تحدده وثيقة التأمين أو عقد الاشتراك، وتتولى شركات التأمين التكافلي إدارة عمليات التأمين واستثمار أمواله نيابة عن هيئة المشتركين، في مقابل حصة معلومة من عائد استثمار، هذه الأموال باعتبارها مضارباً أو مبلغاً معلوماً مقدماً باعتبارها وكيلا أو هما معاً.

- عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية: أن الهدف من التأمين هو: "تقديم الحماية بطريقة تعاونية مشروعة خالية من الغرر المفسد للعقود والربا وسائر المحظورات، وذلك بتقديم المؤمن له (المستأمن) اشتراكات متبرعا بها كليًا أو جزئيا لتكوين محفظة تأمينية تدفع منها التعويضات عند وقوع الضرر المؤمن ضده، وما يتحقق من فائض بعد التعويضات والمصاريف واقتطاع الاحتياطيات يوزع على حملة الوثائق (المستأمنين).

ثالثا: حكم التأمين التعاوني الإسلامي: اتفق علماء الشريعة المعاصرون والمجامع الفقهية على جواز التأمين التكافلي واشترطوا لذلك عدم تعامل شركة التأمين التكافلي أو إدارتها بالمحرمات مثل الربا ونحوه، وممن أفتى بذلك:

- أسبوع الفقه الثاني المنعقد في دمشق سنة ١٩٦١م، وهو المعروف بمهرجان ابن تيمية.
- المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد في القاهرة، عام ١٩٦٥.
- هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية المنعقدة في المملكة العربية السعودية ١٣٨٧هـ و ١٤٠٧هـ.
- المجمع الفقهي السابع لرابطة العالم الإسلامي في عام ١٣٩٨هـ.
- المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي عام ١٤٠٥هـ.

هذه بعض الفتاوى من مجامع الفقه والمؤتمرات الإسلامية التي اتفقت جميعها على جواز التأمين التكافلي، وهناك مؤتمرات أخرى عقدت وفتاوى كثيرة للعلماء حررت.

اقتصرت على هذه الفتاوى كونها تقوم بمثابة الإجماع بين علماء الأمة، وقد نص قرار مجمع الفقه الدولي رقم ٠٩ (٠٢/٠٩) على: "أن العقد البديل الذي يحترمّ أصول التعامل الإسلامي هو عقد التأمين التعاوني القائم على أساس التبرع والتعاون، وكذلك الحال بالنسبة لإعادة التأمين القائم على أساس التأمين التعاوني.

لما كان التعاون هو أساس التأمين التكافلي، لذلك فإن النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة المطهرة، التي تدعو وتأمر إلى التعاون بين الناس، يستدل بها على مشروعية التأمين التكافلي نذكر من هذه الأدلة:

قوله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ).

وقوله عز وجل (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ) و قوله سبحانه: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ).

رابعا: وجوه الاستثمار في التأمين التعاوني الإسلامي: إن إنشاء وتأسيس شركات التأمين التعاوني من وجوه الاستثمار المهمة، وهي تشكل أداة مهمة من أدوات التنمية الاقتصادية من وجوه عدة:

- نقدم فرصا تشغيلية مهمة لعدد كبير من الموظفين مما يساهم في مكافحة البطالة والفقر.
- تسهم في التنمية الاقتصادية من خلال تقديم التمويل اللازم للمشاريع من خلال السيولة المتوفرة من الأقساط التأمينية.
- توفر الأمن للمشاريع الاقتصادية بتعويضها عند تعرضها للأخطار.
- تعتبر فرصة استثمارية لمؤسسي هذه الشركات حيث أنهم يستفيدون من عدة وجوه منها.

١: ما تأخذه هذه الشركات من أجر من المؤمنين إذا تعاملت مع المؤمنين على أساس الوكالة بأجر.

٢: قيامها بأعمال المضاربة الشرعية سواء أكان برأس مالها أم بأموال المؤمنين وفائض الأقساط التأمينية.

٢. الجانب التطبيقي:

III.: التأمين التعاوني الإسلامي في المملكة العربية السعودية

وضعت المملكة العربية السعودية على عاتقها أن يكون التأمين فيها تأمينا تعاونيا كما بينته لائحة التأمين في المملكة العربية السعودية التي أصدرتها مؤسسة النقد، ففي هذه اللائحة في المادة الأولى: " أن يكون التأمين في المملكة تأمينا تعاونيا، وألا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

أولا: واقع التأمين التعاوني الإسلامي في المملكة العربية السعودية: صنف تقرير اقتصادي متخصص المملكة العربية السعودية كأقوى سوق للتكافل على مستوى العالم بمساهمات وصلت إلى ١,٧ مليار دولار عام ٢٠٠٧، فيما حلت ماليزيا ثانيا بمساهمات غير بعيدة عن ١,٧ مليار دولار. ويشير تقرير ارنست ويونغ حول التكافل العالمي لعام ٢٠٠٩ إلى أن مساهمات سوق التكافل العالمية، قد بلغت ٣,٤ مليار دولار أميركي عام ٢٠٠٧ مقارنة ب ٢,٦ مليار دولار عام ٢٠٠٦، صنفت فيه كل من السعودية وماليزيا كأقوى سوقين عالميتين بالنسبة للتكافل.

ويشير التقرير إلى أن الربع الأخير من عام ٢٠٠٨ شهد انخفاضاً في عائدات أسهم شركات التكافل الرئيسية. ونتيجة لذلك تعنى هذه الشركات بشكل متزايد بالمخاطر المالية والاستراتيجية والتشغيلية ومخاطر الامتثال التي تواجهها اليوم.

وقد أكد تقرير سنوي صادر عن شركة إرنست آند يونغ العالمية حول أسواق التكافل والتأمين التعاوني التي تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، أن السعودية لا تزال تشكل أكبر أسواق التكافل في العالم حيث استحوذت على ما قيمته ٤,٣ مليار دولار أي نسبة ٥١,٨ ٪ من إجمالي مساهمات التكافل العالمية إذ ارتفع إجمالي المساهمات السعودية بواقع ٥٠٠ مليون دولار أي بمعدل ١٤١ مليون

دولار لكل مؤسسة تكافل عاملة فيها. وذكر التقرير خلال افتتاح المؤتمر السنوي العالمي السابع للتكافل لعام ٢٠١٢ في دبي، أن أسواق التكافل في الإمارات وماليزيا انفردتا بنمو تجاوز معدله ٢٤ ٪ خلال عام ٢٠١٠. أما قيمة مساهمات التكافل العالمية ارتفعت ١٩ ٪ لتصل إلى ٨,٣ مليار دولار خلال عام ٢٠١٠، مشيرا إلى أن مساهمات دول جنوب شرق آسيا في أسواق التكافل والتأمين التعاوني الآسيوية وصلت إلى ملياري دولار.

ثانيا: أهم شركات التأمين التعاوني في السعودية: تضم المملكة العربية السعودية حوالي ٣٣ شركة:

شركة أمانة للتأمين التعاوني	شركة ملاذ للتأمين وإعادة التأمين التعاوني	شركة وقاية للتأمين و إعادة التأمين التكافلي
شركة أيس العربية للتأمين التعاوني	شركة التأمين العربية التعاونية	شركة سند للتأمين و إعادة التأمين التعاوني
شركة متلايف وايه أي جي والبنك العربي للتأمين التعاوني	شركة التعاونية للتأمين	شركة سوليدرتي السعودية للتكافل
الشركة السعودية المتحدة للتأمين التعاوني	شركة الجزيرة تكافل تعاوني	شركة عناية السعودية للتأمين التعاوني
الشركة السعودية الهندية للتأمين التعاوني	شركة الدرع العربي للتأمين التعاوني	شركة اتحاد الخليج للتأمين التعاوني
الشركة السعودية لإعادة التأمين(إعادة) التعاونية	شركة الراجحي للتأمين التعاوني	شركة إكسا للتأمين التعاوني
الشركة العربية السعودية للتأمين التعاوني	شركة الصقر للتأمين التعاوني	شركة الأهلي للتكافل
الشركة المتحدة للتأمين التعاوني	شركة العالمية للتأمين التعاوني	شركة الإنماء طوكيو مارين
الشركة الوطنية للتأمين	شركة المتوسط والخليج للتأمين وإعادة التأمين التعاوني	شركة الاتحاد التجاري للتأمين التعاوني
المجموعة المتحدة للتأمين التعاوني	شركة بروج للتأمين التعاوني	ساب للتكافل
بوبا العربية للتأمين التعاوني	شركة سلامة للتأمين التعاوني	شركة أليانز السعودي الفرنسي للتأمين التعاوني

المصدر: الموقع الرسمي للبورصة السعودية على الموقع: http: //www.tadawul.com.sa

ثالثا: شركات التأمين وهيئة الرقابة الشرعية: لا يخفى دور هيئة الرقابة الشرعية في سبيل إنجاح مسيرة وتطوير شركات التأمين التكافلي. لكن هذه الهيئات لا تزال تعاني في أغلب الأحيان من الضعف في التأهيل الفني والمهني، كما أن كثيرا من الشركات ليس لديها هيئة شرعية، وتكتفي باستصدار فتوى من هيئات شرعية كدار المراجعة الشرعية- وبعد استصدار هذه الفتوى لتسويق الشركة على أنّها شركة تأمين إسلامية، تكتفي بإسناد الرقابة الشرعية إلى جهاز المراقبة الداخلية في شركة التأمين، أو الاكتفاء بتدريب موظفي الشركة على التعاملات المالية الإسلامية، وتثقيفهم بأحكام الشريعة فيها بدلا من وجود إدارة للرقابة الشرعية، أضف إلى ذلك أن بعض الشركات لديها هيئة شرعية، لكن هذه الهيئة لا تقوم بالمراقبة والإشراف على منتجات الشركة وتعاملاتها، وإنما صلاحيتها تقف في حدود الاستشارة مما يعطل الدور الحيوي والهام للهيئة في تصفية معاملات الشركة ومنتجاتها من المعاملات المحرمة.

IV. أثر أداء مؤشر التأمين الإسلامي ومؤشر شركة سلامة على المؤشر العام في السوق المال السعودي: (دراسة حالة شركة سلامة للتأمين التعاوني)

من خلال الاعتبارات النظرية و التجريبية المذكورة أعلاه، سوف يأخذ نموذجنا الشكل التالي: (الملحق رقم ٠٥)

$$ING = f(INAS, INASI)$$

$$D = \alpha_0 + \alpha_1 INAS + \alpha_2 INASI + \varepsilon$$

حيث أن:

ING : المؤشر العام في السعودية.

$INAS$: مؤشر التامين في السعودية.

$INASI$: مؤشر شركة سلامة للتامين الإسلامي.

- تعتمد دراستنا التطبيقية في بياناتها على الإحصاءات المنشورة من قبل بورصة السعودية، يستند التحليل من الجانب التطبيقي على سلسلة بيانات يومية للاقتصاد السعودي خلال الفترة (٢٠٠٨/١/١-٢٠١٤/١/٢)، وسوف يتم الاعتماد على استخدام الأساليب الكمية القياسية للمفاضلة بين سعة تأثير كل من مؤشر شركة سلامة للتامين الإسلامي و مؤشر التامين في السعودية على المؤشر العام في السعودية بالاقتصاد السعودي، وكما درجت العادة عند استخدام السلاسل الزمنية لا بد أن نقوم أولا باختبار استقرار السلاسل الزمنية للمتغيرات المشمولة بالتحليل، وذلك باستخدام الاختبار المعزز لديكي-فولر للجذور الوحدية (ADF).

أولا: دراسة إستقرارية السلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة:

من خلال التطرق إلى دراسة استقرارية متغيرات الدراسة، وبالاعتماد على نتائج اختبارات (ADF) على كل متغيرات الدراسة توصلنا إلى النتائج التالية والملخصة في الجدول الآتي:

الجدول رقم (٠١): اختبار ADF لاستقرارية السلسلة $\hat{\varepsilon}_t$

نوع النموذج	النموذج 3		النموذج2		النموذج1	
	ADF $t_{\hat{\phi}_j}$	القيمة الحرجة %5	ADF $t_{\hat{\phi}_j}$	القيمة الحرجة %5	ADF $t_{\hat{\phi}_j}$	القيمة الحرجة %5
اختبار (للسلسلة)	0.7- (الاتجاه غ م)	3.41-	0.67- (الثابت م)	2.86 -	0.35	1.94 -
اختبار (للسلسلة)	34.68-	3.41-	34.57- (الثابت م)	2.86-	34.5-	1.94 -
اختبار (للسلسلة)	0.38 (الاتجاه غ م)	3.41-	0.37 (الثابت غ م)	2.86-	1.07	1.94 -
اختبار (للسلسلة)	33.64-	3.41-	33.54- (الثابت غ م)	2.86-	33.5-	1.94 -
اختبار (للسلسلة)	2.49- (الاتجاه غ م)	3.41-	2.07- (الثابت م)	2.86-	0.99-	1.94 -
اختبار (للسلسلة)	9.71-	3.41-	9.72- (الثابت غ م)	2.86-	9.72-	1.94 -

من خلال الجدول نلاحظ انه عند الفروق الأول للسلاسل ، ، ، الإحصائية المحسوبة تصبح اكبر (بالقيمة المطلقة) من الإحصائية المجدولة في النماذج الثلاثة عند مستوى معنوية ٥٪، ومنه لا نقبل الفرضية أو ، وهذا يعني عدم وجود جذر وحدوي في السلاسل على الترتيب، وكذلك عدم معنوية الثابت و معامل الاتجاه في السلاسل ، ومنه فان السلسلتين، مستقرة من نوع DS بدون بمشتق (Sant dérivé). أما السلسلة فلمعنوية الثابت في النموذج الثاني، ومنه فالسلسلة مستقرة من نوع DS بمشتق(avec dérivé)

الهوامش:

١. محمد رضوان، أساسيات الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٤، ص٢٣
٢. الآية ٠٤: من سورة قريش
٣. ا لآية ٨٣: من سورة الأنعام
٤. محمد حودت ناصر، إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأول، دار مجدلاوي،، عمان، ١٩٩٨، ص١٥
٥. قذافي عرات الغنانيم، التأمين التعاوني، مفهومه، تأصيله الشرعي وضوابطه، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، بالتعاون بين الجامعة الأردنية و مجمع الفقه الإسلامي المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،١١-١٢ أفريل ٢٠١٠،، ص٠٥
٦. سامي عفيف حاتم، التأمين الدولي، الدار المصرفية اللبنانية، القاهرة، مصر، ١٩٨٦، ص٥٤
٧. قذافي عرات الغنانيم، التأمين التعاوني، مفهومه، تأصيله الشرعي وضوابطه، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، بالتعاون بين الجامعة الأردنية و مجمع الفقه الإسلامي المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،١١-١٢ أفريل ٢٠١٠،، ص٠٣
٨. محمد ليبا، التأمين التعاوني وتطبيقاته في بنك الجزيرة بالمملكة العربية السعودية وشركة إخلاص للتكافل بماليزيا، دراسة تحليلية مقارنة، أطروحة دكتوراه، قسم الفقه وأصول الفقه، الجامعة الإسلامية ماليزيا، ٢٠٠٧، ص٤٥
٩. بلعزوز بن علي – معمر حمدي، نظام التامين التعاوني بين النظرية والتطبيق، دراسة التجربة الجزائرية (حالة شركة سلامة للتأمين التعاوني)،الملتقى الثالث للتأمين التعاوني، السعودية، ٠٧-٠٨ /٢٠١١/١٢، ص٣٤٨
١٠. محمد مكي سعد جرف، التأمين التبادلي في الشريعة الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، ١٩٨٣، ص٢٦٣
١١. محمد بن سعيد زارع العميري الشهري، التأمين التكافلي تطبيقاته ومعوقاته في المملكة العربية السعودية، بحث مقدم لنيل شهادة ماجستير في فقه السنة، جامعة المدينة الإسلامية، دولة ماليزيا، ٢٠١٢، ص٣٨
١٢. رواه البخاري كتاب بدء الوحي، (٢٩١/٠١) حديث رقم (٤٨١) ومسلم باب تراجم المؤمنين، (٢٠/٠٨) حديث رقم (٦٧٥٠).
١٣. رواه مسلم باب تراجم المؤمنين، (٢٠/٠٨)، حديث رقم (٦٧٥١)، وفي مسند أحمد (٢٧٠/٠٤) حديث رقم (١٨٣٩٨)، البيهقي في السنن الكبرى، باب استسقاء إمام الناحية، (٣٥٣/٠٣) حديث رقم (٦٦٦٠).
١٤. شركات التأمين التعاوني: هي شركات وظيفتها إدارة الأموال، وليس الضمان كما هو الحال في شركات التأمين التجاري، حيث تقوم هذه الشركات بإنشاء محافظ تأمينية ضد مختلف الحوادث، ثم تدعو من أن أراد الاشتراك فيها بدفع قسط محدد يتناسب مع الخطر، على أن تجمع هذه الأموال في تلك المحفظة وتستثمر لصالح المشتركين، على أن تدير الشركة هذه الأموال لصالح المشتركين، فإذا وقع مكروه على أحدهم تقوم الشركة بالاقتطاع من هذه الأموال لتعويض المشترك بالقدر المتفق عليه، حيث إن فكرة التأمين التعاوني تقوم على التعاون والتكافل بين المشتركين في المحفظة، وليس على ضمان الشركة للتعويض على المكروه الذي وقع للمشترك للمزيد أنظر: نجاة شاكر محمد، استراتيجية إدارة المخاطر في شركات التأمين التعاوني الإسلامي، مجلة الجامعة المدينة الإسلامية، مجمع العدد الرابع، ٢٠١٢، ص٥٤
١٥. حسين حمد، أسس التكافلي التعاوني في ضوء الشريعة الإسلامية، ورقة مقدمة ضمن أعمال منتدى التكافل السعودي في ٢١-٢٢ سبتمبر ٢٠٠٤، السعودية، ص٠٣
١٦. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية هي منظمة دولية غير هادفة للربح، تضطلع بإعداد وإصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والضبط وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية خاصة، والصناعة المصرفية والمالية الإسلامية على وجه العموم. كما تنظم الهيئة عددًا من برامج التطوير المهني، وخاصة برنامج المحاسب القانوني الإسلامي، وبرنامج المراقب والمدقق الشرعي، في سعيها الرامي إلى رفع مستوى الموارد البشرية العاملة في هذه الصناعة، وتطوير هياكل الضوابط الحوكمة لدى مؤسسات تأسست الهيئة بموجب اتفاقية التأسيس التي وقعها عدد من المؤسسات المالية الإسلامية بتاريخ ٥صفر ١٤٥١.
١٧. محمد بن سعيد زارع العميري الشهري، التأمين التكافلي تطبيقاته ومعوقاته في المملكة العربية السعودية، بحث مقدم لنيل شهادة ماجستير في فقه السنة، جامعة المدينة الإسلامية، دولة ماليزيا، ٢٠١٢، ص٤١
١٨. محمد بن سعيد زارع العميري الشهري، التأمين التكافلي تطبيقاته ومعوقاته في المملكة العربية السعودية، بحث مقدم لنيل شهادة ماجستير في فقه السنة، جامعة المدينة الإسلامية، دولة ماليزيا، ٢٠١٢، ص٤٦
١٩. سورة المائدة: آية (٢٠).
٢٠. سورة الحجرات: آية (١٠).
٢١. سورة التوبة: آية (٧١).
٢٢. هايل داود، الاستثمار في التأمين التعاوني، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، بالتعاون بين الجامعة الأردنية و مجمع الفقه الإسلامي المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،١١-١٢ أفريل ٢٠١٠،، ص١٣
٢٣. معمر قوادري فضيلة – الحاج نعاس خديجة، التأمين التكافلي بين الأسس النظري والممارسات العملية في الوطن العربي، الملتقى الدولي حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وأفاق التطوير تجارب دول، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف الجزائر خلال الفترة ٠٣-٠٤ ديسمبر ٢٠١٢. ص ١١-١٢
٢٤. محمد بن سعيد زارع العميري الشهري، التأمين التكافلي تطبيقاته ومعوقاته في المملكة العربية السعودية، بحث مقدم لنيل شهادة ماجستير في فقه السنة، جامعة المدينة الإسلامية، دولة ماليزيا، ٢٠١٢، ص١٠٩
٢٥. أن مؤشر سوق الأوراق المالية يعد وسيلة مهمة لرصد التطورات التي تشهدها الأسواق ودرجة فعاليتها (تقييم سوق الأوراق المالية)، وبالتالي التعرف على اتجاهات الأداء فيها ومقارنتها بأداء غيرها من الأسواق المالية.
٢٦. o محمد صالح الحناوي وجلال إبراهيم العبد، بورصة الأوراق المالية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٢، ص: ٢٥١.
٢٧. o بوكساني رشيد، معوقات أسواق الأوراق المالية العربية وسبل تفعيلها، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر، ٢٠٠٥/٢٠٠٦، ص ١١٢
.28 o Patrick Topscalian. "Les indices boursières sur action ". Economica. France. 1996. p: 09
٢٩. في نهاية شهر فبراير من عام ١٩٨٥، بدأ المركز الوطني للمعلومات المالية لحساب المؤشر العام لسوق الأسهم السعودي (مؤشر تداول لجميع الأسهم)، وذلك بأخذ المتوسط الحسابي المرجح للرسملة السوقية للشركات المدرجة في السوق، البالغ عددها آنذاك ٣٣ شركة مساهمة، وقد أعطيت لهذا المؤشر قيمة ابتدائية محددة بنحو ١٠٠نقطة، ليتم استبدالها بنحو ١٠٠٠نقطة، وتضم عينة المؤشر في منتصف عام ٢٠٠٦ كل الشركات المدرجة في السوق، والبالغ عددها ٨٢ شركة، يتم تداول أسهمها والإعلان عن أسعارها يوميا من خلال نظام تداول Tadawul، وعمليا يحسب هذا المؤشر بالصيغة التالية:
٣٠. نقطة المؤشر للحظة الحالية. : سعر السهم i في اللحظة الحالية. : عدد الأسهم المصدرة للشركة i في اللحظة الحالية
٣١. سعر السهم i في اللحظة الماضية. : نقطة المؤشر لحظة بداية حساب المؤشر. N: نهاية اللحظة الحالية.
٣٢. تعتبر السوق المالية السعودية الأكبر والأكثر نموا بين أسواق الشرق الأوسط بالرغم من عدم وجود سوق رسمية، إلا أنه تم تطوير آلية فريدة للتداول من خلال المصارف، وبإشراف مؤسسة النقد العربي السعودي، ووزارة التجارة السعودية، ورغم أن التعامل في هذه السوق مقتصر على مواطني دول مجلس التعاون الخليجي، فإن البورصة السعودية تحتل المكانة الثالثة عشرة في عالم الأسواق الناشئة. كذلك فإن سوق الأوراق المالية السعودية هي سوق متنوعة، كما تتميز بنظام تعاملها الالكتروني المتطور بالتسوية التي تتم بعد إتمام الصفقة بيوم واحد فقط، فإنها لا تحذو من المشاكل حيث تفتقر الى مقاييس ومعايير محاسبية دولية، كما أن قائمة الشركات المسجلة محدودة إذ تضم ٧٠ شركة فقط. ولم يطرح في السوق إصدار أولي من الأسهم منذ خمس سنوات. للمزيد أنظر: رفيق مزاهدية، كفاءة سوق الأوراق المالية ودورها في تخصيص الاستثمارات-دراسة حالة سوق الأسهم السعودي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجيستر في العلوم الاقتصادية-تخصص اقتصاد دولي-، جامعة باتنة-الجزائر-، ٢٠٠٦,٢٠٠٧، ص.ص١٩٢-١٩٣
٣٣. غ م: تعني غير معنوي عند حد معنوية ٥٪

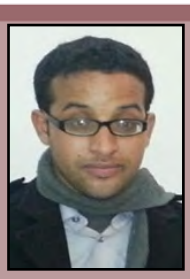

المرتضي ولد السالم
باحث في الاقتصاد الاسلامي – ماستر
هندسة القرار كلية العلوم القانونية
والاقتصادية جامعة الحسن الاول

واقع البنوك الإسلامية في موريتانيا

تعتبر المصرفية الإسلامية بقواعدها الشرعية ومنهجها وآلياتها أكثر قدرة علي تحقيق التنمية في البلدان الإسلامية بالمقارنة مع المصرفية التقليدية التي يعتمد نشاطها علي الربا واعتبارات معظمة الربحية بغض النظر عن الحلال والحرام، ومن منطق علمي محض يؤكد هذه الحقيقة ويرد علي بعض المشككين من الاقتصاديين الوضعيين وأرباب المال الذين يعتقدون بان نظام التمويل القائم علي الفائدة لا غني عنه.

وتشهد منطقة المغرب العربي اهتماما ملحوظا وسعيا حثيثا لتطوير قطاعاتها المالية بما يسهل ظهور خدمات ومنتجات جديدة مبتكرة، وإدماج الصيرفة والمالية الإسلامية في النسيج المالي الوطني، فقد التأم الملتقى المغاربي الأول للمالية الإسلامية في مدينة تونس العاصمة لمدة يومين، بتنظيم من المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وبالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، حيث أكد الملتقى في ختام الجلسة على أهمية الصناعة المالية الإسلامية ، ودورها في تسريع عملية النمو، وضرورة إيجاد فرص عمل في بلدان المنطقة المغاربة عموما، وأشار إلى أهمية التكامل والتوازن والتنوع في مكونات الصناعة المالية الإسلامية مثل صناديق الاستثمار، وأسواق رأس المال، ومؤسسات التمويل الأصغر، وشركات رأس المال المخاطر، والصناديق الوقفية، ومؤسسات التمويل التأجيري، وشركات التأمين التكافلي، إضافة إلى المصارف الإسلامية التجارية والمتخصصة، ودعا المؤتمر الجهات المختصة إلى العمل على إرساء التشريعات الملائمة لجميع مكونات الصناعة المالية الإسلامية وبقصد تحقيق هذه الأهداف الأساسية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية أوصى المؤتمر بالعمل على تأهيل وتدريب العاملين في المجالات ذات الصلة في مكونات الصناعة المالية الإسلامية في القطاعين العام والخاص، وعقد ورشات عمل تطبيقية متخصصة في مجال المنتجات والخدمات المالية الإسلامية لمعالجة المشكلات العملية والفنية والتطبيقية بقصد إدماج تلك المنتجات والخدمات في المنظومة الاقتصادية، وكذلك الاطلاع على التجارب السابقة في مجال الصيرفة والمالية الإسلامية بمختلف قطاعاتها ودراستها بالشكل الذي يحقق الاستفادة منها، إضافة إلى فتح مكتب إقليمي للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ليتولى تنسيق الأنشطة في مجال الصيرفة والمالية الإسلامية على الصعيد المغاربي والإفريقي والأوروبي متوسط .

أما في موريتانيا فقد مرت المصرفية الإسلامية في تطورها بثلاث مسارات، أولها مجموعة البنوك الإسلامية والتي كان أولها بنك البركة الموريتاني الإسلامي أول بنك إسلامي موريتاني أنشئ عام ١٩٨٥ يمتلكه كلٌ من مجموعة البركة المصرفية (٥٠ في المائة) وخصوصيين (٤٠ في المائة) والبنك المركزي الموريتاني (١٠ في المائة)، ورغم نجاحه في السنوات الأولى إلا أن هذه التجربة آلت إلى الفشل، وتغيرت هيكلة رأس مال هذا البنك عدة مرات، إلى أن انسحبت منه مجموعة البركة منه ، وبقيَ مملوكاً من طرف خواص موريتانيين يعمل تحت بنك الوفاء، إلا أن هذا البنك يحاول اليوم إعادة ترتيب أوراقه من جديد ليتوافق مع المصرفية الإسلامية

بعد فترة من الازدواجية ، واستقبلت السوق المصرفية الوطنية منذ بداية هذا العام، ثلاثة بنوك إسلامية هي على التوالي البنك الشعبي الموريتاني، و بنك المعاملات الصحيحة ، ثم البنك الإسلامي الموريتاني، وذلك بعد أن استقبلت منذ سنة ٢٠١١ البنك الإسلامي في موريتانيا. وقد أعلنت البنوك الأربعة المذكورة أنها ستتعامل وفق قواعد الشريعة الإسلامية .

وفي المسار الثاني مجموعة البنوك الربوية التي في طور الأسلمة، حيث أعلن البنك الوطني الموريتاني منذ سنوات تحوله التدريجي إلى العمليات المصرفية الإسلامية، وعلى الرغم من تخصيص بناية للمعاملات الإسلامية وفتح فروع جديدة على الطريقة الإسلامية، لم تتبلور الفكرة على أمر الواقع بصفة واضحة ونهائية، وما زال المصرف في حالة ربوية من الناحية القانونية ، وفي حالة ازدواجية من الناحية العملية. وفي المسار الثالث تأتي مجموعة من البنوك الربوية التي تقدم خدمة المرابحة التي لم ترقَ إلى درجة يمكن القول إنها افتتحت فروعاً أو تتمتع بنوافذ إسلامية، لكنها تقدم في أغلبها خدمة مغلفة ببيع المرابحة إذا رغب العميل في ذلك مع كل هذا ما زالت موريتانيا تفتقر إلى نظام مصرفي إسلامي حقيقي، حيث يغلب على أغلب بنوكها الطابع الربوي من حيث الممارسة، ومن الناحية القانونية ما تزال البنوك الإسلامية تعاني إشكالية المواءمة مع البنك المركزي رغم أن التعديلات على النظام المصرفي الموريتاني في عام ١٩٩٥اشار ت للمؤسسات المالية الإسلامية، حيث أشار أحد القوانين التي تطبق على البنوك التي لا تلجأ إلى استخدام أسعار الفائدة، والتي تمارس نظام تقاسم الأرباح والخسائر، إلا أن الأمر القانوني الصادر في عام ٢٠٠٧ الذي يحدد تنظيم مؤسسات القرض لم ينص على أحكام خاصة بالنشاطات المصرفية المستوحاة من مبادئ الشريعة الإسلامية، ولم يشر إليها ليطرح إشكالية مدى تلاؤم الإطار القانوني للنشاط المصرفي في موريتانيا مع خصوصيات المصرفية الإسلامية، وهل يتطلب إدخال تعديلات على المنظومة القانونية الحالية أو إنشاء قانون مواز يسمح للمصرفية الإسلامية؟ مع أن البنك المركزي الموريتاني لا يمنع إنشاء مؤسسات مالية إسلامية، ولكن عليها أن تخضع لقانون مؤسسات القرض التقليدية، وهذه مشكلة أغلب البنوك الإسلامية التي تمنح التراخيص تحت مظلة القوانين الربوية دون مراعاة لمعايير ملائمة، سواء في المحاسبة والقوائم المالية ونسبة الاحتياطي النقدي وإعادة التمويل إلى غير ذلك من المتطلبات، وبالرغم من إبداء البنك المركزي الموريتاني باهتمامه بتفعيل الصكوك الإسلامية، فإن القوانين الحالية غير واضحة بما يكفي للسماح بالممارسة الجذابة للمصرفية الإسلامية، سواء بالنظر إلى قانون مؤسسات القرض وتبعاته، وعدم توافق قانون التدابير الجنائية مع المنتجات الإسلامية، وكذلك مدونة التجارة ومدونة العقود لأن المصرفية الإسلامية لا ينبغي أن تكون مجرد تركيب منتجات مالية وممارسات شكلية حبيسة للمنطق المصرفي التقليدي وللقوانين الوضع فمتى تتدخل الدولة الموريتانية لتؤسس لنظام مصرفي إسلامي حقيقي؟. ..

MARIYAM HAMZIYYA
interning at International Shariah Research Academy for Islamic Finance (ISRA)

Dr Noor Suhaida Kasri
researcher at Int'l Shariah Research Academy for Islamic Finance (ISRA)

Irresponsible Financial Inclusion via Conventional Microfinance – A Lesson Islamic Microfinance Could Learn

On 11th November 2013, the World Bank has released a global financial development report on financial inclusion. Simply financial inclusion means the use of financial services by proportion of individuals and firms. The focus of this report is on how financial inclusion can significantly reduce poverty and boost shared prosperity. This report highlights that financial inclusion must be carefully designed as promotion of credit without careful monitoring would likely to result to crisis. This irresponsible financial inclusion due to overextension of credit to the poor has led to a number of crisis, for instance India's microfinance crisis in 2010 and Bosnia and Herezegovina's crisis in 2008 (World Bank, 2014). Though Islamic microfinance has yet to made its mark in such a report, it is timely for Islamic microfinance to ponder on lesson that could be learnt from such crises and assess its performance.

Commercialisation of microfinance institutions (MFIs) with excessive profit-orientation had been cited as the main cause for the problems in the conventional microfinance industry. The move to maximize profit drives unhealthy intense competition within the industry. This in effect causes interest rate to go up hence heavily burdening the poor borrowers (Lützenkirchen and Weistroffer, 2012: 5). Muhammad Yunus (2010) who founded the Grameen Bank in Bangladesh states in the New York Times that:

"Commercialization has been a terrible wrong turn for microfinance, and it indicates a worrying "mission drift" in the motivation of those lending to the poor. Poverty should be eradicated, not seen as a money-making opportunity."

The case of Banco Compartamos in Mexico and SKS in Andhra Pradesh, India are classic examples of the perilous effect of excessive profit-orientation. Even though Banco Compartamos succeeded in increasing its numbers of borrowers, its financial success raised serious concerns over its balance between its social and commercial objectives. For example, it lends small amounts at very high interest rates of up to 80% in nominal terms and even reaches to 130% effectively according to some estimates. One fourth of the interest income is retained as profit which allowed Compartamos to increase equity capital on average of 53% per year. When this company went public, it was revealed that a substantial transfer of wealth was taking place into the pocket of its shareholders (Lützenkirchen and Weistroffer, 2012: 6).

Andhra Pradesh is being one of the most saturated and competitive microfinance markets in the world. Over time and in order to strive in this type of market, the industry made a big shift in its approach – from a social mission to an aggressive commercialisation approach. Incentives for the microfinance staff were set accordingly. People from the top management to the loan officers were strongly incentivised to achieve fast growth and raise profits. As a result, its loan book expanded whereby an average debt outstanding per household was more than eight times higher than the national average, with 84% of households taking out more than two loans the median household four. At the heights of its boom and due to the mounting criticism, the government of India published a report listing names of 123 victims of private MFIs and investigated 76 cases where loan officers were blamed to have driven over indebted borrowers to suicide (Lützenkirchen and

Weistroffer, 2012: 10). According to Microfinance India: Social Performance Report 2011 (Desai et al, 2011: 9), there were 9 million households in Andha Pradesh on the defaulters list of the National Credit Bureau. In response, the government imposed strict regulations which led to temporary freeze of the market.

Lack of transparency is another major issue in the conventional micro financing industry as the past crises indicate that the nature of the loan contract was not fully explained to the borrowers. True cost of the loan facility is not disclosed to the client. Many MFIs explain to the borrower that they charge a mere 15% to 20% flat rate of interest per annum but in reality and common for MFIs to hide actual interest cost by various creative accounting practices (Mitra, 2009: 3). According to Microfinance India: Social Performance Report 2011 (Desai et al, 2011: 7), some MFIs burdened the borrowers with additional charges and compulsory bundled products in order to maximize their own profit at the expense of the poor clients.

In a report on Poverty Reduction by the United Nation Development Programme (2012: 6), it is reported that at times MFIs fail to meet its actual purpose due to the fact that the loans are misused for non-income generating purposes and that the receivers of the loans are not necessarily the users of the loans. It is often that once the loan is obtained by female members, who are responsible to repay the loan, the male members of the household would get their hands on those funds and utilised them on non-generating income activities. This would increase the pressure on these women who constantly being pressured by the MFIs to repay their loan instalments thus increasing the likelihoods of loan defaults leading the families into worst and despair situation.

The most serious issue in microfinance is that most of the time the poverty-stricken people are not qualified for microfinance programme. The reason is that they are considered too risky to be provided with the financing. As a result, the low interest rates scheme then attracts the non-poor borrowers to such credit due to the greater socio-economic and political power. The Special Agriculture Credit Programme in Bangladesh is one of many examples. Under this programme, loans were channelled to the rural elites by the conventional banks. However due to the influence from politicians and influential figures on the selection of beneficiaries, those who are in need most are not chosen. To exacerbate the situation, the chosen poor were requested to provide collateral when requirement for collateral already being specifically waived (United Nation Development Programme, 2012: 8).

The Microfinance India: Social Performance Report 2011 (Desai et al, 2011: 3) states that:

"In order to successfully serve the very poor they need to be explicitly targeted in most cases and assisted with products and services specifically tailored to their needs."

Hence the question now is whether Islamic microfinance is designed to actually reduce poverty and assist the poor with products and services tailored to their needs – responsible financial inclusion? From the examples given below, it appears that Islamic microfinance has been offering products to cater the actual needs of their poor customers. For example in helping the farmers in the Sri Lanka, the Muslim Aid (MA) offers a bai salam and mudharabah provision of finance to the farmers. First under the concept of bai-salam the farmers are provided with funds in advance against a forward sale of their produce at the time of harvest. The funds were used to purchase the necessary inputs for their paddy cultivation. No collateral was required and the farmers just need to obtain a set of recommendations from the local mosque and community leaders who acted as guarantors. The second stage began at harvest where the paddy is ready to be delivered to MA. However due to the mudharabah agreement between MA and local millers, the local millers would take possession of the harvested paddy from the farmers, process it and sell the final product at the market with the profit being shared between MA and the miller(s). It is expected that the profit share of MA would cover the administration cost of the financing. As seen in this model Islamic microfinance encourages economic empowerment of the poor through entrepreneurship (Obaidullah and Saleem, n.d).

Another example where Islamic microfinance encourages poor to participate in economic activities is the case of Sanaduq project in Syria. This project is funded by IFAD's Idled Rural Development Project. In order to improve incomes of the farmers and women living

in the poorest villages, the project created a microfinance programme through "sanadiq" where the credit is channelled through local microfinance institutions. Sanadiq offers murabahah financing whereby instead of disbursing the facility to the customer, Sanadiq pays for the product the customer wishes to purchase and thereafter the customer pays back in instalment the amount of financing including the agreed profit. Profit rates are 12% per year for annual payments and 9% per year for monthly payment. Besides providing financing facility, Sanadiq also provides training so that members have the skills needed to improve their state of income and living (International Fund for Agricultural Development, 2012).

Farz Foundation in Pakistan assists the poor and destitute by providing them with productive zakat (donation) and Qarad- ah Hassan (interest free loan). The institutions assist by providing them with the basic training and necessary market linkages needed to start the business. Once the poor are able to carry out the business independently the institutions then assist by providing murabahah and other Shariah-compliant facilities to keep the business going (Farz Foundation, 2010: 8). Finally the business model " Ahkuwat" in Lahore Gymkhana, Pakistan is another exemplary case of application of Qarad-al-hassan in helping the extreme poor. The objective of the model is to establish partnership between less privileged people in the society and richer segment of the society. This business model relies on the donation from the better-off in the society. Instead of charging excessive interest in case of default the business, Ahkuwat encourages clients to pay using normative pressure connected with religion where Islamic scholars train the members on the importance of paying debt and being honest to one another. The success of Ahkuwat is due to the four core principles which are interest free loans, use of religious places, spirit of volunteerism and transforming borrowers into donors. It is shown in their website that the first loan of ten thousand rupees was given to a widow who then utilized and repaid within six months. The success of this first loan brought in more donations and instilled confidence on interest-free loan model amongst the local people (Munir: 2012).

Though Islamic microfinance products have their own limitations nonetheless the examples given above testify that their financial products are more responsible in their financial inclusion as compared to their conventional counterpart.

BIBLIOGRAPHY

- Desai, R. Chaudhary, B.R., Srinvasan, N., Microl, P., Micheal. W. K., and Scott, G. (2011). Microfinance in India: Social Performance Report 2011. Available at:
- http://www.microfinanceindia.org/uploads/publication_link_files/spm-report-2011.pdf
- Farz Foundation. (2010). The First Islamic Microfinance Organization of Pakistan (Shariah Certified) First Annual Report. Available at
- http://www.mixmarket.org/sites/default/files/First_Report_20102.pdf
- International Fund for Agricultural Development. (2012). Sanaduq: A Rural Microfinance Innovation in Syria. Available at:
- http://www.ifad.org/operations/projects/regions/pn/factsheets/nena_islamic.pdf
- Lützenkirchen, C. and Weistroffer, C. (2012). Microfinance in Evolution: An industry Between Crisis and Advancement Deutsche Bank. Available at:
- http://www.microfinancegateway.org/gm/document-1.9.59393/DB%20Research%202012%20Microfinance%20in%20evolution.pdf
- Mitra, S. K. (2009). Exploitative Microfinance Interest Rates. Asian Social Science, Vol 5, No 5. Available at
- https://www.google.com/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=2&cad=rja&ved=0CDMQFjAB&url=http%3A%2F%2Fwww.ccsenet.org%2Fjournal%2Findex.php%2Fass%2Farticle%2Fdownload%2F1718%2F1607&ei=KEDCUrjxL8aUiAfMrIH4Dg&usg=AFQjCNHSMxzsubAIrMqMUmzt5xtAT2Ofaw&sig2=iO3VSE_oMO_dafiWzxRNmQ&bvm=bv.58187178,d.dGI
- Munir, K (2012). Akhuwat Making Microfinance Works. Standford Social Innovation Review. Available at:
- http://www.ssireview.org/blog/entry/akhuwat_making_microfinance_work#!
- Obaidullah, M and Saleem, M. A. (n.d.). Innovations in Islamic Microfinance: Lessons from Muslim Aid's Sri Lankan Experiment. Available at: http://www.imad.in/obaidullah-micro5.pdf
- Official Website of Ahkuwat: journey of hope, available at http://akhuwat.org.pk/History.asp
- United Nation Development Programme. (2012). Poverty Reduction, Scaling Up Local Innovation for Transformational Change. Available at:
- http://www.undp.org/content/dam/undp/library/Poverty%20Reduction/Participatory%20Local%20Development/Bangladesh_D10_web.pdf
- World Bank. (2014). Global Financial Development Report 2014: Financial Inclusion. Available at:
- https://openknowledge.worldbank.org/bitstream/handle/10986/16238/9780821399859.pdf?sequence=4
- Yunus, M. (2010). Sacrificing Microcredit for Mega Profit. The New York Times. Available at: http://www.nytimes.com/2011/01/15/opinion/15yunus.html

- Mariyam Hamziyya is currently interning at International Shariah Research Academy for Islamic Finance (ISRA). She received her Bachelor of Islamic finance and banking from Selangor International Islamic University College (KUIS) in 2013. Her areas of interest cover Islamic banking, securities and takaful.
- Dr Noor Suhaida binti Kasri is currently a researcher at International Shari'ah Research Academy for Islamic Finance (ISRA). She also heads the Islamic Capital Market Unit established under the ISRA's Research Affairs Division. She received her Bachelor of Laws from the International Islamic University of Malaysia. Her Master in Laws was from King's College of London and for her master programme; she was funded by the British Chevening Scholarship Award. She was later awarded Doctor of Philosophy in Islamic Banking Finance and Management by the University of Gloucestershire (in collaboration with Markfield Institute of Higher Education) which was sponsored by ISRA. Her doctoral research was on Malaysia's crude palm oil futures contract where she critically analyzed the adequacy of the resolution of the Malaysian Securities Commission Shariah Advisory Council in permitting crude palm futures contract.
  Her areas of interest includes law and regulation of Islamic banking, finance and capital market as well as ethical issues surrounding the application of Islamic law in the operation of Islamic banking, finance and capital market. She has vast experience in Malaysian legal practice, having practiced as a civil and Shariah lawyer. She was a member of the Malaysia's Investigating Tribunal Panel, Advocates & Solicitors Disciplinary Board and headed the Shariah Legal Clinic of Kuala Lumpur Bar Legal Aid Centre.

مشروع كتاب الاقتصاد الإسلامي الالكتروني المجاني

موسوعة حماة المصورة
تأليف: د. مصطفى حسن مغمومة

فقه المعاملات الرياضي
تأليف: د. سامر مظهر قنطقجي

لغة الإفصاح المالي والمحاسبي XBRL
تأليف: د. سامر مظهر قنطقجي

الخدمة في البيوت أحكامها
وضوابطها الشرعية
تأليف: إبراهيم محمود العثمان آغا

متحف حماة القديم
تأليف: د. مصطفى حسن مغمومة

السياحة الأثرية في ريف حماة
تأليف: د. مصطفى حسن مغمومة

العولمة الاقتصادية
تأليف: د.عبدالحليم عمار غربي

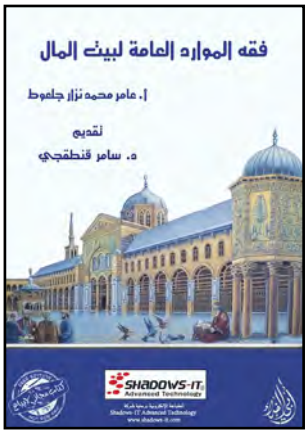

فقه الموارد العامة لبيت المال
تأليف عامر جلعوط

لتحميل أي كتاب الضغط على هذا الرابط http://www.kantakji.com/fiqh/freebook.htm

اللغة العربية ومكانتها بين اللغات

الأستاذ الدكتور فرحان السليم

إنما القرآن جنسية لغوية تجمع أطراف النسبة إلى العربية، فلا يزال أهله مستعربين به، متميزين بهذه الجنسية حقيقةً أو حكماً.

مصطفى صادق الرافعي

إن المثقفين العرب الذين لم يتقنوا لغتهم ليسوا ناقصي الثقافة فحسب، بل في رجولتهم نقص كبير ومهين أيضاً.

طه حسين

الحلقة (٢)

٥. خصائص معاني الألفاظ العربية:

تقوم طريقة العربية في وضع الألفاظ وإطلاق المسميات على الأمور التالية:

أ) اختيار صفة من صفات الشيء الذي يراد تسميته أو بعض أجزائه أو نواحيه أو تحديد وظيفته وعمله واشتقاق لفظ يدل عليه.

ب) تحتفظ العربية بالمعاني الأصلية الدالة على أمثال هذه المسميات، فألفاظها معللة على عكس غيرها من اللغات التي لا تحتفظ بهذه المعاني.

ج) الإشارة إلى أخص صفات المسمى وأبرزها، أو إلى عمله الأساسي ووظيفته، على عكس اللغات الأجنبية التي تشير إلى ظاهره وشكله الخارجي أو تركيبه وأجزائه. فمثلاً تسمية الدراجة في العربية تشير إلى وظيفتها وعملها وحركتها. أما في الفرنسية فإن bicyclette (ذات الدولابين) تشير إلى أجزائها وتركيبها وحالتها الساكنة. ومثل ذلك السيارة التي تشير تسميتها إلى عملها بينما في الفرنسية كلمة automobile تعني المتحرك بنفسه.

ويظهر تفكير العرب وحياتهم واضحين جليين في مفردات لغتهم، فكلمة العامل مثلاً بعد الإسلام أخذت معنى الوالي والحاكم، وهذا يدل على أن الولاية عمل من الأعمال ، وليست استبداداً، وأن الحكم تكليف وليس تشريفاً. ولفظ (المرأ) للمذكر و (المرأة) للمؤنث يدل على تساوي الرجل والمرأة عندهم في الأصل. والمروءة هي الصفات المستحسنة المأخوذة من أخلاق الإنسان ذكراً كان أو أنثى.

وللغة العربية طريقة في تصنيف الموجودات، فمفرداتها تدل على أن العرب صنفوا الوجود تصنيفاً شاملاً دقيقاً منطقياً يدعو إلى الدهشة والتعجب، ويدل على مستوى فكري قلما وصلت إليه الأمم في مثل هذا الطور المبكر من تاريخ حياتها.

وهناك ألفاظ تدل على الموجودات بمجموعها مثل (العالَم) و (العالَمين) فهي تشتمل على الخلق كله. وكذلك الشهادة (الحس) وعكسه الغيب.

وتظهر في الألفاظ العربية أنواع الموجودات كالنبات والحيوان. ويتضمن الحيوانُ الإنسانَ والوحوش والطير والسباع والهوامَّ والسوائم والحشراتِ والجوارحَ والبغاث.

وتظهر أيضاً الأخلاق والمشاعر كالمكارم والمثالب، والمحاسن والمساوئ، والفرح والحزن، والحسيات والمجردات.

ولم تقتصر العربية على الحسيات كما تقتصر كل لغة في طورها الابتدائي. فبالإضافة إلى ما فيها مما لا يكاد يحصى من الألفاظ الدالة على الحسيات لم تهمل المعنويات والمجردات. إننا نجد في العربية سعة وغزارة في التعبير عن أنواع العواطف والمشاعر الإنسانية. كما أنهها اشتملت على الكلمات الدالة على الطباع والأفعال والمفاهيم الخلقية. واشتملت كذلك على المفاهيم الكلية والمعاني المجردة. لقد جمع العرب في لغتهم بين الواقعية الحسية والمثالية المعنوية، فالمادية دليل الاتصال بالواقع، والتجريد دليل ارتقاء العقل.

ولها باع في الدقة والخصوص والعموم، إذ تمتاز برقة تعبيرها والقدرة على تمييز الأنواع المتباينة، والأفراد المتفاوتة، والأحوال المختلفة سواء في ذلك الأمور الحسية والمعنوية. فإذا رجعنا إلى معاجم المعاني وجدنا أموراً عجباً. فنحن لو فتحنا باب (المشي) الذي هو المعنى العام لوجدنا أنواعاً عديدة من المشي: درج، حبا، حجل، خطر، دلف، هدج، رسف، اختال، تبختر، تخلج، أهطع، هرول، تهادى، تأود..

والأمثلة كثيرة في كتب معاجم المعاني كفقه اللغة للثعالبي وهو مجلد صغير، والمخصص لابن سيده الذي يقع في ١٧ جزءاً.

ومن ضروب الدقة ما يظهر في اقتران الألفاظ بعضها ببعض، فقد خصص العرب ألفاظاً لألفاظ، وقرنوا كلمات بأخرى ،ولم يقرنوها بغيرها ولو كان المعنى واحداً.

فقد قالوا في وصف شدة الشيء: ريح عاصف، برد قارس، حر لافح.

وفي وصف اللين: فراش وثير، ثوب لين، بشرة ناعمة، غصن لدن.

وكذلك في الوصف بالامتلاء، والوصف بالجدة، والوصف بالمهارة في الكتابة والخطابة والطب والصنعة ووصف الشيء بالارتفاع الحقيقي أو المجازي وغيرها وغيرها.

لا شك أن هذا التخصص في تراكيب العربية في النعت والإضافة والإسناد نوع من الدقة في التعبير، لأن هذه الألفاظ المخصصة ببعض المعاني والأحوال توحي إلى السامع الصورة الخاصة التي تقترن معها. فلفظ باسق يوحي إلى الذهن معنى الارتفاع وصورة الشجرة معاً، كما توحي كلمة وثير معنى اللين وصورة الفراش. وكثيراً ما يحتاج المتكلم إلى أن ينقل إلى مخاطبه هذه المعاني والصور متلازمة مقترنة ليكون أصدق تصويراً وأدق تعبيراً وأقدر على حصر الصورة المنقولة وتحديدها.

وفي العربية منزلة للتخصيص والدقة والتعميم، فلا ينطبق عليها وصف الابتدائية لكثرة ما فيها من الألفاظ الدالة على الكليات والمفاهيم والمعاني العامة والمجردة. وما فيها من الدقة والتخصيص قرينة على أن أصحابها بلغوا درجة عالية في دقة التفكير ومزية وضوح الذهن وتحديد المقصود والدلالة. والمستعرض للشعر الجاهلي يجد نماذج من الوصف تتضمن الجزئيات والتفصيلات في الألوان والأشكال والحركات والمشاعر إلى جانب شعر الحكم الذي يتضمن قواعد عامة في الحياة ومعاني عالية من التعميم والتجريد.

إن دقة التعبير والتخصيص سبيل من سبل تكوين الفكر العلمي الواضح المحدد.والتخصيص اللغوي والدقة في التعبير أداة لا بد منها للأديب لتصوير دقائق الأشياء وللتعبير عن الانفعالات والمشاعر والعواطف.

لقد ألف اللغويون العرب مؤلفات خاصة بإبراز الفروق بين الألفاظ مثل: الفروق لأبي هلال العسكري، وأدب الكاتب لابن قتيبة، وفقه اللغة وأسرار العربية للثعالبي. ونجد مثل هذه الدقة في الوصف عند كثير من كتاب العربية في مختلف العصور ولا سيما في القرون الأربعة الأولى بعد الإسلام.

و في العربية عموم وألفاظ عامة إذ يحتاج الإنسان في مراحل ارتقائه الفكري إلى ألفاظ دالة على معان عامة سواء في عالم المادة أو في عالم المعنويات. و سدت اللغة العربية هذه الحاجة، وأمدت المتكلم بما يحتاج إليه وبذلك استطاعت أن تكون لغة الفلسفة كما كانت لغة العلم والفن والشعر.

٦. الإيجاز:

الإيجاز صفة واضحة في اللغة العربية. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: ((أوتيت جوامع الكلم)). ويقول العرب ((البلاغة الإيجاز)) و ((خير الكلام ما قلّ ودلّ)). وفي علم المعاني إيجاز قصر وإيجاز حذف.

الإيجاز في الحرف: والإيجاز في العربية على أنواع، فمنها الإيجاز في الحرف، حيث تكتب الحركات في العربية عند اللبس فوق الحرف أو تحته بينما في اللغات الأجنبية تأخذ حجماً يساوي حجم الحرف أو يزيد عليه. و قد نحتاج في اللغة الأجنبية إلى حرفين مقابل حرف واحد في العربية لأداء صوت معين كالخاء (KH) مثلاً ، ولا نكتب من الحروف العربية إلا ما نحتاج إليه، أي ما نتلفظ به، وقد نحذف في الكتابة بعض ما نلفظ: لكن، هكذا، أولئك. بينما في الفرنسية نكتب علامة الجمع ولا نلفظها، وأحياناً لا تلفظ نصف حروف الكلمة. و نكتب في الإنكليزية حروفاً لا يمر اللسان عليها في النطق، كما في كلمة (right) مثلاً التي نسقط عند النطق بها حرفين من حروفها (gh) نثبتهما في كتابتها.

وفي العربية إشارة نسميها (الشدة)، نضعها فوق الحرف لندل على أن الحرف مكرر أو مشدد، أي أنه في النطق حرفان، وبذلك نستغني عن كتابته مكرراً، على حين أن الحرف المكرر في النطق في اللغة الأجنبية مكرر أيضاً في الكتابة على نحو (frapper) و (recommondation).

ونحن في العربية قد نستغني كذلك بالإدغام عن كتابة حروف بكاملها، وقد نلجأ إلى حذف حروف. فنقول ونكتب (عَمَّ) عوضاً عن (عن ما) و (ممَّ) عوضاً عن (من ما) و (بِمَ) عوضاً عن (بما) ومثلها (لِمَ) عوضاً عن (لِما).

الإيجاز في الكلمات: وبمقارنة كتابة بعض الكلمات بين العربية والفرنسية والإنكليزية نجد الفرق واضحاً:

العربية وحروفها	الفرنسية وحروفها	الإنكليزية وحروفها
أم ٢	mère 4	mother 6
أب ٢	père 4	father 6
أخ ٢	frère 5	brother 7

وليست العربية كاللغات التي تهمل حالة التثنية لتنتقل من المفرد إلى الجمع، وهي ثانياً لا تحتاج للدلالة على هذه الحالة إلى أكثر من إضافة حرفين إلى المفرد ليصبح مثنى، على حين أنه لا بد في الفرنسية من ذكر العدد مع ذكر الكلمة وذكر علامة الجمع بعد الكلمة: الباب، البابان، البابين، les deux portes the two doors،

الإيجاز في التراكيب: والإيجاز أيضاً في التراكيب، فالجملة والتركيب في العربية قائمان أصلاً على الدمج أو الإيجاز. ففي الإضافة يكفي أن تضيف الضمير إلى الكلمة وكأنه جزء منها: كتابه، son livre، كتابهمleur livre

وأما إضافة الشيء إلى غيره فيكفي في العربية أن نضيف حركة إعرابية أي صوتاً بسيطاً إلى آخر المضاف إليه فنقول كتاب التلميذ ومدرسة التلاميذ، على حين نستعمل في الفرنسية أدوات خاصة لذلك فنقول: le livre de l'élève. l'école des élèves.

وأما في الإسناد فيكفي في العربية أن تذكر المسند والمسند إليه، وتترك لعلاقة الإسناد العقلية المنطقية أن تصل بينهما بلا رابطة ملفوظة أو مكتوبة، فنقول مثلاً (أنا سعيد) على حين أن ذلك لا يتحقق في اللغة الفرنسية أو الإنكليزية، ولابد لك فيهما مما يساعد على الربط فتقول: (I am)، (je suis heureux، happy).

وتستعمل هاتان اللغتان لذلك طائفة من الأفعال المساعدة مثل: (avoir، être) في الفرنسية و (to have، to be) في الإنكليزية.

كما أن الفعل نفسه يمتاز في العربية باستتار الفاعل فيه أحياناً، فنقول (أكتب) مقدرين الفاعل المستتر، بينما نحتاج إلى البدء به منفصلاً دوماً مقدماً على الفعل كما هو الأمر في الفرنسية (je-tu..) وفي الإنكليزية (I، you..). وكذلك عند بناء الفعل للمجهول يكفي في العربية أن تغير حركة بعض حروفه فتقول: كُتب على حين نقول بالفرنسية (il a été écrit) وفي الإنكليزية (it was written).

وفي العربية إيجاز يجعل الجملة قائمة على حرف: فِ (وفى يفي)، و (ع) من وعى يعي، و (ق) من وقى يقي، فكل من هذه الحروف إنما يشكل في الحقيقة جملة تامة لأنه فعل وقد استتر فيه فاعله وجوباً.

وفي العربية ألفاظ يصعب التعبير عن معانيها في لغة أخرى بمثل عددها من الألفاظ كأسماء الأفعال. نقول في العربية: (هيهات) ونقول في الإنكليزية (it is too far)، (شتان) بالإنكليزية: (there is a great difference) و حرف الاستقبال مثل: (سأذهب) بالإنكليزية: (I shall go)، والنفي أسلوب في العربية يدل على الإيجاز: (لم أقابله)، بالإنكليزية: (I did not meet him)،

وبالفرنسية: (Je ne l'ai pas rencontré)

بالعربية: (لن أقابله)، وبالإنكليزية: (I will never meet him) و بالفرنسية: (Je ne le rencontrerai jamais).

الإيجاز في اللغة المكتوبة:

فمثلاً سورة (الفاتحة) المؤلفة في القرآن من ٣١ كلمة استغرقت ترجمتها إلى الإنكليزية ٧٠ كلمة. و يقول الدكتور يعقوب بكر في كتاب (العربية لغة عالمية: نشر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة ١٩٦٦): ((إذا ترجمنا إلى العربية كلاماً مكتوباً بإحدى اللغات الأوروبية كانت الترجمة العربية أقل من الأصل بنحو الخمس أو أكثر)).

أثر اللغة العربية في اللغات الأخرى:

إن الكلمات العربية في اللغات الإسلامية: الفارسية والتركية والأوردية والمالاوية والسنغالية أكثر من أن تحصى. والكلمات العربية في الإسبانية والبرتغالية ثم في الألمانية والإيطالية والإنكليزية والفرنسية ليست قليلة أيضاً.

لقد التقت العربية بالفارسية والسريانية والقبطية والبربرية. وكان عندها أسباب القوة، فهي لغة القرآن، وتتميز ببناء قوي محكم، وتملك مادة غزيرة.

لقد حملت رسالة الإسلام فغنيت بألفاظ كثيرة جديدة للتعبير عما جاء به الإسلام من مفاهيم وأفكار ونظم وقواعد سلوك. وأصبحت لغة الدين والثقافة والحضارة والحكم في آن واحد.

غزت العربية اللغات الأخرى كالفارسية والتركية والأوردية والسواحلية ، فأدخلت إليها حروف الكتابة وكثيراً من الألفاظ. وكان تأثيرها في اللغات الأخرى عن طريق الأصوات والحروف والمفردات والمعاني والتراكيب.

وأدى اصطدام العربية باللغات الأخرى إلى انقراض بعض اللغات وحلول العربية محلها كما حصل في العراق والشام ومصر، وإلى انزواء بعضها كالبربرية وانحسار بعضها الآخر كالفارسية.

لقد أصبحت لغات الترك والفرس والملايو والأوردو تكتب جميعها بالحروف العربية. وكان للعربية الحظ الأوفر في الانبثاث في اللهجات الصومالية والزنجبارية لرجوع الصلة بين شرق إفريقيا وجزيرة العرب إلى أقدم عصور التاريخ.

التحديات أمام اللغة العربية:

سأل طالب في بيروت أستاذه عن المعنى العربي لمصطلح أجنبي، فقال له الأستاذ: وهل العربية لغة؟!

لقد اتخذت محاولات الطعن في العربية أشكالاً ومظاهر شتى، فهي تلبس تارة ثوب الطعن في الأدب القديم وصحته، وتظهر تارة بمظهر تشجيع اللهجات المحلية لتفتيت اللغة الواحدة وتمزيق الناطقين بها، وتارة تلبس ثوب الثورة على القديم والدعوة إلى التجديد. فمن مناد بالتمرد على الأسلوب العربي القديم، وهو لا يتمرد في حقيقته على قِدَم الأسلوب وإنما يتمرد على صحة اللغة وسلامتها، ومن قائل بضيق العربية وقصر باعها عن مواكبة الحضارة، ومن مصرح بهجر الحرف العربي إلى الحرف اللاتيني، ومن داع إلى تغيير القواعد، ومن داع للاعتراف بالعلمية وما فيها من أدب وفن! ويلبس كل ذلك ثوب الإصلاح اللغوي.

وبلغ الأمر بأحدهم أنه لا يرى سبباً لهزيمة العرب إلا لغتهم الفصحى، أو يراها من أسباب هزيمتهم. وثان نظر إلى تخلف العرب العلمي في عصر الذرة فأعلن أنه لا يرى لهذا سبباً غير تمسك العرب بلغتهم في مراحل التعليم عامة والتعليم العالي منها خاصة. وثالث لم يجد داء عند العرب أخطر من بقاء الحروف العربية في أيدي أصحابها، فدعا إلى نبذها وإحلال الحروف اللاتينية محلها.

ودعا آخرون إلى اللهجات المحلية وتشجيع دراسة تلك اللهجات باسم البحث العلمي في علم اللغة وفقهها، كما دعوا إلى العامية ودراستها. وما هذا إلا دعوةٌ مفرقة ممزقة بطريقة علمية في عصر تبحث فيه الأمة عن وحدتها وترفع فيه شعار قوميتها. ولقد تأسى كثير من أصحاب هذه الدعوات بما فعله مصطفى كمال أتاتورك في تركية حين نبذ الحروف العربية وكتب اللغة التركية بالحروف اللاتينية فقطع بذلك كل صلة للشعب التركي بمحيطه الشرقي والعربي والإسلامي ظناً منه أن ذلك يجعل تركية في صدارة العالم المتقدم.

ويقول الإنكليزي (ويلكوكس): ((إن العامل الأكبر في فقد قوة الاختراع لدى المصريين هو استخدامهم اللغة العربية الفصحى في القراءة والكتابة)). وما يزال أحد الشوارع في حي (الزمالك) بالقاهرة يحمل اسمه!.

ودفعت هذه الاتهامات أحد المفكرين إلى أن يصرخ من المرارة: ((من حق إسرائيل أن تحيي العبرية الميّتة، ومن واجبنا أن نميت العربية الحية)). ويقول الدكتور عمر فروخ في هذا المعنى: ((أعجب من الذين يدرسون اللغات الميّتة، ثم يريدون أن يميتوا لغة حية كالعربية)).

إن من يراجع الوثائق التي بدأت بها عملية الاحتلال البريطاني لمصر يكتشف أن أول أعمال الاحتلال هو وضع الخطة لحطم اللغة، يبدو ذلك واضحاً في تقرير لورد دوفرين عام ١٨٨٢ حين قال: إن أمل التقدم ضعيف (في مصر) ما دامت العامة تتعلم اللغة العربية الفصيحة.

وقد توالت هذه الحرب ليس في مصر وحدها بل في الشام والمغرب بأقطاره كلها في محاولات قدمها كرومر وبلنت من ناحية ولويس ماسينيون وكولان في المغرب. ثم تقدم رجال يحملون أسماء عربية للعمل بعد أن مهد لهم الطريق ويلكوكس والقاضي ديلمور، وحيل بين اللغة العربية وبين أحكام المحاكم المختلطة والأجنبية.

وكان التعليم في البلاد العربية المحتلة يتم كله باللغات الأجنبية (الإنجليزية في مصر والسودان والعراق) والفرنسية في (سورية وتونس والجزائر والمغرب)، فقد كانت لحظة النفوذ الأجنبي ترمي إلى:

أولاً: تحويل أبجدية اللغات الإقليمية إلى اللاتينية ، وكانت تكتب أساساً بالحروف العربية، كما حدث في إندونيسيا وبعض بلاد إفريقية وآسية.

ثانياً: تقديم اللغات الأجنبية في الأقطار الإسلامية على اللغة العربية.

ثالثاً: تقديم اللهجات واللغات المحلية وتشجيعها والدعوة إلى كتابة اللغة العربية بالحروف اللاتينية.

رابعاً: ابتعاث الطلاب إلى الغرب لدراسة لغاته، وكان ذلك إيماناً بأن اللغة هي الوجه الثاني للفكر، وأن من يجيد لغة لا بد أن يعجب بتاريخها وفكرها ويصير له انتماء من نوع ما إلى هذه الأمة.

وكانت الحملة على اللغة العربية الفصحى من خلال حجج ضعيفة واهية منها: صعوبة اللغة، ومنها التفاوت بينها وبين العامية.

وكان فرض اللغات الأجنبية في مختلف أقطار الأمة الإسلامية عاملاً هاماً في فرض ثقافاتها ووجهة نظر أهلها وفي الوقوف موقف الإعجاب بالغاصب والعجز عن مواجهته. ومن يدرس تجارب التعليم الغربي في البلاد العربية يجد الولاء الواضح للنفوذ الغربي.

وفي البلاد الإسلامية غير العربية فعل الأجنبي فعله في إفريقية وآسيا خاصة ففي إفريقية عمد الإنجليز في نيجيريا إلى نقل حروف اللغات المحلية من العربية إلى الحروف اللاتينية فضلاً عن عملية القضاء على كتب التراث الإسلامي التي تعرضت للحريق للقضاء على كل أثر علمي عربي بعد قطع التيار الحضاري العربي القادم من شمال إفريقية ومصر.

وفي غرب إفريقية عمد الاستعمار الفرنسي إلى القضاء على العربية بعد معركة مع اللغة العربية في الجزائر خلال مائة عام كاملة.

وقد جاء هذا كله بعد أن بلغت اللغة العربية كل وصف حتى أصبحت لغة التخاطب بين قبائل نصف القارة كما أشار إلى ذلك (توماس أرنولد) في كتابه ((الدعوة إلى الإسلام))، وبعد أن كانت بعوث إفريقية ترسل إلى مكة المكرمة والأزهر أصبحت ترسل إلى الغرب.

وبعد أن كانت اللغة العربية قد شاركت بحروفها وألفاظها في كل اللغات الأساسية في إفريقية وهي الهوسا والماندنجو والوولوف والسواحلية والصومالية ولغات النيجر والدناكل في إثيوبيا وإرتيريا، عمد النفوذ الأجنبي إلى إيقاف كل ذلك وإحياء الثقافات الإفريقية القديمة وصبغها بصبغة إقليمية تساعد على إثارة التعصب وإقامة القوميات المحدودة المحلية في نطاق قبلي ليستغلوا هذه الروح في إقامة سد مرتفع في وجه انتشار اللغة العربية مع نشر الثقافة الإنجليزية والفرنسية من خلال اللغتين ليتحقق الاستعمار الثقافي الكامل.

وهكذا أصبحت اللغتان الإنجليزية والفرنسية (كل في منطقة سيطرتها) لغة أساسية في مراحل التعليم المختلفة، وغلبت اللهجات القومية ولغة المستعمر ليس على مناهج التعليم فحسب بل على أعمال المصارف والمحاكم والدواوين.

أما في آسيا فقد استطاعت اللغات الأجنبية في جنوب شرق آسيا (الملايو، إندونيسيا، تايلاند) السيطرة، وتراجعت اللغة العربية ثم تراجعت الحروف العربية أيضاً في تركيا وإندونيسيا.

وفي إندونيسيا وأرخبيل الملايو نجد الصورة قاتمة، فقد تعرضت إندونيسيا بعد الاستقلال للتحديات في مجال اللغة فكتبت اللغة الأندونيسية بالخط الروماني (اللاتيني) بدلاً من الخط العربي المحلي، وأصبحت العربية لغة أجنبية لا يقرؤون ولا يكتبون بها، وأصبح العدد الأكبر قادراً على أن يقرأ اللغات الغربية وخاصة الإنجليزية.

وإذا أردنا حصر التحديات التي واجهتها اللغة العربية فإننا نلخصها بالتالي:

١. استبدال العامية بالفصحى.
٢. تطوير الفصحى حتى تقترب من العامية.
٣. الهجوم على الحروف العربية والدعوة إلى استعمال الحروف اللاتينية.
٤. إسقاط الإعراب في الكتابة والنطق.
٥. الدعوة إلى إغراق العربية في سيل من الألفاظ الأجنبية.
٦. محاولة تطبيق مناهج اللغات الأوروبية على اللغة العربية ودراسة اللهجات والعامية.

المواجهة:

وقبل الدخول في المواجهة علينا أن نشخص الأمراض التي نعاني منها على المستوى اللغوي فالتشخيص نصف العلاج.

إن التردي في عصور الانحطاط كان عاملاً من عوامل ضعفنا اللغوي، وهذا التردي لم يكن مقصوراً على العامة من الناس بل شمل العلماء والفقهاء حتى كان يعجز الكثير منهم عن كتابة رسالة خالية من العجمة، بريئة من الركاكة أو العامية، سليمة من الخطأ. وكانت دروس الفقه والدين بل دروس النحو والبلاغة تلقى بلغة مشوبة بالعامية منحطة عن الفصحى. أما أساليب العرب الفصيحة والكلام البليغ فقد كانوا بعيدين عنه كل البعد، وكل ما تصبو إليه النفوس وترتفع إليه المطامح أن يقلد الكاتب أسلوب الحريري في مقاماته أو القاضي الفاضل في رسائله ومكاتباته.

لقد اختفت الفروق اللغوية، وأصبحت الألفاظ المتقاربة مترادفة. ولم يبق الترادف مزية من مزايا العربية بل مرضاً من أمراضها الوافدة المنتشرة، وغلب على الناس استعمال الألفاظ في معانيها العامة فضاعت من اللغة بل من التفكير مزية الدقة التي عرفت بها العربية في عصورها السالفة، وأدى ذلك إلى تداخل معاني الألفاظ حين فَقَدت الدقة واتصفت بالعموم، وفقد الفكر العربي الوضوح حين فقدته اللغة نفسها، واتصفت بالغموض، وانفصلت الألفاظ عن معانيها في الحياة وأصبحت عالماً مستقلاً يعيش الناس في جوه بدلاً من أن يعيشوا في الحياة ومعانيها.

إن الموقف يلقي أمامنا مشكلة النهوض باللغة العربية وقدرتها على الوفاء بحاجات أهلها في هذه الحياة الجديدة سواء في ميدان العلوم أو الفن أو الأدب بأغراضه وآفاقه الحديثة، أو في ميدان الحياة العملية بما فيها من مستحدثات لا ينقطع سيلها. كما يدفعنا باتجاه التحرر من آثار عصور الانحطاط من جهة ومن التقليد الأجنبي والعجمة الجديدة التي أورثنا إياها عصر الاستعمار والنفوذ الأجنبي من جهة أخرى.

إن المطلوب تكوين وعي لغوي صحيح يساير وعينا السياسي والفكري بل هو الأساس لتكوين تفكيرنا تكويناً صحيحاً، والأخذ بأيدينا نحو الوحدة اللغوية والتحرر اللغوي والقضاء على التجزئة والشعوبية أو النفوذ الأجنبي في ميدان اللغة والفكر.

إن التعليم الجامعي العلمي خاصة في كثير من أقطار العروبة ما زال باللغات الأجنبية: فهو إنكليزي في أقطار، فرنسي في أقطار، روسي في أقطار، ولا توجد صيدلة عربية ولا طب عربي.

وما زال هناك إلى الآن من يجادل لإبقاء تدريس العلوم باللغات الأجنبية. لقد انقسم العرب إبان عهد الاستعمار إلى مجموعتين: الأولى هي الدول التي حافظت على اللغة العربية طوال فترات الاحتلال، ولكن العجب أن تتصاعد فيها آراء تشكك في صلاحية اللغة العربية لاحتواء العلوم الحديثة، والثانية هي مجموعة الدول التي استطاع المستعمر فرض لغته عليها، وهي على العكس بذلت جهوداً مضنية لاستعادة مكانة اللغة العربية. ومنذ سنوات ظهرت حلقة من برنامج الاتجاه المعاكس في محطة الجزيرة القطرية الفضائية كان موضوعها عن صلاحية اللغة العربية في تدريس العلوم، وكان النقاش بين أستاذين جامعيين عربيين: الأول يدعو إلى تدريس العلوم باللغة الإنكليزية وهو سوري، والثاني يدعو إلى تعريب التعليم وهو جزائري.

إن كثيراً من دعاة العروبة لا يحسنون لغتهم. و هذا ما دفع أحد المفكرين إلى القول بأن هناك إهانة توجه إلى العربية؛ تتجلى هذه الإهانة في ثلاثة أمور:

١. السيل من الأفلام والمسلسلات والتمثيليات والمسرحيات والأغاني باللغة العامية.
٢. بعض الزعماء يخلط العربية بالعامية، وهم مولعون بخفض المرفوع وجر المنصوب.
٣. تقليد المنتصر.

وإذا نظرنا إلى ما يفعل أصحاب اللغات الأخرى لخدمة لغاتهم لوجدنا أنفسنا مقصرين كثيراً. فالإنكليز مثلاً يفعلون العجب في تعميم لغتهم، ويبتكرون الحيل الطريفة لتحبيبها إلى النفوس حتى أصبحت الإنكليزية لغة العالم، ولغة العلم معاً.

وقد حفظ لنا تاريخنا جهود رواد بذلوا ما بوسعهم لخدمة هذه اللغة. فمثلاً لما تولى سعد زغلول وزارة المعارف في مصر كان التعليم في المراحل الأولى باللغة الإنكليزية ؛ كان كتاب الحساب المقرر على الصف الابتدائي تأليف ((مستر تويدي)) وكذلك سائر العلوم، فألغى سعد هذا كله، وأمر أن تدرس المقررات كلها باللغة العربية، وأن توضع مؤلفات جديدة باللغة القومية. وبذلك المسلك الناضج حفظ على مصر عروبتها. و هذا الصنيع دفع أحد المفكرين المصريين إلى القول: ((إن سعداً أحسن إلى جيلنا كله بجعلنا عرباً)) فكم سعداً نحتاج إليه؟

ويسرني أن أختم بأبيات من قصيدة للدكتور عبد المعطي الدالاتي من وحي هذه المقالة:

لغتي عليا اللغاتِ قد سمتْ كالكوكبِ
جرسها بين اللغاتِ كرنين الذهبِ
قد غدت أخت الخلودِ بالكلام الطيّبِ

وفي كل آخر يحسن الحمد لله رب العالمين

نقلاً عن موقع صيد الفوائد http://www.saaid.net/Minute/33.htm

للتحميل : (أضغط هنا)

بنك بوبيان يحصل على شهادة الالتزام بمعايير امن البطاقات

حقق بنك بوبيان (أفضل بنك إسلامي صاعد في العالم) انجازاً جديدا في بداية عام ٢٠١٤ بحصوله على شهادة الالتزام بمعايير أمن بيانات بطاقات الدفع (PCI DSS) ، والتي تشكل اعتماداً عالميا لبنك بوبيان في مجال أمن وحماية بيانات بطاقات الدفع والائتمان لعملائه.

وقال مدير عام مجموعة العمليات المصرفية فهد أحمد الفوزان تعليقا على حصول البنك على الشهادة العالمية " يضاف هذا النجاح إلى سلسلة النجاحات المتواصلة لبنك بوبيان التى تختص بأمن وسرية بيانات عملاء البنك وهو ما يؤكد حرصنا على الحفاظ على سرية بيانات العملاء وحمايتها من ناحية ويؤكد السعي الدائم لمواكبة أحدث المعايير العالمية في مجال تكنولوجيا أمن وسرية المعلومات من ناحية أخرى ".

زمن قياسي

واكد الفوزان أن بنك بوبيان قد نجح في الحصول على شهادة أمن بيانات بطاقات الدفع (PCI DSS) في زمن قياسي نتيجة لعمل متفاني وجهد متواصل من إدارات البنك المختلفة بالتنسيق مع فريق عمل المشروع على مدى عام كامل، كما أنه يؤكد اهتمام موظفي بنك بوبيان بواحدة من قيم البنك الأساسية وهي العمل الجماعي..

واضاف أن بنوكا أخرى تستغرق كمتوسط من ٣ الى ٤ سنوات للحصول على هذا الاعتراف العالمي فيما لم تنجح بنوك اخرى في الحصول على الشهادة بسبب معاييرها وشروطها القاسية .

من جانبه قال نيتين بهاتناجار (رئيس- تطوير الأعمال في منطقة وسط وشرق أوروبا والشرق الأوسط وأفريقيا بشركة سيسا SISA "إن معايير أمن بيانات بطاقات الدفع هو أحد أهم المعايير الأمنية الفنية الصارمة على مستوى العالم حيث عمل فريق شركة "SISA" بشكل وثيق مع إدارة المشاريع في البنك لضمان تطبيق حلول عملية واقتصادية للحصول على معيار أمن بيانات بطاقات الدفع رقم ٢,٠."

واضاف ان ذلك ما كان ليتحقق لولا الخبرة التي تتمتع بها شركة "SISA" ومعرفتها الفنية ومجموعة المقيمين الأمنيين المؤهلين المتمرسين لديها.

هذا و تعد شهادة (PCI DSS) من الشهادات المعترف بها عالمياً في مجال أمن بيانات بطاقات العملاء، كما تعد معياراً لأمن وسرية البيانات في المؤسسات التي تتعامل ببيانات بطاقات الدفع بأنواعها.

كما تعد شركة (SISA) واحدة من الشركات الرائدة في منح المؤسسات مثل هذه الشهادات بعد التدقيق على كافة العمليات والنظم والتأكد من مطابقتها للمعايير العالمية في هذا المجال، هذا وتعمل الشركة باعتماد (PCI Security Standards Council) وهي مؤسسة دولية أسسها كل من أمريكان إكسبرس، وديسكفر فاينانشيال سيرفيسز، وجيه سي بي إنترناشيونال، وماستركارد ووردلدوايد، وفيزا انترناشيونال.

ومن شأن مبادرات الالتزام بمعايير أمن بيانات بطاقات الدفع دائماً المساعدة على إنشاء شبكة آمنة والحفاظ عليها، وحماية البيانات الخاصة بأصحاب البطاقات، ووجود برنامج إدارة للثغرات الأمنية، وتطبيق إجراءات رقابة مشددة على الوصول إلى البيانات، والمتابعة المنتظمة واختبار الشبكات ووجود سياسة خاصة بأمن المعلومات.

كويت نيوز – ٢٠ فبراير ٢٠١٤

BIBF: استحداث برامج احترافية في الصيرفة الاسلامية

عقد معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية اجتماعه الأول للمجلس النوعي للتدريب المهني (قطاع البنوك) لعام ٢٠١٤ يوم الأربعاء الموافق ٢٩ يناير الماضي ، وذلك برئاسة رشيد محمد المعراج، محافظ مصرف البحرين المركزي.

وخلال الاجتماع استعرض المجلس برامج وأنشطة المعهد خلال العام الماضي والاطلاع على تفاصيل ميزانية عام ٢٠١٤، والمشاريع المقترحة للتنفيذ خلال العام الحالي.

وقامت سولفي نيكلوس مديرة المعهد بإطلاع أعضاء المجلس على عمليات المعهد والبرامج التدريبية التي تساهم في دعم القطاع المالي والمصرفي وتلبية أعلى المعايير الدولية.

وتضمنت خطة ٢٠١٤ التركيز على الصيرفة الإسلامية، حيث استحدث المعهد برامج احترافية جديدة تعكس مكانة البحرين المرموقة والرائدة بهذا المجال الحيوي. كما وافق المجلس على الاستمرار في تعزيز وتقوية نظام الحوكمة الإدارية للمعهد. ولما كان الاستثمار بالعنصر البشري من أوليات المعهد وأحد أسباب تأسيسه، تم خلال الاجتماع الموافقة على استراتيجية تطوير الموارد البشرية بالمعهد، حيث تركز الخطة على النهوض والارتقاء بجميع العاملين بالمعهد من موظفين ومدربين وأكاديميين ومحاضرين.

كما وأكد المجلس على أهمية الإسراع في أعمال بناء مشروع المبنى الجديد للمعهد لاستيعاب الأعداد المتزايدة من الدارسين والمتدربين في المعهد حسب الاستراتيجية الجديدة.

صحيفة الأيام – ٣ فبراير ٢٠١٤

٤٨ ٪ التوطين في مصرف أبوظبي الإسلامي

أعلن مصرف أبوظبي الإسلامي، مجموعة الخدمات المالية الإسلامية الرائدة، عن مشاركته كراع بلاتيني في «معرض توظيف أبوظبي ٢٠١٤»، الحدث الرائد لتوظيف المواطنين الذي انطلق صباح اليوم في مركز أبوظبي الوطني للمعارض. وتأتي هذه الخطوة في إطار سعي المصرف الدائم إلى زيادة نسبة التوطين لديه حيث يعد رائد القطاع المصرفي في مبادرات التوطين.

وعلى الرغم من أن نسبة مواطني الدولة العاملين لدى مصرف أبوظبي الإسلامي وصلت إلى ٤٨٪ مع نهاية عام ٢٠١٣، إلاّ أن المصرف يهدف من خلال هذا المعرض إلى استقطاب عدد كبير من المواطنين الراغبين بالانضمام إلى العمل المصرفي.

وسيقوم الفريق الممثل عن مصرف أبوظبي الإسلامي باستقبال الطلبات للراغبين بالانضمام إلى فريق عمله.

ومن المتوقع أن يشهد المعرض خلال أيامه الثلاثة حضور أكثر من ٢٨ ألف إماراتي من الباحثين عن عمل وخريجي جامعات رائدة في دولة الإمارات، وسيسعى مصرف أبوظبي الإسلامي إلى اغتنام هذه الفرصة ليقدم لهم العديد من فرص العمل المتوفرة لديه.

وفي هذا الصدد، صرّح وهيب الخزرجي، رئيس قسم الموارد البشرية في مصرف أبوظبي الإسلامي: "يتبوّأ مصرف أبوظبي الإسلامي مركز الصدارة بين المصارف الإسلامية في دولة الإمارات، لاسيما من حيث عدد المواطنين العاملين لديه. وقد تمكنّا خلال السنوات الخمس الماضية من مضاعفة عدد الموظفين الإماراتيين لدى المصرف ليصل عددهم إلى ٩٥٠ موظفا، أي ما يشكل حوالي ٤٨٪ من إجمالي عدد الموظفين.

البيان الاقتصادي – ٤ فبراير ٢٠١٤

«البحرين الإسلامي» يحقق صافي أرباح قدره ٦,١ مليون دينار

حقق بنك البحرين الإسلامي صافي ربح وقدره ٦,١ مليون دينار للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣م مقارنة مع صافي خسارة وقدرها ٣٦,١ مليون دينار للعام الماضي أي بزيادة قدرها ١١٧٪، كما سجل البنك خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٣ صافي ربح بلغ ٢,٣ مليون دينار مقارنة مع صافي خساره قدرها ١٥,٣ مليون دينار لنفس الفتره من العام الماضي، أي بزيادة قدرها ١١٥٪.

ومن خلال النشرة الصحفية الصادرة من البنك أمس الأثنين، أعلن عبدالرزاق عبدالله القاسم – رئيس مجلس الإدارة عن تصديق المجلس على البيانات المالية للبنك للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣م، حيث أبدى المجلس ارتياحه من النتائج الإيجابية للبنك والتحول السريع من الخسارة إلى الربحية مما يدعو إلى التفاؤل.

وأكد رئيس مجلس الإدارة أن نجاح إتمام عملية الاستحواذ التي تمت في شهر مايو من عام ٢٠١٣ على حصة دار الاستثمار الكويت، مناصفة بين كل من بنك البحرين الوطني وهيئة التأمين الاجتماعي هي عملية صائبة وتصب في مصلحة القطاع المالي والمصرفي البحريني وتمت بعد دراسة وافية ومستفيضة، حيث بدأت تؤتي ثمارها من خلال النتائج الإيجابية للبنك مع تأكيده لدعم أنشطة البنك من المساهمين الرئيسيين ليحافظ البنك على مكانته المرموقة بين المصارف الإسلامية.

من ناحية أخرى، أوضح عبدالرزاق عبدالله القاسم – رئيس مجلس الإدارة أن المجلس قد وافق على تعيين مجموعة بوستن للاستشارات Boston Consultancy Group لإعداد وتنفيذ استراتيجية جديدة للبنك للخمس سنوات القادمة، وتعتبر مجموعة بوستن من أفضل خمس شركات عالمية متخصصة وذلك بعد دراسة متأنية لما تتمتع به الـ BCG من مكانة وسمعة طيبة في مجال الاستشارات وإعداد الاستراتيجيات.

وبيّن رئيس مجلس الإدارة أن البنك لديه الكثير من الإمكانيات والدعامات الأساسية من الأصول والموارد البشرية وبمساعدة ومعاونة المساهمين الرئيسين للبنك مثل بنك البحرين الوطني وهيئة التأمين الاجتماعي والبنك الإسلامي للتنمية جده، ووزارة الأوقاف بدولة الكويت، سوف يحقق البنك المزيد من العوائد للمساهمين والمودعين مستقبلاً.

من جهته، أعرب محمد إبراهيم محمد – الرئيس التنفيذي للبنك عن رضاه للنتائج الإيجابية لهذا العام والتي تحققت وتعكس الوضع المالي القوي للبنك، حيث يعتمد البنك على الإيرادات والرسوم من التمويلات والأنشطة الرئيسية والتي تمثل أكثر من ٩٠٪ من إجمالي الأيرادات التشغيلية، وخلو الإيرادات من أي إعادة تقييمات أو أرباح غير محققة بالإضافة إلى الجهود المستمره في توسعة قاعدة البنك من الزبائن كنتيجة طبيعية للخدمات المميزة التي يقدمها البنك لجميع زبائنه.

وأوضح محمد ابراهيم محمد – الرئيس التنفيذي أن الميزانية العامة للبنك شهدت نمواً قدره ٩٪ عن العام الماضي، حيث زادت التمويلات الإسلامية بنسبة ٦٪ وتمكن البنك من المحافظة على معدل السيولة عند ٢٦٪ كأحد المؤشرات الممتازة، وكذلك نمو الحسابات الجارية بنسبة ٢٢٪ وودائع العملاء بنسبة ٨٪ على التوالي عن العام السابق، بالإضافة إلى انخفاض كلفة الودائع بنسبة ٢١٪ عن عام ٢٠١٢م.

وفي الختام، قدم كل من رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للبنك شكرهما وتقديرهما لأعضاء مجلس الإدارة على الدعم والمساندة المستمرة ولأصحاب الفضيلة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية على التوضيح والبيان للأمور المصرفية الشرعية وللجهات الرقابية على التعاون والمتابعة وإلى المساهمين والزبائن الكرام على اختيارهم البنك لإجراء جميع معاملاتهم المصرفية ولجميع العاملين بالبنك على جهودهم وتفانيهم في العمل داعياً المولى عز وجل أن يكون عام ٢٠١٤ والأعوام القادمة خير وبركة للجميع.

الأيام – ٤ فبراير ٢٠١٤

«مصرف الريان»: ١٠٠ مليون جنيه إسترليني رأسمال «الإسلامي البريطاني»

أعلن مصرف الريان في بيان له على موقع البورصة، أنه بعد الموافقة على العرض النقدي المقدم في ٢٨ نوفمبر ٢٠١٣ من قبل مساهمي البنك الإسلامي البريطاني، وهيئة رقابة البنوك في بريطانيا على استحواذ مصرف الريان على البنك الإسلامي البريطاني عن طريق شركة الريان المحدودة - المملكة المتحدة (إحدى شركات مصرف الريان المملوكة من قبله بالكامل)، تم في المملكة المتحدة صباح أمس، الإعلان عن إغلاق فترة العرض المقدم من قبل شركة الريان المحدودة - المملكة المتحدة، والذي يتضمن رفع رأسمال البنك الإسلامي البريطاني إلى ١٠٠ مليون جنيه إسترليني، وذلك بإصدار أسهم جديدة يبلغ عددها ٧,٥٧٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم، مقابل سداد مبلغ قدره ٧٥,٧٥ مليون جنيه إسترليني، ونتيجة لذلك ستبلغ حصة شركة الريان المحدودة في البنك الإسلامي البريطاني ١١,٩٢١,١٨٩,٩٧٩ سهماً أي ما يعادل ٩٨,٣٤٪ من الأسهم المصدرة.

وقال السيد عادل مصطفوي الرئيس التنفيذي لمجموعة مصرف الريان: إنه ليسرني في هذه المناسبة أن أعلن عن الانتهاء من كافة الإجراءات الخاصة بانتقال البنك الإسلامي البريطاني ليصبح عضواً في مجموعتنا وإننا الآن أمام مرحلة من العمل الدؤوب لتحقيق أهدافنا.

وأضاف : إننا نبشر كافة عملاء البنك البريطاني الإسلامي وعملاء مصرف الريان بأن الفرصة ستكون متاحة أمامهم للاستفادة من الخدمات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية التي يقدمها المصرفان في الدوحة والمملكة المتحدة على حد سواء، حيث إن قنوات الاتصال والتعاون القائم بين المصرفين سيوفران للعميل التمتع بالخدمات المقدمة له في الدوحة كما المملكة المتحدة دون أدنى تغيير أو تعقيد.

الجدير بالذكر أن مصرف الريان قد أعلن عن تحقيق أرباح صافية بلغت ١,٧ مليار قطري خلال العام المالي ٢٠١٣ محققاً نمواً في الأرباح بلغت نسبته ١٣,٢٪ بالمقارنة مع أرباح عام ٢٠١٢.

العرب – ٤ فبراير ٢٠١٤

في انتظار اصدارها في تونس: وتيرة تصاعدية للصكوك الاسلامية

أشار تقرير أصدرته شركة «بيتك للأبحاث» التابعة لمجموعة بيت التمويل الكويتي إلى انه من المنتظر ان تقوم تونس خلال سنة ٢٠١٤ بإصدار صكوك سيادية لأول مرة.

وتقدر الصكوك الإسلامية بـ٤٣٥ مليون دينار حسب ما صرح به الشاذلي العياري محافظ البنك المركزي. وتشهد صناعة التمويل نموا خاصة بعد ان اصبحت هذه الالية تعتمد في بلدان غربية على غرار المملكة المتحدة ولوكسمبورج وايرلندا. كما اشار التقرير الى ان البنك الآسيوي للتنمية يعتزم إصدار أول صكوك له في اول اصدارات البنك متعدد الأطراف. كما سيصل إجمالي أصول القطاع المصرفي الإسلامي فقط ١,٦ تريليون دولار.

واكد التقرير ان صناعة التمويل الإسلامي ستستمر فى دفع النمو مرتبطة بعوامل العرض والطلب والمزيد من الإمكانات والفرص التي توفرها الجهات الحكومية وهيئات التنظيم والرقابة المالية على مستوى العالم، وستواصل صناعة التمويل الإسلامي رسم معدلات نمو كبيرة مكونة من رقمين في جميع القطاعات، كما يتوقع أن يصل إجمالي موجودات التمويل الإسلامي ٢,١ تريليون دولار في نهاية ٢٠١٤.

ومن شان هذه الالية ، حسب التقرير دائما، ان تدعم الاستقرار المالي وتقوية الروابط بين البلدان العاملة في مجال التمويل الإسلامي الى جانب توسيع نطاق تقديم المنتجات والخدمات للوصول إلى قاعدة أوسع من الحرفاء.

وتعد المملكة العربية السعودية أحد أكبر البلدان في قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية عالمياً في عام ٢٠١٣ حيث احتلت المملكة نسبة ١٨٪ من الأصول المصرفية الإسلامية العالمية.

وفيما يتعلق بالطلب، فإن الاستثمارات ومنتجات التمويل المتوافقة مع أحكام الشريعة تتزايد في ظل توقعات اقتصادية واعدة في دول مجلس التعاون الخليجي وتدفقات وفيرة للسيولة. ومن المتوقع أن تواصل سوق الصكوك العالمية وتيرتها التصاعدية في ٢٠١٤ حيث من المتوقع أن يكون هناك عدد من الإصدارات السيادية البارزة ذات القيمة العالية والتي تدخل سوق الصكوك للمرة الأولى خلال العام الجاري.

ويلقى مقترح اصدار صكوك اسلامية في تونس معارضة من قبل العديد من الخبراء بحجة غياب اطار تشريعي لذلك.

المغرب – ٩ فبراير ٢٠١٤

«الإسكان» و«البركة» يوقعان اتفاق تعاون لتوفير تمويل السكن الاجتماعي في البحرين

وقع بنك الإسكان، مؤخراً، اتفاق تعاون مع بنك البركة الإسلامي يصبح بموجبه «البركة» بنكاً معتمداً في «برنامج تمويل السكن الاجتماعي» الذي أطلقته وزارة الإسكان في أكتوبر الماضي برعاية نائب سمو الملكي رئيس مجلس الوزراء، الشيخ خالد بن عبدالله آل خليفة، بالتعاون مع وزارة المالية وبنك الإسكان. ويعتبر هذا البرنامج واحداً من أهم الحلول التمويلية الإسكانية التي تسعى الحكومية لتوفيرها لتلبية الطلب الإسكاني.

ووقع الاتفاق مدير عام بنك الإسكان، الدكتور خالد عبدالله، ممثلاً عن بنك الإسكان، والرئيس التنفيذي وعضو مجلس الإدارة لبنك البركة الإسلامي، محمد عيسى المطاوعة، ممثلاً عن «البركة الإسلامي».

وبموجب هذا الاتفاق ينضمّ بنك البركة الإسلامي إلى عدد من المؤسسات المالية التي وقّعت في أكتوبر الماضي على اتفاقيات تعاون مع بنك الإسكان لاعتمادها كمؤسسات تمويل لـ«البرنامج»، فيما وقعت وزارة الإسكان، حينها، اتفاقات موازية مع شركات للتطوير العقاري لاعتمادها كمؤسسات تطوير عقاري لتوفير الوحدات الإسكانية التي تتماشى مع معايير الوزارة.

وفي أعقاب التوقيع، قال الدكتور خالد عبدالله «إن هذا البرنامج يأتي في اطار توجهات القيادة الرشيدة بتوفير السكن الملائم للمواطنين ومتماشياً مع استراتيجية الإسكان الوطنية الرامية بالدرجة الأولى إلى البحث عن الحلول التمويلية والإسكانية للتعامل مع الشأن الإسكاني بما يحقق الاستقرار الاجتماعي للأسر البحرينية». مؤكداً على حرص الحكومة على اشراك القطاع الخاص في الحلول التنموية التي تسعى إلى تقديمها في القطاع الإسكاني وبشكل عام.»

ومن جانبه عبّر الرئيس التنفيذي وعضو مجلس الإدارة لبنك البركة الإسلامي، المطاوعة، عن سعادته بهذه الشراكة مع بنك الإسكان مشيرا إلى أن بنك البركة الإسلامي، الذي بدأ بتقديم التمويلات للأفراد لأغراض السكن بالإضافة إلى الاستثمار بشراء البيت الثاني منذ حوالي خمس سنوات، يسعى البنك دائما وفي إطار خططه لتوظيف السيولة، لمد جسور الشراكة مع وزارة الإسكان وبنك الإسكان من أجل المساهمة في تنفيذ المشاريع الإسكانية التي توفّر المساكن الملائمة للمواطنين، وتحقق التنمية الإسكانية والعقارية المأمولة في مملكة البحرين».

وأكد المطاوعة بأن «إحدى قيم البنك الاستراتيجية هي المساهمة الاجتماعية وهذا ينعكس على الحرص في إيجاد حلول إسكانية للمواطنين بالتعاون من بنك الإسكان و وزارة الإسكان.»وفي إطار «البرنامج»، يقوم بنك الإسكان بتنسيق دعم وزارة الإسكان للمنتفعين من المواطنين الراغبين في شراء الوحدات السكنية ممن تنطبق عليهم معايير الاستفادة من البرنامج، إذ تشير أرقام الوزارة إلى أن المرحلة الأولى من البرنامج تشمل نحو ١٢٠٠ مواطن من المدرجة طلباتهم الاسكانية على قوائم الانتظار على الوحدات الإسكانية.

ويتمثل دور الحكومة في قيامها، ممثلة في وزارة الإسكان، بدعم كل منتفع بالفارق بين قدرته على السداد والتي تعادل ٢٥٪ من الراتب وبين القسط الفعلي الناتج عن الكلفة الفعلية للوحدة، وذلك على مدى ٣٠ عاماً وفق الأنظمة المتبعة والمعتمدة من قبل وزارة الإسكان.

وسوف يتمكن المستفيدين من هذا البرنامج شراء الفلل و الشقق المتماشية مع المعايير الرئيسية وهي أن سعر الشراء يعكس القيمة السوقية العادلة و أن يكون تشييد الوحدات السكنية مطابقاً لمعايير البناء في مملكة البحرين، علماً بأن الوحدات السكنية المشيدة حديثاً فقط هي ما سوف يشملها

الدستور – ١٨ فبراير ٢٠١٤

"التأمين الإسلامية" توزع أرباحا بنسبة ٥٪ من رأسمالها

حققت شركة التأمين الاسلامية ارباحا لعام ٢٠١٣ تجاوزت العام السابق بقيمة مليون واربعون الف دينار، وقد قررت توزيع ارباحا على المساهمين في الشركة بنسبة ٥٪ من رأسمالها وتؤخذ من الارباح المدورة، جاء ذلك بعد موافقة الهيئة العامة للشركة بعد توصية مجلس الادارة بذلك.

وسيتم التوزيع بعد الاجتماع المقرر اقامته في الحادي والعشرين من شهر اذار المقبل، اي بعد استكمال الاجراءات والموافقات القانونية اللازمة. وبحسب النتائج الاولية للشركات المساهمة العامة فقد بلغت الارباح المدورة كاملة للعام الماضي ٣،١٤٠مليون دينار، وكانت بذلك قد ازدادت ٢٢٣ الف دينار عن عام ٢٠١٢، وكانت الارباح لنهاية عام ٢٠١٣ قبل الضريبة ١،٢٨٥مليون مقابل ١،١٦٣مليون لعام ٢٠١٢.

ووصلت حصة المساهمين من الأرباح ١،٠٠٨مليون دينار مقابل ٧٢٥ ألف دينار لعام ٢٠١٢، اذ بلغ مجموع الموجودات للشركة ٣٠،١٤٠ مليون دينار للعام ٢٠١٣ مقابل ٢٦،٨٢٩ مليون دينار لعام ٢٠١٢ وبلغت حقوق المساهمين ١٦,٨ مليون دينار مقابل ١٥،٩ مليون دينار لعام ٢٠١٢ .

وقال موسى شحادة رئيس مجلس ادارة الشركة انه رغم الظروف التي تحيط بمنطقتنا إلا أن هذه النتائج المتحققة لشركة التأمين الإسلامية تؤكد على سلامه النهج وقدرة الإدارة وكفاءتها في إدارة وتطبيق النظام التكافلي الإسلامي رغم الكثير من التحديات، وقد توجت انجازات الشركة بحصولها على جائزة أفضل شركات التأمين التكافلي والإسلامي على مستوى الوطن العربي لعام ٢٠١٣ وجائزة أفضل شركة تأمين تكافلي إسلامي في الأردن لعام ٢٠١٣ و جائزة أفضل شركة تأمين إسلامي في منطقة المشرق وإفريقيا للعام ٢٠١٢ .

وكانت شركة التأمين الاسلامية قد اعلنت عن نتائجها المالية الأولية للعام ٢٠١٣ والتى أظهرت تحقيق نحو ١,١٠ مليون دينار أرباح مقابل ٧٢٥ ألف دينار فى الفترة المقابلة من العام ٢٠١٢ اى بارتفاع قدره ٣٨٪. واشارت النتائج الاولية الى ارتفاع الارباح التشغيلية بنسبة ١٦٪ لتصل الى ١٣,٢٧٨ مليون دينار مقابل ١١,٤٥ مليون دينار عن الفترة نفسها .

الأنباط – ١٠ فبراير ٢٠١٤

كأفضل بنك إسلامي في البحرين: «البركة الإسلامي» يفوز بجائزة يورومني

حاز بنك البركة الإسلامي ش.م.ب (م) على جائزة «أفضل بنك إسلامي في البحرين لعام ٢٠١٤» من مجلة «يوروموني» العالمية المتخصصة في الأسواق المالية والمصرفية، وذلك للعام الثاني على التوالي والتي أعلن عنها في اصدار المجلة للشهر الجاري فبراير ٢٠١٤.

يشار إلى أن جوائز «يوروموني» للتمويل المالي الإسلامي تعد من أهم وأرفع جوائز القطاع المصرفي، حيث تحظى في ذلك بمصداقية واعتراف كبيرين، لتستقطب جوائز المجلة في دورتها الثالثة والعشرين لهذا العام أكثر من ٦٠٠ ترشيح من مؤسسات مصرفية من مختلف دول العالم، قامت هيئة تحكيم المجلة بدراستها بناء على قراءة فاحصة لمؤشرات الأداء المالي الرئيسية إلى جانب تقييم نوعي لمجمل الإنجازات والمبادرات الريادية لهذه البنوك خلال العام بالاستناد إلى آراء الخبراء والمختصين بشئون الصناعة المصرفية.

وفي معرض اختيارها لبنك البركة الإسلامي لهذه الجائزة المرموقة، نوّهت مجلة «يوروموني» بشكل خاص بأداء البنك والكفاءة التي أبداها في التعامل مع المتغيرات والظروف التشغيلية غير المستقرة التي شهدها عام ٢٠١٣ ونجاحه بفضل إستراتيجية الابتكار والتوسع التي يتبعها في تحقيق نتائج تشغيلية جيدة بالرغم من التحديات الاستثنائية على الساحتين الإقليمية والدولية.

وفي هذه المناسبة، أعرب الرئيس التنفيذي وعضو مجلس الإدارة لبنك البركة الإسلامي محمد عيسى المطاوعة عن بالغ الاعتزاز والتقدير بهذا التكريم من قبل مجلة مرموقة مثل «يوروموني»، والذي يأتي للعام الثاني على التوالي، مما يؤكد سلامة النهج الذي يتبعه البنك في إرساء دعائم مؤسسة مصرفية إسلامية متطورة تسير بخطى ثابتة نحو الريادة في أسواقها محليا وإقليميا.

وأضاف «أن نجاح بنك البركة الإسلامي في الحصول على هذه الجائزة من «يوروموني» يمثل أفضل تجسيد لنجاح البنك في تطبيق استراتيجيات التوسع في الأسواق المحلية والإقليمية وتوسيع شبكة الفروع وطرح المنتجات المبتكرة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية مما ينعكس بشكل إيجابي ومتنام على حصته وفي مكانته في الأسواق».

الأيام – ١٧ فبراير ٢٠١٤

«ساب» ينظم ندوتين عن المصرفية الإسلامية

عقد البنك السعودي البريطاني (ساب) ندوتين عن المصرفية الاسلامية في كل من الرياض والخبر بعنوان «حلول مبتكرة في المصرفية الاسلامية لقطاع الشركات».

وافتتح الندوة محمد بن داود مدير عام الخدمات المصرفية التجارية في ساب وخالد العقيل رئيس الخدمات المصرفية الإسلامية البنك ، واستضافت الفعاليات كلاً من الشيخ الدكتور محمد العصيمي استاذ الاقتصاد الاسلامي والعضو المؤسس للمؤسسة الدولية للاقتصاد والتمويل الاسلامي والدكتور صلاح الشلهوب رئيس مركز التميز للدراسات المصرفية الاسلامية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن. وقد شملت هذه المحاضرات التحديات التي يواجهها واقع المصرفية الاسلامية، كما تطرقت الى المستقبل الواعد للمصرفية الاسلامية بالنظر إلى ما يميزها عن المصرفية التقليدية في المملكة العربية السعودية.

كما تخلل الندوات عرض محمد الشلفان كبير مديري تطوير المنتجات في قسم المصرفية الاسلامية للشركات في بنك ساب، عن أحدث الحلول التمويلية المبتكرة مثل منتج «نقد» وهو الاول من نوعه في السوق السعودي، والذي يتيح لعملاء الشركات الحصول على السيولة بمرونة عالية، فضلاً عن كونه البديل المتوافق مع الضوابط الشرعية للمنتج التقليدي «السحب على المكشوف».

المدينة – ١٠ فبراير ٢٠١٤

«دويتشه بنك» يفوز بجائزة «أفضل صفقة إسلامية»

حاز دويتشه بنك جائزة "أفضل صفقة للتمويل الإسلامي" تقديراً لأدائه المتميز في هذا المجال، وذلك خلال حفل جوائز يوروموني للتمويل الإسلامي لعام ٢٠١٣. وجاءت هذه الجائزة تقديراً لنجاح البنك في تنفيذ صفقة إصدار صكوك الشركة السعودية للكهرباء بقيمة ٢ مليار دولار. وبالإضافة إلى ذلك، فاز البنك بجائزة "الصفقة الأكثر ابتكاراً" للعام عن إدارته لصفقة صكوك شركة خزانة القابلة للتبادل بقيمة ٦٠٠ مليون دولار.

وقال صلاح جيدة، رئيس قسم التمويل الإسلامي لدى دويتشه بنك: يشرفنا أن نتلقى هذه الجوائز المرموقة في مجال التمويل الإسلامي من مجلة يوروموني. لقد نجح دويتشه بنك من خلال خبرته الطويلة والواسعة في مجال التمويل الإسلامي، في تطوير وتنفيذ تعاملات وصفقات معقدة في هذا المجال بما يلبي احتياجات سوق التمويل الإسلامي المتنامي. ونحن نبقى ملتزمين بتوفير خدمات تمويل إسلامي على مستوى عالمي لعملائنا في أنحاء العالم.

من جانبه قال كليف هوروود، محرر مجلة يوروموني: جاءت جائزتنا لأفضل صفقة تمويل إسلامي عن أول صفقة صكوك دولية لمدة ٣٠ عاماً على الإطلاق، كما كانت أضخم صفقة إصدار لأسواق الدين العالمية من قبل شركة سعودية. وفي كلتا الحالتين فإن هذه الصفقة تمثل نموذجاً تحتذي به الجهات المدينة. كما لعب دويتشه بنك دوراً أساسياً في فئة الصفقة الأكثر ابتكاراً، والتي جسدت أحدث صفقات وجهود شركة خزانة لتسييل أبرز أسهمها القابضة عن طريق الإصدارات القابلة للتبادل.

البيان الاقتصادي – ١٨ فبراير ٢٠١٤

السودان يستضيف اجتماعات مجلس الخدمات المالية الإسلامية اليوم الثلاثاء

يستضيف بنك السودان المركزي اليوم الثلاثاء فعاليات مجلس الخدمات المالية الإسلامية المنعقد بفندق قراند هوليداي فيلا خلال الفترة من ١٨-٢٠ فبراير الجاري.

وقال إعلام بنك السودان في تصريح لـ(smc) إن الهدف من استضافة مجلس الخدمات المالية الإسلامية بالسودان التواصل مع المؤسسات الأعضاء بمجلس الخدمات المالية وتبادل وجهات النظر في العمل المصرفي بالإضافة إلى مناقشة عمل المجلس والمستجدات في الصناعة المصرفية.

وأوضح أن مجلس الخدمات المالية والمصرفية مقره بدولة ماليزيا ويقوم بتكييف المعايير في مجال العمل المالي والمصرفي بما يتفق مع مبدأ الشريعة الإسلامية والتوصية باعتماد تطبيقها مع المؤسسات المالية التي تقدم الخدمات المصرفية المالية الإسلامية وأشار إلى إعداد ورشة عمل للقطاع المصرفي لتناول العديد من معايير مجلس الخدمات المالية والإسلامية وأضاف إلى أن الورشة تستهدف الأجهزة المصرفية والإدارات ذات الصلة بالمصارف وتتضمن سمنارات لشركات التأمين لتغطية موجهات التكافل.

المركز السوداني للخدمات الصحفية – ١٨ فبراير ٢٠١٤

"رقابة" تستعد لإطلاق برنامج واختبار شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد (CIB) في جامعة الزيتونة

في حلقة جديدة من حلقات النشاطات المستمرة لرقابة في تونس، تنطلق في شهر مارس المقبل فعاليات برنامج واختبار شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد (CIB) الصادرة عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (CIBAFI)، وتأتي هذه الفعالية في إطار اتفاقية التعاون العلمي بين رقابة وجامعة الزيتونة.

البرنامج الذي سيعقد في قاعة ابن خلدون في جامعة الزيتونة بتاريخ (١) وحتى (٦) مارس (٢٠١٤) سيقدمه الدكتور عبدالباري مشعل رئيس مجموعة رقابة، ويتكون من (٢٤) ساعة تدريبية للبرنامج كاملاً، حيث سيبدأ من الساعة٨:٣٠ – ٢:٣٠ ظهراً (يومي السبت والأحد)، ٤:٣٠ – ٧:٣٠ مساءً (من الاثنين إلى الخميس)، وسيعقد اختبار البرنامج بتاريخ ٢٠١٤/٣/٧ من الساعة ٤:٣٠ وحتى ٦:٣٠ مساءً.

وشهد العام الحالي (٢٠١٤) أيضاً فعاليات مماثلة لشهادة الاختصاصي الإسلامي المعتمد في التأمين التكافلي (CISTI)، حيث بلغ عدد المشاركين /٧١/ متدرب.

وعلى الرغم من إقامة برنامجين لشهادة المصرفي الإسلامي المعتمد (CIB) في العام الماضي (٢٠١٣)، إلا أن الطلب على هذا البرنامج ما يزال مستمراً بل ومتصاعداً من قبل مجتمع الأعمال والمهتمين بالصناعة المالية الإسلامية ، إذ إنها تعتبر البوابة لدخول واستكمال باقي شهادات المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (CIBAFI).

وتجدر الإشارة إلى أن عدد المتدربين لشهادة المصرفي الإسلامي المعتمد (CIB) في العام الماضي (٢٠١٣) بلغ عدد /١٦٣/ متدرب في كل من دورتي أبريل ويونيو، وأما إجمالي عدد المتدربين في تونس في جميع البرامج التي أقامتها رقابة في عام (٢٠١٣) فبلغ /٣٢٤/ متدرب.

وتسعى رقابة في عام (٢٠١٤) لاستكمال طرح برامج الدبلومات والماجستير المهني على نطاق واسع وبشكل موازٍ للشهادات المهنية المنفصلة، بالإضافة إلى زيادة أعداد المتدربين وذلك في إطار مسؤوليتها الاجتماعية والمهنية بدعم السوق التونسي من جهة، والصناعة المالية الإسلامية من جهة أخرى بالكوادر المؤهلة.

الجدير بالذكر أن اتفاقية تعاون علمي كانت قد وقعت بين "رقابة" وبين جامعة الزيتونة الجامعة الأعرق عربياً وإسلامياً العام الماضي. وذلك في سياق المسؤولية الاجتماعية "رقابة" تجاه الصناعة المالية الإسلامية، وتعزيزاً للجهود المشتركة التي تبذلها مع المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وغيره من المؤسسات الدولية في سبيل نشر الوعي المهني والمعرفي بالمصرفية الإسلامية والاقتصاد الإسلامي بصفة عامة. وفي إطار التعاون بين الطرفين تشرف "رقابة" بتقديم خدمات التوجيه والتأطير العلمي لطلبة الدراسات العليا في جامعة الزيتونة الموقرة وتتاح من خلال هذا التعاون العلمي الفرصة للطلبة للحصول على استشارات علمية في اختيار موضوعات الأبحاث بشكل يواكب المستجدات على صعيد المالية الإسلامية ويلامس تطبيقاتها حول العالم، فضلاً عن توفير مصادر معلومات حديثة في مجالات البحث.

الرياض – ١٤ يناير ٢٠١٤

"المركزي السوداني" يستضيف ندوة "التكافل" منتصف فبراير المقبل

ذكر تقرير اقتصادي جديد أن التمويل الإسلامي الذي حقق نجاحاً عالمياً كبيراً خلال العقد الماضي، بإجمالي أصول بلغ نحو ١,٤ تريليون دولار، يمكن أن يشق طريقه إلى شمال إفريقيا.

وجاء في التقرير الصادر عن ستاندرد أند بورز بعنوان "التمويل الإسلامي قد يشق طريقه إلى شمال إفريقيا" أن العجوزات الكبيرة في الحسابات الجارية وتراجع مصادر التمويل التقليدية حفزت حكومات دول الربيع العربي على البحث عن فرص من خلال التمويل الإسلامي.

وقال المحلل الائتماني في ستاندرد أند بورز محمد داماك: "الصيرفة التي تعتمد على الشريعة تمتعت في الماضي بالجاذبية وشكلت خياراً مذهلاً وغريباً بالنسبة للمصارف والمشرعين الناشطين في هذه الأسواق".. هذا التصور آخذ في التغير الآن، كما أن الوعي العام في هذا الشأن آخذ في الارتفاع".

وأشار داماك إلى أن هذا التطور لوحظ في دول شمال إفريقيا حيث تقوم المؤسسة المالية العالمية بتصنيف المصارف في مصر وتونس والمغرب.

وأضاف أن الحكومات السيادية في هذه الدول اتخذت مؤخراً خطوات لتنفيذ سياسات تدعم تطوير التمويل الإسلامي، موضحاً أن تونس تخطط لإصدار صكوك لجذب فئة جديدة من المستثمرين، في حين قامت مصر بتطبيق تشريعات ولوائح جديدة لإصدار الصكوك، أما المغرب فهي تعمل على وضع الأسس القانونية للصيرفة الإسلامية.

غير أن داماك أشار إلى أن التمويل الإسلامي مازال متأخراً في شمال إفريقيا، منوهاً إلى أن النجاح يعتمد على قدرة التغييرات الجارية لتحقيق النمو في "توفير منتجات بتكلفة تنافسية مقارنة بالأنشطة المصرفية التقليدية".

سكاي نيوز عربية – ١٩ فبراير ٢٠١٤

بنك العز الإسلامي يُعزّز تواصله مع العُملاء عبر منصات رقمية مبتكرة

في مواكبة لتوقّعات نمو أصوله المالية بما يزيد عن ١٥٪، يُخطط بنك العزّ الإسلامي ش.م.ع.ع. الى تطوير المنصات المصرفية الرقمية لديه بشكل يُلبي مُتطلبات عُملاء الشركات والأفراد لخدمات ومنتجات مُتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. وتشمل هذه المنصات على بوابة إلكترونية مُبتكرة للخدمات المصرفية عبر الإنترنت إضافة الى الموقع الرسمي لبنك العزّ الإسلامي باللغتين العربية والإنكليزية منذ نهاية العام ٢٠١٣ والمليء بمعلومات تعريفية عن حلول الصيرفة الإسلامية وما يُميّزها عن بقية أنواع الصيرفة التقليدية.

وقالت عائشة الخروصية، مُساعدة المدير العام لقسم الاتصالات والعلاقات العامة في بنك العزّ الإسلامي: "تقوم منهجيتنا المُتكاملة في خدمة العُملاء على تقديم حلول مصرفية الكترونية استثنائية تدعم الدور المُهم الذي يلعبه قطاع الصيرفة الإسلامية في تطوير التوجهات الإقتصادية المُتنامية في السلطنة. وانطلاقاً من استراتيجيتنا لتعزيز تواصلنا مع العملاء قمنا بتفعيل بوابة إلكترونية للخدمات المصرفية عبر الإنترنت كإضافة مُميزة تؤكّد مساعينا للتطوّر والإبتكار المُتواصل. كما يُوفر الموقع الرسمي لبنك العزّ الإسلامي ثروة من المعلومات التعريفية بالخدمات والمنتجات المصرفية المُتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية فضلاً عن مكتبة ذاخرة بالعلم في هذا المجال كأحد أوائل البنوك الإسلامية المُتكاملة في السلطنة وأكثرها ابتكاراً."

هذا وتشمل البوابة على مجموعة واسعة من الشروحات والتفاصيل لباقة الخدمات المصرفية التي يُقدّمها البنك على مدار الساعة، بما في ذلك خدمات معرفة الرصيد وتحويل الأموال وتسديد الفواتير ودفعات بطاقة الإئتمان. وتتميّز هذه الخدمة بأسلوبها الفريد وإنجازها لعدد من التعاملات المصرفية عبر الإنترنت، إضافة الى المستوى العالي من الأمان المُعتمد على استخدام كلمات مرور لمرة واحدة.

هذا وقد تمّ تصميم الموقع بموجب أحدث التقنيات ليُتيح لجميع مُستخدمي برامج التصفّح القدرة على دخول الموقع والتمتّع بتجربة استثنائية سهلة ومُريحة. وعلاوة على هذا، فإنّ الموقع يحوي في طيّاته على سجل واسع وشامل من المعلومات والشروحات عن الحلول المصرفية الإسلامية للأفراد والشركات، والتي قامت هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بدراستها واعتمادها، بما في ذلك منتجات الودائع والأصول والخزينة وتمويل الشركات.

وإضافة الى التجربة الراسخة للعُملاء على الموقع، فإنّه يُمكن لزوّاره من مُتابعة آخر أخبار بنك العزّ الإسلامي من خلال قسم 'مركز الأخبار والوسائط' أكثر الأقسام زيارة، والذي يُوفّر مقالات رأي متنوعة من خبراء في قطاع الصيرفة الإسلامية. كما يتميّز الموقع بروابط تشاركية على مواقع التواصل الإجتماعي بما في ذلك فيسبوك وتويتر والإنستغرام.

البوابة – ١٨ فبراير ٢٠١٤

بنك بروة يشارك في ندوات يورومني للتمويل الإسلامي بلندن

شاركت الإدارة العليا من بنك بروة في حلقات نقاشية لبحث أهم المواضيع الرئيسية في الصناعة اليوم وذلك ضمن ندوات يورومني لمؤتمر قمة التمويل الإسلامي السنوي الثالث عشر المرموق. عقد الحدث في الفترة ما بين ١٠-١٢ فبراير ٢٠١٤ في فندق ماريوت جروسفينور سكوير، لندن، المملكة المتحدة.

وشارك السيد ستيف تروب، الرئيس التنفيذي لمجموعة بنك بروة في حلقة نقاشية بعنوان "لقاء مع قادة الفكر في الصناعة: الوصول إلى "المرحلة المقبلة" من التمويل الإسلامي"، بينما شارك السيد بشار الجلاد، رئيس الخزينة والإستثمار للمجموعة في "الحلول المبتكرة في إدارة الخزينة والسيولة الإسلامية: استحداث مناهج جديدة لإدارة إحتياجات البنوك للتمويل قصير الأجل"، وشارك السيد أرسلان أحمد، رئيس تمويل رأس المال في لجنة بحثت في أسواق رأس المال الإسلامي:"ما يجب القيام به لتعزيز مكانة الصكوك كبديل استثمار قيّم على المستوى العالمي".

ومن جانبه، قال السيد ستيف تروب تعليقاً على الحدث، "يسرنا المشاركة في هذه اللجنات المميزة والتفاعل مع الأعضاء الرئيسيين في قطاع التمويل الإسلامي من مختلف أنحاء العالم. إن اقتراح الحكومة البريطانية الذي أعلنته مؤخراً عن أول صكوك إسلامية سيادية خارج العالم الإسلامي هو مثال آخر على النمو والبروز المتزايد للتمويل الإسلامي، وتعتبر مثل هذه المناقشات حاسمة في التنمية المستقبلية لصناعتنا".

ورحبت قمة التمويل الإسلامي، واحدة من أكبر الأحداث في القطاع، بأكثر من ٤٠٠ موفد في عام ٢٠١٤. وكانت مشاركة الإدارة العليا من بنك بروة في الندوة جزءاً هاماً من التزام البنك المستمر للعب دور محوري في بناء ملف الصيرفة الإسلامية، والتي ينظر إليها بشكل متزايد كمنافس للخدمات المصرفية التقليدية في أجزاء كثيرة من العالم.

بوابة الشرق – ١٩ فبراير ٢٠١٤

قصة (البطاقة الذكية) مقتبسة من العدد الأول الصادر عن هيئة السوق المالي السعودي الصفحات ٧-١١

حكايات سالم

البطاقة الذكية

حكايات سالم

٨

حكايات سالم

هـو نفـس الرقم السري للصراف؟؟
نعم..
وإذا كان الرقم السري صحيح، تتم عملية تحويل المبلغ من حسابي إلى حساب المحل مباشرة.

حتى لو كان البنك الذي فيه حسابك يختلف عن البنك الذي في حساب المحل؟
نعم، فالشبكة السعودية هي التي تقوم بربط الحسابات بين بعضها البعض.

وكيف تعـرف أنه تـم التحويل من حسابك لحسابهم؟
عن طريق الإيصال المطبوع؛ فهو إمّا أن يكتب لك «العملية مقبولة» أو «العملية مرفوضة»
SPAN

حكايات سالم

لذلك منْ المهم الاحتفاظ بهذا الإيصال كي تتأكد من حساباتك..
لكن يا أبي ما الفائدة من الشراء بهذه الطريقة
في حال لم تكن تحمل نقودًا كافية معك تستطيع الدفع بواسطة البطاقة
هل هي بديلة للنقود؟
هي بديلة لحمل النقود، وهي وسيلة لحفظها من الضياع، وطريقة ذكية للشراء.
أبي.. وماذا تفعل لو ضاعت منك البطاقة
أقوم بإلغائها فورًا

حكايات سالم

١١

منتدى أخبار الاقتصاد الإسلامي العالمية
GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS NEWS

يمكنكم زيارة المنتدى على هذا الرابط:

https://plus.google.com/u/0/communities/113391410978514733116

التعاون العلمي

General Council for Islamic Banks And Financial Institutions

CIBAFI

المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية

Bringing ISLAMIC FINANCE To the World

SUPPORTING IFSI THROUGH:

- Financial and Administrative Information
- Financial Analyses And Reports
- Training Accreditation And Certification
- Media Center
- E-library
- Fatawas Database
- Consultancy Services

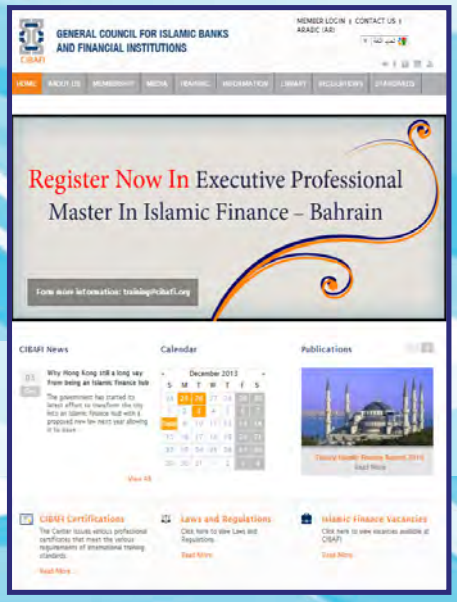

www.cibafi.org